جامعة الأزهر
كلية الدراسات
الإسلامية والعربية
للبنين بدسوق

مجلة الدراية
https://drya.journals.ekb.eg

مجلة الدراية
مجلة علمية محكمة نصف سنوية

الْحِرَفُ وَالمِهَنُ النِّسَائِيَّةِ
دِرَاسَةٌ مَوْضُوعِيَّةٌ فِي السُّنَّةِ النَّبَوِيَّةِ

الأستاذ الدكتور / رَاشِدُ بْنُ عَلِيٍّ حَسَنْ حُلَلْ
الأستاذ المساعد بقسم السنة النبوية، كلية الشريعة وأصول الدين،
جامعة الملك خالد بأبها، السعودية

الْحِرَفُ وَالمِهَنُ النِّسَائِيَّةِ دِرَاسَةٌ مَوْضُوعِيَّةٌ فِي السُّنَّةِ النَّبَوِيَّةِ

رَاشِدُ بْنُ عَلِيٍّ حَسَنْ حُلَلْ
قسم السنة النبوية، كلية الشريعة وأصول الدين، جامعة الملك خالد بأبها، السعودية.
البريد الالكتروني: dr.rashed.a.h@gmail.com

الملخص:

الحمد لله وحده، والصلاة والسلام على خير خلق الله وأحبهم إليه، وعلى آله الطيبين، وأصحابه الأكرمين، ومن تبعه بإحسان إلى يوم الدين، وبعد: هذا بحث حديثي لموضوع يتعلق بقضية مهمة من قضايا المجتمع المسلم خاصة، والإنساني عامة، فهو بحث ذو طابع شمولي، يتناول موضوع الحرف والمهن النسائية، بحث يستقرئ الأحاديث المتعلقة بالموضوع، ويسلط الضوء على المراد منها. وقد توصلت إلى عدة نتائج، من أهمها: اهتمام السنة النبوية بالحرف والمهن النسائية، وتعدد الحرف والمهن النسائية في عهد النبي ﷺ، واستغلال صاحبات الحرف والمهن لمواهبهم وإمكاناتهم في الحصول على الكسب الطيب الذي أمر الإسلام به وحث عليه، للإنفاق على النفس، والعيال، والتصدق.

الكلمات المفتاحية: الحرف والمهن، الحرف النسائية ، المهن النسائية ، عمل النساء.

Women's Crafts and Professions: An Objective Study in the Sunnah of The Prophet

Rashid bin Ali Hassan Halal

Department of the Prophetic Sunnah, College of Sharia and Fundamentals of Religion, King Khalid University in Abha, Saudi Arabia

E-mail: dr.rashed.a.h@gmail.com

Abstract:

Praise be to God alone, and prayers and peace be upon the best of God's creation and the most beloved to Him, and upon His good family, His honorable companions, and those who follow Him in righteousness until the Day of Judgment, and after: This is a recent research on a topic related to an important issue of the Muslim community in particular, and the humanitarian community in general. It is a research of a comprehensive nature, dealing with the topic of women's crafts and professions, a research that extrapolates the hadiths related to the topic, and sheds light on what is meant by them. I have reached several results, the most important of which are: the interest of the Prophet's Sunnah in women's crafts and professions, the multiplicity of women's crafts and professions during the era of the Prophet, peace and blessings of God be upon him, and the exploitation of women in crafts and professions of their talents and capabilities in obtaining the good earnings that Islam commands and encourages, to spend on oneself, one's children, and to give in charity.

Keywords: Crafts , Professions, Women's Crafts, Women's Professions, Women's Work.

مُقَدِّمَة

الحمد لله وحده، نحمده سبحانه، ونستعينه، ونستغفره، ونستهديه، ونعوذ به من شرور أنفسنا، وسيئات أعمالنا، من يهده الله فلا مضل له، ومن يضلل فلا هادي له، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد أن محمدًا عبده ورسوله.

﴿يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِۦ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنتُم مُّسْلِمُونَ﴾ آل عمران١٠٢﴿ يَـٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ ٱتَّقُواْ رَبَّكُمُ ٱلَّذِى خَلَقَكُم مِّن نَّفْسٍ وَٰحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالاً كَثِيرًا وَنِسَآءً﴾ [النساء:١].

أما بعد: فإن أصدق الحديث كلام الله تعالى، وأحسن الهدى هدى محمد ﷺ، وشر الأمور محدثاتها، وكل محدثة بدعة، وكل بدعة ضلالة، وكل ضلالة في النار، ثم أما بعد:

فإن السنة النبوية حثت على العمل والاحتراف والتكسب؛ فقد أخرج الإمام البخاري رحمه الله في "صحيحه" من حديث المقدام بن معدي كرب رضي الله عنه، عن رسول الله ﷺ أنه قال: «**مَا أَكَلَ أَحَدٌ طَعَامًا قَطُّ خَيْرًا مِنْ أَنْ يَأْكُلَ مِنْ عَمَلِ يَدِهِ، وإِنَّ نَبِيَّ اللهِ دَاوُدَ ؛ كَانَ يَأْكُلُ مِنْ عَمَلِ يَدِهِ**»[(١)]؛ ولهذا لما استُخلِف الصِّديق أبو بكر رضي الله عنه، قال: «**لَقَدْ عَلِمَ قَوْمِي أَنَّ حِرْفَتِي لَمْ تَكُنْ تَعْجَزُ عَنْ مَؤُونَةِ أَهْلِي، وَشُغِلْتُ بِأَمْرِ الْمُسْلِمِينَ، فَسَيَأْكُلُ آلُ أَبِي بَكْرٍ مِنْ هَذَا الْمَالَ، وَيَحْتَرِفُ لِلْمُسْلِمِينَ فِيهِ**»[(٢)]؛ لأنه حينما شُغل بأمور المسلمين صرفه ذلك عن الاحتراف والتكسب لنفسه ولأهل بيته، وعِوَضًا عن ذلك سيأكل وآله من بيت مال المسلمين عن طريق أنه يتجر في أموالهم بأن يعطي المال لمن يتجر فيه ويجعل ربحه للمسلمين في نظير ما يأخذه[(٣)].

---

(١) أخرجه البخاري في "صحيحه" كتاب البيوع، باب: كسب الرجل وعمله بيده (٥٧/٣) ح(٢٠٧٢).

(٢) أخرجه البخاري في "صحيحه"، كتاب البيوع، باب: كسب الرجل وعمله بيده (٥٧/٣) ح(٢٠٧٠)، من حديث أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها.

(٣) ينظر: «إرشاد الساري لشرح صحيح البخاري»، لشهاب الدين القسطلاني (١٩/٤).

والأمر هنا لا يتعلق بالرجال فحسب، بل يتعدى للنساء -أيضًا-؛ لأنهن مخاطبات غالبًا بما يخاطب به الرجال، وقد كانت الصحابيات ﵃ يعملن بأيديهن ويتكسبن، ولم يمنعهن رسول الله ﷺ، كما سيأتي في هذا البحث.

وقد قال ابن أبي الدنيا ﵀: «أنشدني أبي ﵀:

إذا ما المرء لم يطلب معاشًا ... ولم ينحاش من طول الجلوس
جفاه الأقربون وصار كلًّا ... وفي الإخوان كالثوب اللبيس
وما الأرزاق عن جلدٍ ولكن ... بما قدَر المقدِّرُ للنفوس
ولستُ وإن عدمتُ المال يومًا ... بمدني النفسَ للطَّمِع الخسيس
ولا متصديًا لجَزَا لئيمٍ ... صلودِ الكفِّ منانٍ عبوس»[1]

هذا، ومن أجل عناية السنة النبوية بالاحتراف والتكسب؛ اخترت هذا الموضوع.

- أهمية البحث:

١- أنه بحث حديثي لموضوع متعلق بقضية مهمة من قضايا المجتمع المسلم خاصة، والإنساني عامة.

٢- أنه ذو طابع شمولي، يتناول موضوع الحرفة والمهنة وأهلها من جوانب متعددة.

٣- أنه يستقرئ الأحاديث المتعلقة بالموضوع، ويسلط الضوء على المراد منها.

- أهداف البحث:

١- التعريف بالحرفة والمهنة في اللغة والاصطلاح.

٢- بيان الفرق بين الحرفة والمهنة.

٣- الوقوف على أنواع الحرف والمهن النسائية التي وردت في السنة النبوية.

٤- بيان اهتمام السنة النبوية بالحرف والمهن وأهلها.

٥- إبراز دور السنة النبوية في تنمية المجتمع، وإقامته على أسس قويمة في العمل والإنتاج.

(١) انظر: "الإشراف في منازل الأشراف"، لأبي بكر ابن أبي الدنيا (ص:٢٣٤).

٦- إبراز ما تميزت به السنة النبوية في مجال الدعوة إلى العمل وتنمية الاقتصاد والمجتمع.

٧- جمع ما تفرق في المصادر الحديثية مما له صلة بهذا الموضوع في بحث واحد يسهل على المهتمين الوقوف عليه.

٨- الإسهام في صد الهجمة الموجهة ضد الإسلام، كاتهامه بأنه يدعو للتقليل من شأن النساء ومنعهن من الخروج من البيت.

- منهج البحث:

١- اتباع المنهج الاستقرائي التحليلي في بحث هذا الموضوع.

٢- تتبع الأحاديث النبوية المتعلقة بالحرف والمهن النسائية في كتب الحديث النبوي الشريف، وأصول الرواية المسندة.

٣- دراسة أقوال شُرّاح الحديث -قديمًا وحديثًا- المتعلقة بالموضوع، والبحوث المعاصرة.

٤- الاعتماد على الأحاديث النبوية المقبولة، والآثار المروية في هذا الموضوع، مع الاستئناس ببعض الأحاديث الضعيفة ضعفاً يسيراً منجبراً.

٥- توثيق النصوص بالطريقة العلمية.

٦- تخريج الأحاديث تخريجًا علميًّا، فإن كان الحديث في الصحيحين أو أحدهما: فإنني أكتفي بالعزو إليهما، أو إلى أحدهما، مع الاشارة إلى الزيادات المهمة عليهما إن وجدت، فإن لم يكن الحديث فيهما: خرجته من بقية الكتب دون إطالة -إلا للضرورة- بما يكفي لإظهاره وبيان درجته، حسبما يناسب طبيعة البحث وذلك لأن البحث بحث موضوعي فأكتفي بالإشارة إلى الحكم بعد النظر في إسناده، وكذلك بالرجوع إلى أحكام الأئمة السابقين عليه.

٧- تتبع المصادر القديمة والحديثة للنظر فيما كتب في هذا الموضوع حسب الإمكان.

٨- التعريف بما يلزم من المصطلحات الشرعية والمفردات اللغوية، وغيرهما.

- الدراسات السابقة:

هناك عدة أبحاث تحدثت عن الاحتراف والمهن في القرآن الكريم، وفي السنة النبوية، وفي الفقه الإسلامي، لكن قلَّ من تحدث عن الحرف والمهن النسائية، ومن تحدَّث منهم عن حرف ومهن النساء لم يعطِ الموضوع حقه، بل أشار إليه إشارات يسيرة لا تفي مع مكانة الموضوع وأهميته، ومن بين هذه الأبحاث ما يلي:

١- اشتغال المرأة العربية بالمهن التعليمية، لنجيب يوسف بدوي، بحث محكم، نشر في رابطة خريجي معاهد وكليات التربية، سنة: ١٩٦٤م.

وهو بحث بعيد كل البعد عن موضوع بحثي؛ فإنه بحث ميداني، لا يتعلق بالسنة النبوية لا من قريب ولا من بعيد.

٢- الاحتراف والتكسب دراسة فقهية مقارنة، لسامية بنت صالح دخيل الله الثبيتي، رسالة ماجستير، جامعة أم القرى، كلية الشريعة والدراسات الإسلامية، سنة: ١٤٢٢هـ.

وقد أهملت هذه الدراسة الحديث عن حرف النساء، فإنها دراسة فقهية.

٣- أحكام الحرفة وآثارها في الفقه الإسلامي، لعزيز بن فرحان بن محمد العنزي، رسالة ماجستير، جامعة الملك سعود، كلية الدراسات العليا، سنة: ١٩٩٧م.

وقد تعرض هذا البحث في مبحث صغير من أربع صفحات -إلا قليلًا- تعرضًا بسيطًا للحرف الخاصة بالنساء بكلام مرسل، دون الرجوع إلى الأحاديث الواردة في هذا الشأن، وقسمها قسمين: **الأول**: حرف يرجح فيها النساء، كالولادة والطب فيما يخص النساء، والتعليم والتربية فيما يخص بنات جنسها، وغير ذلك، **والثاني**: حرف يقوم بها الرجال ولا تتوقف الحاجة فيها إلى النساء، كالتجارة والغزل والنسيج والخياطة والزراعة، ونحو ذلك، ثم ختم هذا المبحث بذكر الشروط التي لابد أن تتقيد بها المرأة المحترفة، وهو بحث بعيد كل البعد عن موضوع بحثي؛ فإنه بحث فقهي يتعلق بأحكام الحرف وآثارها في الفقه الإسلامي، أما بحثي فهو يتعلق بالحرف والمهن النسائية في السنة النبوية.

٤- المهن ومكانتها في الدين الإسلامي، لصافر كريمة، بحث محكم، نشر في مجلة البحوث والدراسات الشرعية، سنة: ٢٠١٤م.

وهو بحث لا علاقة له ببحثي؛ حيث لم يتعرض لشيء من الحرف والمهن النسائية لا من

قريب ولا من بعيد.

٥- أنواع المهن الاحتراف في القرآن الكريم والسنة النبوية، لأمير الدين محمد صبالي، بحث محكم، نشر في مجلة البحوث والدراسات الشرعية، سنة: ٢٠١٥.

وقد أهمل هذا البحث الحديث عن الحرف والمهن النسائية، وغاية ما فيه أنه قام بتعداد المهن الواردة في القرآن الكريم وفي السنة النبوية، دون الإشارة إلى ما قامت به النساء من حرف ومهن.

٦- الحرف في السنة النبوية، لأحلام عبد الرحيم علي الدروبي، رسالة ماجستير، الجامعة الأردنية، كلية الدراسات العليا، سنة: ٢٠١٥م.

وهذا البحث قد أشار إلى قيام النساء ببعض الحرف والمهن، دون التعرض للبعض الآخر والتي ذكرتها في بحثي.

٧- المهن والاحتراف في السنة النبوية، لنعمات عبد الله علي يوسف، رسالة دكتوراه، جامعة أم درمان الإسلامية، سنة: ٢٠١٦م، ولم تُذكر المهن النسائية في هذه الرسالة.

٨- فضل المهنة في ضوء السنة النبوية وأهميتها في بناء الثروة البشرية، لعدة باحثين: أمير الدين محمد صبالي، ومحمد عارف نظري، وأحمد أسمادي ساكت، ولطيفة عبد المجيد، بحث محكم، نشر في مجلة الإدارة والقيادة الإسلامية، سنة: ٢٠١٦م.

وهو بحث بعيد كل البعد عن دراستي.

٩- الحرف والمهن في السنة النبوية الشريفة، لعاتكة حبيب عبد الله، ونزار عزيز حبيب، بحث محكم، نشر في مجلة أبحاث البصرة للعلوم الإنسانية، سنة: ٢٠٢٠م.

ولم تتعرض الباحثة إلى الحرف والمهن النسائية لا من قريب ولا من بعيد.

١٠- مهن النساء في القرآن الكريم، لياسر حسين مجباس محمد، بحث محكم، نشر في مجلة الجامعة العراقية، سنة: ٢٠٢٣م.

وهو بحث خاص بالمهن النسائية في القرآن الكريم، أما بحثي فهو خاص بالحرف والمهن النسائية في السنة النبوية.

كما أنني وجدت عدة مقالات منشورة في بعض المجلات، من أهمها:

- الحرف النسائية في الجاهلية والإسلام، لجميل حسين الأحمد، مقاله نشرت في

مجلة نهج الإسلام، سنة: ٢٠١٥م.

وهي مقالة لا علاقة لها بموضوع البحث إلا من ناحية العنوان، فإنها خلت من الأحاديث النبوية.

هذا، وتشتمل خطة البحث على مقدمة، وتمهيد، ومبحثين، وخاتمة، ثم قائمة المصادر والمراجع، ثم الفهرس.

أما **التمهيد**، فقسمته كما يلي:

أولًا: تعريف الحرفة والمهنة.

أ- تعريف الحرفة لغة واصطلاحًا.

ب- تعريف المهنة لغة واصطلاحًا.

ثانيًا: الفرق بين الحرفة والمهنة.

ثالثًا: وجه الشبه بين الحرفة والمهنة.

المبحث الأول: حث السنة النبوية على الحرف والمهن النسائية.

المطلب الأول: فضائل عمل النساء الحرفي والمهني في السنة النبوية.

المطلب الثاني: موقف النبي ﷺ من حرف ومهن النساء.

المبحث الثاني: الحرف والمهن النسائية الواردة في السنة النبوية، وفيه أربعة مطالب:

المطلب الأول: الحرف والمهن النسائية بالمنزل.

المطلب الثاني: الحرف والمهن النسائية خارج المنزل.

ثم الخاتمة، وفيها أهم النتائج والتوصيات.

ثم ثبت المصادر والمراجع، وفهرس المحتويات.

هذا، وأسأل الله تعالى التوفيق والسداد، وأن يجعل هذا العمل خالصًا لوجهه الكريم، وخدمة لسنة نبينا ﷺ، وخدمة للمجتمع المسلم، إنه ولي ذلك والقادر عليه، وصلى الله وسلم وبارك على نبينا محمد، وعلى آله وصحبه أجمعين.

وكتبه

د. راشد بن علي حسن حلل

تمهيد

أولًا: تعريف الحرفة والمهنة، والفرق بينهما:

أ- تعريف الحرفة لغة واصطلاحًا:

- الحرفة في اللغة:

الحرفة: اسم من الاحتراف، يقال: "يحرف لعياله، ويحترف": بمعنى يكتسب(١). وهي: المكسب، أو الطعمة، يقال: "حِرْفَة فلان من كذا"، أَي: مكسبه منه(٢). وهي: الصناعة(٣)، وجهة الكسب(٤)؛ لأنه ينحرف إليها(٥). وهي: الكسب، والصَّرفُ، يقال: "فلان مُصْطَرِفٌ، ومحترفٌ"، أي: إذا كان مُحتالًا كسوبًا(٦). **وحرفة الرجل**: ضيعته وصنعته(٧).

- الحرفة في الاصطلاح:

الحرفة: العلم الحاصل [أو: الملكة الحاصلة](٨) من التَّمَرُّنِ على العمل(٩).

أو هي: ما يُتَحَرَّف به لطلب الرزق من الصنائع وغيرها(١٠).

أو هي: جهة الاكتساب والتصرف في المعاش(١١).

---

(١) انظر: "تهذيب اللغة"، لأبي منصور الأزهري (١٣/٥).

(٢) انظر: "جمهرة اللغة"، لأبي بكر محمد بن الحسن بن دريد الأزدي (٥١٧/١).

(٣) انظر: "تهذيب اللغة"، لأبي منصور الأزهري (٢٤/٢).

(٤) انظر: "النهاية في غريب الحديث والأثر"، لابن الأثير (٣٦٩/١).

(٥) انظر: "الفائق في غريب الحديث"، لأبي القاسم الزمخشري (٢٧٥/١).

(٦) انظر: "التلخيص في معرفة أسماء الأشياء"، لأبي هلال العسكري (ص:١٠٦).

(٧) انظر: "المخصص"، لأبي الحسن ابن سيده (٤٤٧/٣).

(٨) ينظر: "حاشية العطار على شرح الجلال المحلي على جمع الجوامع"، للشيخ/ حسن بن محمد العطار (٢٣٧/١)، ولم يفرق ﷺ بين الحِرَفِ والصنائع، فقد قال: "فَإِنَّ مَعْنَاهُمَا لُغَةً: الْعَمَلُ، وَاصْطِلَاحًا: الْمَلَكَةُ الْحَاصِلَةُ ...إلخ"، لكن الحرفة أعم من الصناعة، كما قال ابن نجيم المصري. ينظر: "البحر الرائق شرح كنز الدقائق"، لابن نجيم (١٤٣/٣).

(٩) انظر: "البحر الرائق شرح كنز الدقائق"، لزين الدين ابن نجيم المصري (١٤٣/٣).

(١٠) انظر: "تحفة المحتاج في شرح المنهاج"، لابن حجر الهيتمي (٢٨١/٧)، و"نهاية المحتاج إلى شرح المنهاج"، لشمس الدين الرملي (٢٥٨/٦).

(١١) انظر: "فتح الباري بشرح صحيح البخاري"، للحافظ ابن حجر (٣٠٤/٤).

وسميت الحرفة: لانحراف صاحبها إليها لطلب الرزق، وهي أعم من الصناعة؛ لأن الصناعة تكون بآلة، بخلاف الحرفة[١].

ومن الحِرَف: الوظائف؛ لأنها صارت طريقًا للاكتساب كالصنائع[٢].

ب- تعريف المهنة لغة واصطلاحًا:

- المهنة في اللغة:

المهنة -بكسر الميم، وفتحها، وبالتحريك ككلمة[٣]-: العمل باليد، يقال: "امتهنت الرجل أمتهنه امتهانًا"، إذا ابتذلته. ويقال: "رجل ماهن من قوم مَهَنة"، و"فلان يقوم بمهنة ماله"، أي: بإصلاحه، و"المرأة تقوم بمهنة بيتها"، إذا قامت بإصلاحه[٤]. وقال الليث: "المهنة: الحذاقة بالعمل ونحوه، وقد مَهَن يَمْهَن مَهْنًا: إذا عمل في ضيعته، والماهِن: العبد، ويقال: خرقاء لا تحسن المِهنة: أي لا تحسن الخدمة. مَهَنَهُم؛ أي: خدمهم"[٥].

- المهنة في الاصطلاح:

المهنة: الخدمة، وقضاء الحوائج والأشغال[٦]. أو: "الحذاقة بالعمل"[٧].

وأقول: هي أي عمل يشغله الإنسان خدمة لنفسه أو لغيره؛ ليحقق به كسبًا ماديًّا أو معنويًّا.

ثانيًا: الفرق بين الحرفة والمهنة:

من خلال التعريف بكل من الحرفة والمهنة يمكننا استكشاف بعض الفروق، ومن أهم تلك الفروق ما يلي:

---

(١) ينظر: "حاشيتا قليوبي وعميرة"، لأحمد سلامة القليوبي، وأحمد البرلسي عميرة (٢٣٦/٣)، و(٢١٦/٤)، بتصرف واختصار.

(٢) ينظر: "رد المحتار على الدر المختار"، لابن عابدين (٩١/٣).

(٣) قال مرتضى الزبيدي: "وأنكر الأصمعي الكسر، ...، ووافقه ثمر وأبو زيد. وقال قوم: الفتح أفصح، والكسر أشهر. وصوَّب المزي الكسر؛ لتوافق الخِدمة زِنة ومعنى. وأنكر بعضهم الفتح مطلقًا، وفيه نظر". ينظر: "تاج العروس من جواهر القاموس"، لمرتضى الزبيدي (٢١٨/٣٦).

(٤) ينظر: "جمهرة اللغة"، لأبي بكر الأزدي (٩٩٢/٢).

(٥) ينظر: "تهذيب اللغة"، لأبي منصور الهروي(١٧٤/٦).

(٦) ينظر: "فتح الباري شرح صحيح البخاري"، لابن رجب الحنبلي (١٧٠/٨).

(٧) ينظر: "فتح الباري بشرح صحيح البخاري"، لابن حجر (١٩١/١).

١– الحرفة لا تحصل إلا بالتعلم والخبرة والممارسة المستمرة حتى إتقانها، بينما المهنة لا تحتاج إلى الخبرة والتدرب.

مثال: حرفة البناء، لا يُتقنها إلا البناء الخبير المتمرس، وقد يقوم بها أحد الأشخاص من غير خبرة ولا ممارسة لها من قبل، بل غاية ما عنده من العلم بها هو مشاهدة البناء وهو يقوم بعمله فيقلده، فقيام من لا خبرة له ولا تعليم ببناء سور صغير يسمى مهنة، سواء كان السور الصغير لنفسه أو لغيره.

٢– صاحب الحرفة يكون مبدعًا مجددًا مبتكرًا، ومن يقوم بالمهنة يؤديها على أي نحو.

مثال: حرفة الصيد، الصائد الماهر يبتكر ويبدع ويجدد في طرق الصيد، ويعرف الأوقات التي تمكنه من الصيد، والأماكن التي يقوم فيها بالصيد، بينما من يقوم بالصيد تسلية لوقته أو لجلب رزق يومه يقوم بهذه المهنة خدمة لنفسه أو لغيره من غير إبداع أو تجديد أو ابتكار، فيكون صيده محدودًا.

٣– الحرفة تقوم أساسًا على العمل اليدوي والكسب المادي، في حين تعني المهنة: الخدمة والعمل بدون القصد إلى النفع المادي بصورة أساسية، وتستبعد عن العمل اليدوي إلا في حالات خاصة، كالجراحة والطب والتجارة والصيرفة، وغير ذلك.

مثال: حرفة الزراعة يقوم بها الزرَّاع ليتكسب منها، بينما قد يقوم بها أحدنا في مزرعة بيته قصدًا لتوفير بعض احتياجاته أو طلبًا للزينة، فلا يسمى حينئذٍ محترفًا.

ثالثًا: وجه التشابه بين الحرفة والمهنة:

من خلال ما سبق يمكننا أن نقول:

١– إن الحرفة أعم من المهنة، فالحرفة يعبر بها عن كل وجه يتقلب فيه الإنسان طلبًا للكسب، فتشمل: التجارة والزراعة والصيد، وغير ذلك، أما المهنة فيعبر بها عن الخدمة، كمهنة الطب، والتدريس، والمحاماة وغيرها.

٢– الحرفة في الغالب أسمى من المهنة؛ لأن المهنة فيها ابتذال[١]، وقد يكون في الحرفة ابتذال في بعض الأحيان[٢].

---

(١) ينظر: "الهادي إلى لغة العرب"، لحسن سعيد الكرمي (٤٤٧/١).

(٢) ينظر: "أحكام الحرفة وآثارها في الفقه الإسلامي"، لعزيز بن فرحان العنزي (ص:٢٥).

المبحث الأول: حث السنة النبوية على الحرف والمهن النسائية

النساء نصف المجتمع، ويلعبن دورًا أساسيًّا في بنائه من الناحية الاجتماعية والاقتصادية، والمرأة كما أخبر النبي ﷺ: «**راعية في بيت زوجها**»(١)، والرعاية هذه حرفة ومهنة، قد لا يتقنها الرجل في بعض الجوانب، بل تتميز عليه المرأة فيها، كالعجن والخبز والغسيل والطبخ، وغير ذلك، ومن هنا جاء فضل عمل النساء في بيوتهن مما يتناسب مع حالهن، وخارج بيوتهن مما يتناسب مع طبيعتهن.

ولا شك أن السنة النبوية قد حثت على الحرف والمهن النسائية، فقد أخبر النبي ﷺ أنه: «**مَا أَكَلَ أَحَدٌ طَعَامًا قَطُّ خَيْرًا مِنْ أَنْ يَأْكُلَ مِنْ عَمَلِ يَدِهِ، وإِنَّ نَبِيَّ اللهِ دَاوُدَ ؛ كَانَ يَأْكُلُ مِنْ عَمَلِ يَدِهِ**»(٢)، وهنا قال: «**ما أكل أحد**»، وهو عام، يفيد الرجال والنساء.

من أجل ذلك قامت النساء بالحرف والمهن، في بيوتهم وخارجها، فعن جابر ابن عبد الله رضي الله عنهما قال: "طُلقت خالتي، فأرادت أن تَجُدَّ(٣) نخلها؛ فزجرها رجل أن تخرج، فأتت النبي ﷺ، فقال: «**بلى، فجُدِّي نخلك؛ فإنك عسى أن تصدِّقي أو تفعلي معروفًا**»"(٤).

وفي هذا الحديث أنكر الرجل على خالة جابر المطلقة خروجها من بيتها للعمل وهي في عدَّتها، وحين سألت النبي ﷺ أمرها بأن تفعل، وإن كان ذلك في حق المطلقة التي في عدَّتها والتي أمرت بعدم الخروج من البيت حتى تنقضي عدتها؛ فما بالنا بغيرها، وفي الحديث

---

(١) أخرجه البخاري في "صحيحه" كتاب النكاح، باب: المرأة راعية في بيت زوجها (٣١/٧) ح(٥٢٠٠)، وبنحوه مسلم في "صحيحه" كتاب الإمارة، باب: فضيلة الإمام العادل، وعقوبة الجائر، والحث على الرفق بالرعية، والنهي عن إدخال المشقة عليهم (١٤٥٩/٣) ح(١٨٢٩).

(٢) سبق تخريجه (ص:٣).

(٣) **تجد**: من الجَدَاد، بِالْفَتْحِ وَالْكَسْرِ، وهو: قَطْعُ ثمار النخل، يُقَالُ: "جَدَّ التَّمرةَ، يَجُدُّهَا جَدًّا". ينظر: "النهاية في غريب الحديث والأثر"، لابن الأثير (٢٤٤/١).

(٤) أخرجه مسلم في "صحيحه" كتاب الطلاق، باب: جَوَازِ خُرُوجِ الْمُعْتَدَّةِ الْبَائِنِ، وَالْمُتَوَفَّى عَنْهَا زَوْجُهَا فِي النَّهَارِ لِحَاجَتِهَا (١١٢١/٢) ح(١٤٨٣).

دعوة لعمل المرأة من أجل النفقة على نفسها -إن لم يكن لها عائل-، أو من أجل التصدق، أو فعل المعروف.

قال الإمام النووي رحمه الله: «وفيه استحباب الصدقة من التمر عند جداده، والهدية، واستحباب التعريض لصاحب التمر بفعل ذلك، وتذكير المعروف والبر»[1].

ويظهر من هذا الحديث أن خالة جابر بن عبد الله رضي الله عنها كانت تفعل ذلك بنفسها، وإلا ما احتاجت إلى الخروج وهي في عدتها، ولا شك أن هذا أمر لا تتقنه كل النساء، فقد كانت رضي الله عنها تحترف هذه الحرفة لنفسها.

وقد كانت النساء في عهد النبي صلى الله عليه وسلم يعملن في أراضيهن، ويعملن في بيوتهن، وخارج بيوتهن، دون نكير من النبي صلى الله عليه وسلم، بل لما أرادت أم المؤمنين زينب بنت خزيمة أن تعتق إحدى جواريها، قال لها النبي صلى الله عليه وسلم: «**ألا تفدين بها بنت أخيك أو بنت أختك من رعاية الغنم**»[2]، وفي هذا الحديث دلالة على فضل العمل الحرفي والمهني النسائي؛ حيث كانت بنت أخي زينب أو بنت أختها تعمل في رعاية الغنم، وأراد النبي صلى الله عليه وسلم من زينب أن تهدي جاريتها لبنت أخيها أو لبنت أختها، لتقوم هذه الجارية نيابة عن المهدية لها برعاية الغنم.

وكانت امرأة عبد الله بن مسعود رضي الله عنه ذات صنعة، تصنع وتبيع منها، وكانت تنفق على زوجها وعيالها، فعنها رضي الله عنها قالت: قلت لعبد الله بن مسعود: لقد شغلتني أنت وولدك عن الصدقة، فما أستطيع أن أتصدق معكم بشيء، فقال لها عبد الله: والله ما أحب إن لم يكن في ذلك أجر أن تفعلي، فأتت رسول الله صلى الله عليه وسلم، فقالت: يا رسول الله، إني امرأة ذات صنعة أبيع منها، وليس لي ولا لولدي ولا لزوجي نفقة غيرها، وقد شغلوني عن الصدقة، فما أستطيع أن أتصدق بشيء، فهل لي من أجر فيما أنفقت؟ فقال لها رسول الله صلى الله عليه وسلم:

---

(١) ينظر: "المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج"، للإمام النووي (١٠٨/١٠).

(٢) أخرجه النسائي في "السنن الكبرى" (٢٢/٥) ح(٤٩١٢)، والطبراني في "المعجم الكبير" (٤٣٨/٢٣) ح(١٠٦٢)، و(٢٥/٢٤) ح(٦٤)، كلاهما من طريق: عبد العزيز بن محمد.

«**أنفقي عليهم فإن لك في ذلك أجر ما أنفقت عليهم**»[١]، وفي هذا الحديث يظهر فضل عمل المرأة وإنفاقها في سبيل، وعلى أبنائها وزوجها إن لم يكن له نفقة، وفي قولها: "إني امرأة ذات صنعة أبيع منها" دليل على أنها كانت تصنع وتبيع في بيتها وخارجه، ولم يأمرها النبي ﷺ ولم ينهها بخصوص عملها، بل أقرَّها على ذلك، وأمرها أن تنفق على عيالها وزوجها، وأخبرها أن لها الأجر فيما أنفقت.

بل كان النبي ﷺ يوجههن ويعلمهن ما يُصلح من أمر حرفهن ومهنهن، وكُنَّ يسألنه عن أمور تخص حرفهن ومهنهن، ومن ذلك:

١- ما رواه ابن ماجه من حديث قيلة أم بني أنمار، قالت: أتيت رسول الله ﷺ في بعض عُمَرِهِ عند المروة، فقلت: يا رسول الله إني امرأة أبيع وأشتري، فإذا أردت أن أبتاع الشيء: سُمت به أقلَّ مما أريد، ثم زدت، حتى أبلغ الذي أريد، وإذا أردت أن أبيع الشيء: سمت[٢] به أكثر من الذي أريد، ثم وضعت حتى أبلغ الذي أريد، فقال رسول الله ﷺ: «**لا تفعلي يا قيلة، إذا أردت أن تبتاعي شيئًا؛ فاستامي به الذي تريدين، أُعطِيتِ أو مُنِعتِ، وإذا أردت أن تبيعي شيئًا، فاستامي به الذي تريدين، أَعطَيتِ أو مَنَعْتِ**»[٣].

---

(١) أخرجه أحمد في "مسنده" (٤٩٤/٢٥) ح(١٦٠٨٦)، وهو حديث حسن الإسناد.

(٢) **سُمت**: من المساومة، وهي: الْمُحاذَبَة بَيْنَ البائِع وَالْمُشْتَرِي عَلَى السّلْعةِ وفَصلُ ثَمنِها، يُقَالُ: "سَامَ، يَسُومُ، سَوْمًا، وسَاوَمَ، واسْتَامَ"، والمنْهيُّ عَنْهُ أَنْ يَتَسَاوَمَ الْمُتَبايِعان فِي السّلْعة ويَتَقَارَبَ الِانْعِقَادُ فَيَجِيءُ رجلٌ آخَرُ يُرِيدُ أَنْ يشْتَرِي تِلْكَ السّلعةَ ويُخْرِجَها مِنْ يَدِ الْمُشْتري الْأَوَّلِ بزيادة على ما استقر الأمرُ عَلَيْهِ بَيْنَ الْمُتَسَاوِمَيْنِ ورَضِيا بِهِ قَبْلَ الِانْعِقَادِ، فَذَلِكَ ممنوعٌ عِنْدَ الْمُقَارَبَة؛ لِمَا فِيهِ مِنَ الإفْسادِ، ومُباحٌ فِي أَوَّلِ العَرْض والمسَاوَمةِ. ينظر: "النهاية في غريب الحديث والأثر"، لابن الأثير (٤٢٥/٢).

(٣) أخرجه ابن ماجه في "سننه" كتاب التجارات، باب: السوم (٧٤٣/٢) ح(٢٢٠٤)، قال: حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ حُمَيْدِ بْنِ كَاسِبٍ.

وأخرجه الطبراني في "المعجم الكبير" (١٣/٢٥) ح(٤)، من طريق: أَحْمَدِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي خَلَفٍ.

كلاهما (يَعْقُوبُ بْنُ حُمَيْدٍ، وأَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي خَلَفٍ)، حَدَّثَنَا يَعْلَى بْنُ شَبِيبٍ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُثْمَانَ بْنِ خُثَيْمٍ، عَنْ قَيْلَةَ أُمِّ بَنِي أَنْمَارٍ، به، قال البوصيري: "لَيْسَ لقيلة هَذِه عِنْد ابْن ماجه سوى هَذَا الحَدِيث، وَلَيْسَ لَهَا شَيْء فِي الْخَمْسَة الْأُصُول، والإسناد إِلَيْهَا مُنْقَطع، قَالَ الْمزي فِي "الْأَطْرَاف": "ابْن خثيم عَن قيلة فِيهِ نظر"، وَقَالَ الذَّهَبِيّ فِي "الكاشف": "قيلة أم رُومَان روى عَنْهَا ابْن خثيم مُرْسلًا". ينظر: "مصباح الزجاجة في زوائد ابن ماجه"، لأبي العباس البوصيري (٢٠/٣).

وفي هذا الحديث يوجه النبي ﷺ قيلة أم بني أنمار بألا تفعل ما تفعله من السوم؛ لما فيه من الخديعة والمكر، وأرشدها إلى أن تستام بما تريد.

٢- ما راوه الإمام الترمذي وغيره من حديث أسماء بنت عميس ﵂، أن رسول الله ﷺ سألها: «**بِمَ تَسْتَمَشْينَ؟**[(١)]»، قالت: "بالشبرم"[(٢)]، قال: «**حَارٌّ، جَارٌّ**[(٣)]»، قالت: "ثم استمشيت بالسنا[(٤)]"، فقال النبي ﷺ: «**لَوْ أَنَّ شَيْئًا كَانَ فِيهِ شِفَاءٌ مِنَ الْمَوْتِ لَكَانَ فِي السَّنَا**»[(٥)].

وفي هذا الحديث يختبر النبي ﷺ أسماء بنت عميس في مهنة مارستها -وهي مهنة الطب-، وحين أجابته أخبرها أن هذا الدواء حار جار، فأخبرته أنها استمشت بعد ذلك بالسنا، فأخبرها أنه لو كان دواء فيه شفاء من الموت لكان السنا.

وكانت أسماء بنت عميس -أيضًا- تمتهن الرقية وتحسنها، فقد روى الإمام مسلم من حديث جابر بن عبد الله ﵄ قال: رخص النبي ﷺ لآل حزم في رقية الحية، وقال لأسماء

---

(١) **تَسْتَمْشِينَ**: أي تُسْهِلِين بطنك، ويجوز أن يكون أراد المشي الذي يعرِض عند شرب الدواء إلى المَخْرَجِ. انظر: "النهاية في غريب الحديث والأثر"، لابن الأثير (٤/٣٣٥).

(٢) **الشبرم**: حَبٌّ يشبه الحمص، يطبخ، ويشرب ماؤه للتداوي. وقيل إنه نوع من الشيح. انظر: "النهاية في غريب الحديث والأثر"، لابن الأثير (٢/٤٤٠).

(٣) **حارٌّ جارٌّ**: الحارُّ معروف، والجارُّ إتْباع لِحَارٍّ، وَمِنْهُمْ مَنْ يَرْوِيه بَارّ، وَهُوَ إتْبَاع أَيْضًا. انظر: "النهاية في غريب الحديث والأثر"، لابن الأثير (١/٢٥٩).

(٤) **السَّنَا**: نبات معروف من الأدوية؛ له حمل إذا يبس وحركته الريح سمعت له زجلًا. انظر: "النهاية في غريب الحديث والأثر"، لابن الأثير (٢/٤١٤-٤١٥).

(٥) أخرجه الترمذي في "سنن" كتاب الطب، باب: ما جاء في السنا (٤/٤٠٨) ح(٢٠٨١)، من طريق: محمد بن بكر، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الحَمِيدِ بْنُ جَعْفَرٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي عُتْبَةُ بْنُ عَبْدِ اللهِ، عَنْ أَسْمَاءَ بِنْتِ عُمَيْسٍ، به، وقال: "هَذَا حَدِيثٌ غَرِيبٌ".

وأخرجه ابن ماجه في "سننه" كتاب الطب، باب: دواء المشي (٢/١١٤٥) ح(٣٤٦١)، وأحمد في "مسنده" (٤٥/١٣) ح(٢٧٠٨٠)، من طريق: أبي أسامة، عن عبد الحميد بن جعفر، عن زرعة بن عبد الرحمن، عن مولى لمعمر التيمي، عن أسماء بنت عميس، بنحوه، وإسناده ضعيف من أجل عبد الحميد بن جعفر؛ فإنه مختلف فيه، وقد تفرَّد بهذا الحديث، وهو ممن لا يحتمل تفرُّده، لكن الحديث رواه الحاكم في "المستدرك على الصحيحين" (٤/٢٢٣) ح(٧٤٤٠)، من وجه آخر عن أسماء بنت عميس، وقال: «هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه، وَلَهُ شَاهِدٌ مِنْ حَدِيثِ الْبَصْرِيِّينَ عَنْ أَسْمَاءَ بِنْتِ عُمَيْسٍ ﵂»، ووافقه الذهبي.

بنت عميس: «**مَا لِي أَرَى أَجْسَامَ بَنِي أَخِي ضَارِعَةً**[١] **تُصِيبُهُمُ الْحَاجَةُ**»، قَالَتْ: "لَا، وَلَكِنِ الْعَيْنُ تُسْرِعُ إِلَيْهِمْ"، قَالَ: «**ارْقِيهِمْ**» قَالَتْ: فَعَرَضْتُ عَلَيْهِ، فَقَالَ: «**ارْقِيهِمْ**»[٢].

ففي هذا الحديث يُرشد النبي ﷺ أسماء أن ترقي أبناءها من جعفر بن أبي طالب لضعف أجسادهم ونحافتهم.

وروى الإمام أحمد وغيره من حديث أم هانئ رضي الله عنها أن النبي ﷺ قال لها: «**اتخذي غنمًا يا أم هانئ؛ فإنها تروح بخير، وتغدو بخير**»[٣].

وفي الحديث إشارة من النبي ﷺ لأم هانئ أن تتخذ الغنم تربيها وترعاها، فإن الغنم تكثر وتنمو ويبارك الله تعالى فيها.

حتى أن أمهات المؤمنين رضي الله عنهن لم يكن عاطلات اليد، بل كن رضي الله عنهن صاحبات حرف ومهن، فهذه أم المؤمنين سودة بنت زمعة رضي الله عنها، قالت: يا رسول الله، ماتت فلانة -يعني الشاة-، فقال: «**فلولا أخذتم مَسْكَها**[٤]» فقالت: نأخذ مسك شاة قد ماتت؟ فقال لها رسول الله ﷺ: ﴿قُل لَّآ أَجِدُ فِي مَآ أُوحِيَ إِلَيَّ مُحَرَّمًا عَلَىٰ طَاعِمٍ يَطْعَمُهُۥٓ إِلَّآ أَن يَكُونَ مَيْتَةً أَوْ دَمًا مَّسْفُوحًا أَوْ لَحْمَ خِنزِيرٍ﴾ **[الأنعام:١٤٥]، فإنكم لا تطعمونه إن تدبغوه فتنتفعوا به**»، فأرسلت إليها، فسلخت مسكها، فدبغته، فأخذت منه قربة حتى تخرقت عندها[٥].

وفي هذا الحديث بيان أن أم المؤمنين سودة بنت زمعة رضي الله عنها كانت تقوم بالدباغة، ولهذا أرشدها النبي ﷺ -حين أخبرته بموت الشاة- أن تأخذ جلدها فتقوم بدباغته وتنتفع به.

---

(١) **ضارعة**: ضَعِيفَة، نحيفة، وَمِنْه: الضراعة، والتضرع، وَهُوَ: شدَّة الْفَاقَة وَالْحَاجة إِلَى من احتجت إِلَيْهِ. انظر: "مشارق الأنوار على صحاح الآثار"، للقاضي عياض (٢/٥٧-٥٨).

(٢) أخرجه مسلم في "صحيحه" كتاب السلام، باب: استحباب الرقية من العين والنملة والحمة والنظرة (٤/١٧٢٦) ح(٢١٩٨).

(٣) أخرجه ابن ماجه في "سننه" كتاب التجارات، باب: اتخاذ الماشية (٢/٧٧٣) ح(٢٣٠٤)، وأحمد في "مسنده" (٤٤/٤٧٣) ح(٢٦٩٠٢)، واللفظ لأحمد، ولفظ ابن ماجة: «**فإن فيها بركة**»، وهو حديث صحيح.

(٤) **مسكها**: المَسْكُ: الجلد. ينظر: "النهاية في غريب الحديث والأثر"، لابن الأثير (٤/٣٣١).

(٥) أخرجه أحمد في "مسنده" (٥/١٥٦) ح(٣٠٢٦)، بإسناد صحيح.

المبحث الثاني: الحرف والمهن النسائية الواردة في السنة النبوية.

الإسلام لم يمنع النساء من العمل بوجه عام، بل هو واجب عليهن إذا فقدن العائل لنفسهن أو لمن هن مسؤولات عنه، ولا تقوم النساء إلا بأنواع معينة من العمل تتناسب مع طبيعتهن، كالاشتغال بالتجارة المتمثلة في البيع والشراء، أو ممارسة الحرف المنزلية، وتعليم الأطفال، وتعليم البنات، وخدمة النساء في شؤونهن الخاصة، ولا يفرض الإسلام التكليف الشاقَّ لكسب المعاش على النساء، أو مشاركة الرجال في وجوه من النشاط لا تتفق مع الفطرة، ولا مع الاستعداد الطبيعي لهن، ذلك أن الإسلام يقدِّر مدى احتمال النساء لأنواع الأعمال اليسيرة لا الأعمال الشاقة التي لا تتفق مع طبيعة أجسادهن.

هذا، وقد قامت النساء المسلمات في صدر الإسلام بأنواع من الحرف والمهن في المنزل وخارج المنزل، فبعن واشترين من المنزل ومن خارجه، وعملن في بيوتهن ما تتطلبه الحياة، وفي خارج بيوتهن -أيضًا-، وقد وردت الأخبار بذلك في كتب السنة، وسوف أتناول هذا المبحث في مطلبين:

المطلب الأول: الحرف والمهن النسائية بالمنزل:

النساء كن يقمن بالحرف والمهن في بيوتهن، نحو: العجن، والخبز، والطبخ، والتنظيف، وسياسة الخيل، ودباغة الجلود، والنسج، والغزل، والطحن، بالإضافة إلى تربية الأبناء، وحسن التبعل لأزواجهن.

ومن الحرف والمهن النسائية التي كن يمارسنها بالمنزل والتي وردت في السنة النبوية ما يلي:

١- علف الفرس، وخياطة الجلود، والعجن، والخبز:

روى الشيخان من حديث أَسْمَاءَ بِنْتِ أَبِي بَكْرٍ ﷺ، قَالَتْ: "تَزَوَّجَنِي الزُّبَيْرُ وَمَا لَهُ فِي الأَرْضِ مِنْ مَالٍ وَلَا مَمْلُوكٍ، وَلَا شَيْءٍ غَيْرَ نَاضِحٍ[1] وَغَيْرَ فَرَسِهِ، فَكُنْتُ **أَعْلِفُ فَرَسَهُ، وَأَسْتَقِي الْمَاءَ، وَأَخْرِزُ غَرْبَهُ**[2]، **وَأَعْجِنُ**، وَلَمْ أَكُنْ أُحْسِنُ أَخْبِزُ، **وَكَانَ يَخْبِزُ جَارَاتٌ لِي مِنَ**

(١) **الناضح**: هو البعير الذي يستقى عليه. ينظر: "مطالع الأنوار على صحاح الآثار"، لابن قرقول (١٧٤/٤).

(٢) قولها: "**وأخرز غربه**"، أي: تقوم بخرازة الدلو، فالخرازة: خياطة الجلود وتفصيلها، والغَرْب: الدَّلو الْعَظِيمَةُ الَّتِي تُتَّخَذ مِنْ جِلْد ثَوْرٍ. ينظر: "النهاية في غريب الحديث والأثر"، لابن الأثير (٣٤٩/٣).

الأَنْصَارِ، وَكُنَّ نِسْوَةَ صِدْقٍ، ...، حَتَّى أَرْسَلَ إِلَيَّ أَبُو بَكْرٍ بَعْدَ ذَلِكَ بِخَادِمٍ تَكْفِينِي سِيَاسَةَ الفَرَسِ، فَكَأَنَّمَا أَعْتَقَنِي"[(١)].

ففي هذا الحديث: يظهر أن أسماء بنت أبي بكر ﵂ كانت تقوم بأعمال المنزل من علف الفرس، ونقل الماء، وخرازة الدلو، والعجن، وكان يخبز لها جاراتها من الأنصار، وهذا من المعروف والمروءة التي أطبق الناس عليها، وهو تبرع من المرأة، وإحسان منها إلى زوجها، وحسن معاشرة، وفعل معروف معه، ولا يجب عليها شيء من ذلك، بل لو امتنعت من جميع هذا لم تأثم، ويلزمه هو تحصيل هذه الأمور لها، ولا يحل له إلزامها بشيء من هذا، وإنما تفعله المرأة تبرعًا، وهي عادة جميلة استمر عليها النساء من الزمن الأول إلى الآن، وإنما الواجب على المرأة شيئان: تمكينها زوجها من نفسها، وملازمة بيته[(٢)]، وحيث إن الرجال لم يكونوا متفرغين للقيام بأمور البيت بأن يتعاطوا ذلك بأنفسهم، ولضيق ما بأيديهم على استخدام من يقوم بذلك عنهم، فانحصر الأمر في نسائهم، فكن يكفينهم مؤونة المنزل ومن فيه، ليتوفروا هم على ما هم فيه من نصر الإسلام[(٣)].

٢- الطحن والعجن والخبز:

روى الإمام أحمد وغيره من حديث أم سلمة ﵂ زعمت أن فاطمة ﵂ جاءت إلى نبي الله تشتكي إليه الخدمة، فقالت: "يا رسول الله، والله لقد مَجِلَتْ[(٤)] يداي من الرحى، أطحن مرة، وأعجن مرة"، فقال لها رسول الله ﷺ: «**إِنْ يَرْزُقْكِ اللهُ شَيْئًا يَأْتِكِ، وَسَأَدُلُّكِ عَلَى خَيْرٍ مِنْ ذَلِكَ: إِذَا لَزِمْتِ مَضْجَعَكِ، فَسَبِّحِي اللهَ ثَلَاثًا وَثَلَاثِينَ، وَكَبِّرِي ثَلَاثًا وَثَلَاثِينَ، وَاحْمَدِي أَرْبَعًا وَثَلَاثِينَ، فَذَلِكَ مِائَةٌ، فَهُوَ خَيْرٌ لَكِ مِنَ الْخَادِمِ، وَإِذَا**

(١) أخرجه البخاري في "صحيحه" كتاب النطاح، باب: الغيرة (٣٥/٧) ح(٥٢٢٤)، ومسلم في "صحيحه" كتاب السلام، باب: جواز إرداف المرأة الأجنبية إذا أعيت في الطريق (١٧١٦/٤) ح(٢١٨٢).

(٢) انظر: "المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج"، للنووي (١٦٤/١٤-١٦٥).

(٣) انظر: "فتح الباري شرح صحيح البخاري"، لابن حجر (٣٢٤/٩).

(٤) **مجلت:** من الْمَجْل، وهُوَ أثر الْعَمَل فِي الْكَفِّ، يعالج بِهَا الْإِنْسَان الشَّيْء حَتَّى يغلظ جلدهَا، يُقَال مِنْهُ: مَجَلتْ يَده ومَجِلتْ، لُغَتَانِ. ينظر: "غريب الحديث"، لأبي عبيد القاسم بن سلام (١١٩/٤).

صَلَّيْتِ صَلَاةَ الصُّبْحِ، فَقُولِي: لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، لَهُ الْمُلْكُ وَلَهُ الْحَمْدُ، يُحْيِي وَيُمِيتُ، بِيَدِهِ الْخَيْرُ، وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ، عَشْرَ مَرَّاتٍ بَعْدَ صَلَاةِ الصُّبْحِ، وَعَشْرَ مَرَّاتٍ بَعْدَ صَلَاةِ الْمَغْرِبِ، فَإِنَّ كُلَّ وَاحِدَةٍ مِنْهُنَّ تُكْتَبُ عَشْرَ حَسَنَاتٍ، وَتَحُطُّ عَشْرَ سَيِّئَاتٍ، وَكُلُّ وَاحِدَةٍ مِنْهُنَّ كَعِتْقِ رَقَبَةٍ مِنْ وَلَدِ إِسْمَاعِيلَ، وَلَا يَحِلُّ لِذَنْبٍ كُسِبَ ذَلِكَ الْيَوْمَ أَنْ يُدْرِكَهُ إِلَّا أَنْ يَكُونَ الشِّرْكُ، لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، وَهُوَ حَرَسُكِ مَا بَيْنَ أَنْ تَقُولِيهِ غُدْوَةً إِلَى أَنْ تَقُولِيهِ عَشِيَّةً مِنْ كُلِّ شَيْطَانٍ وَمِنْ كُلِّ سُوءٍ»[1].

وفي هذا الحديث بيان أن السيدة فاطمة ﵂ -وهي ابنة خير خلق الله كلهم- كانت تطحن وتعجن، حتى أثَّر ذلك في يدها ﵂، وحين اشتكت إلى النبي ﷺ دلَّها على بعض الأذكار التي تعطي القوة والنشاط لقائلها.

وروى الحميدي من حديث أسماء بنت يزيد بن سكن قالت: حدثنا رسول الله ﷺ عن الدجال فقرب أمره، فقلت: يا رسول الله إني **لأعجن لأهلي العجين** فما أظن أن يبلغ حتى يخرج، فقال النبي ﷺ: «**إِنْ يَخْرُجْ وَأَنَا فِيكُمْ فَأَنَا حَجِيجُهُ دُونَكُمْ، وَإِنْ يَخْرُجْ بَعْدِي فَاللهُ خَلِيفَتِي عَلَى كُلِّ مُسْلِمٍ**»[2].

ويظهر من هذا الحديث أن أسماء بنت يزيد ﵂ كانت تقوم بالمهنة في منزلها، فكانت تعجن لأهلها.

وروى ابن ماجه من حديث أم أيمن ﵂، أنها غربلت دقيقًا، **فصنَعَتْهُ للنبي ﷺ رغيفًا**، فقال: «**مَا هَذَا؟**» قالت: طعام نصنعه بأرضنا، فأحببت أن أصنع منه لك رغيفًا،

(١) أخرجه أحمد في "مسنده" (٤٤/١٧٥) ح(٢٦٥٥١)، قال: حدثنا أبو النضر.
وأخرجه قوام السنة في "الترغيب والترهيب" (١/٤٢٢) ح(٧٣٨)، من طريق: أسد بن موسى.
كلاهما (أبو النضر، وأسد بن موسى)، حدثنا عبد الحميد بن بهرام، حدثني شهر بن حوشب، قال: سمعت أم سلمة، به، واللفظ لأحمد، وقال الهيثمي في "مجمع الزوائد ومنبع الفوائد" (١٠/١٠٨) ح(١٦٩٥٧): "إسناده حسن".

(٢) أخرجه الحميدي في "مسنده" (١/٣٥٨) ح(٣٦٩)، والطبراني في "المعجم الكبير" (٢٤/١٧٣) ح(٤٣٨)، من طريق: محمد بن أبي عمر العدني، كلاهما (الحميدي، ومحمد بن أبي عمر العدني)، قالا: ثنا سفيان قال: ثنا ابن أبي حسين، عن شهر بن حوشب أنه سمع أسماء بنت يزيد بن سكن ﵂، به، واللفظ للحميدي، وإسناده حسن.

فقال: «**رُدِّيهِ فِيهِ، ثُمَّ اعْجِنِيهِ**»(١).

ففي هذا الحديث: يظهر قيام أم أيمن بمهنة العجن، وقد أرشدها النبي ﷺ أن تردَّ ما خرج عن الغربلة إلى الدقيق مرة أخرى، ثم إعادة عجنه.

وروى ابن حبان في "صحيحه" من حديث ابْنِ عَبَّاسٍ ﷺ، قَالَ: خَرَجَ أَبُو بَكْرٍ بِالْهَاجِرَةِ(٢) إِلَى الْمَسْجِدِ، فَسَمِعَ بِذَلِكَ عُمَرُ، فَقَالَ: "يَا أَبَا بَكْرٍ، مَا أَخْرَجَكَ هَذِهِ السَّاعَةَ؟"، قَالَ: "مَا أَخْرَجَنِي إِلَّا مَا أَجِدُ مِنْ حَاقِّ الْجُوعِ(٣)"، قَالَ: "وَأَنَا وَاللهِ مَا أَخْرَجَنِي غَيْرُهُ"، فَبَيْنَمَا هُمَا كَذَلِكَ إِذْ خَرَجَ عَلَيْهِمَا النَّبِيُّ ﷺ، فَقَالَ: «**مَا أَخْرَجَكُمَا هَذِهِ السَّاعَةَ؟**»، قَالَا: "وَاللهِ مَا أَخْرَجَنَا إِلَّا مَا نَجِدُ فِي بُطُونِنَا مِنْ حَاقِّ الْجُوعِ"، قَالَ: «**وَأَنَا وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ مَا أَخْرَجَنِي غَيْرُهُ، فَقُومَا**»، فَانْطَلَقُوا حَتَّى أَتَوْا بَابَ أَبِي أَيُّوبَ الْأَنْصَارِيِّ، وَكَانَ أَبُو أَيُّوبَ يَدَّخِرُ لِرَسُولِ اللهِ ﷺ طَعَامًا أَوْ لَبَنًا، فَأَبْطَأَ عَنْهُ يَوْمَئِذٍ، فَلَمْ يَأْتِ لِحِينِهِ، فَأَطْعَمَهُ لِأَهْلِهِ وَانْطَلَقَ إِلَى نَخْلِهِ يَعْمَلُ فِيهِ، فَلَمَّا انْتَهَوْا إِلَى الْبَابِ خَرَجَتِ امْرَأَتُهُ، فَقَالَتْ: مَرْحَبًا بِنَبِيِّ اللهِ ﷺ وَبِمَنْ مَعَهُ، فَقَالَ لَهَا نَبِيُّ اللهِ ﷺ: «**فَأَيْنَ أَبُو أَيُّوبَ؟**»، فَسَمِعَهُ وَهُوَ يَعْمَلُ فِي نَخْلٍ لَهُ، فَجَاءَ يَشْتَدُّ(٤)، فَقَالَ: مَرْحَبًا بِنَبِيِّ اللهِ ﷺ وَبِمَنْ مَعَهُ، يَا نَبِيَّ اللهِ لَيْسَ بِالْحِينِ الَّذِي كُنْتَ تَجِيءُ فِيهِ، فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ: «**صَدَقْتَ**» قَالَ: فَانْطَلَقَ فَقَطَعَ عِذْقًا(٥) مِنَ النَّخْلِ فِيهِ مِنْ كُلِّ

---

(١) أخرجه ابن ماجه في "سننه" كتاب الأطعمة، باب: الْخُوَّارَى (١١٠٧/٢) ح(٣٣٣٦)، وابن أبي عاصم في "الآحاد والمثاني" (٣٦/٦) ح(٣٢١٩)، وابن أبي الدنيا في "الجوع" (ص:١١٤) ح(١٧٤)، والطبراني في "المعجم الكبير" (٨٧/٢٥) ح(٢٢٣)، من طريق: عمرو بن الحارث. وأخرجه نعيم بن حماد في "الزهد" (٥٥/٢)، قال: أخبرنا ابن لهيعة. كلاهما (عمرو بن الحارث، وابن لهيعة)، أَخْبَرَنِي بَكْرُ بْنُ سَوَادَةَ، أَنَّ حَنَشَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَهُ، عَنْ أُمِّ أَيْمَنَ ﷺ، به، واللفظ لابن ماجه، وإسناده حسن.

(٢) **الهاجرة:** نصف النَّهَار عِنْد اشتداد الْحر. ينظر: "كشف المشكل من حديث الصحيحين"، لابن الجوزي (٢٩٢/٢).

(٣) **حاقّ الجوع:** أَيْ صادِقِه وشِدّته، وَيُرْوَى بِالتَّخْفِيفِ: "حاقِ الجوع"، مِنْ حَاقَ بِهِ، يَحِيق، حَيْقًا، وحَاقًا؛ إِذَا أَحْدَقَ بِهِ، يُرِيدُ مِن اشْتِمال الجُوع عَلَيْهِ، فَهُوَ مَصْدر أَقَامَهُ مُقام الِاسْمِ، وَهُوَ مَعَ التَّشْدِيدِ اسْمُ فَاعِلٍ مِنْ حَقَّ يَحِقّ. ينظر: "النهاية في غريب الحديث والأثر"، لابن الأثير (٤١٥/١).

(٤) **فجاء يشتد:** أي يعدو. ينظر: "كشف المشكل من حديث الصحيحين"، لابن الجوزي (٤٤١/٣).

(٥) **العذق:** بِكَسْرِ العين هو: العُرجُون بِمَا فِيهِ مِنَ الشَّمارِيخ، ويُجْمع عَلَى عِذَاق. ينظر: "النهاية في غريب الحديث والأثر"، لابن الأثير (١٩٩/٣).

التَّمْرِ وَالرُّطَبِ وَالْبُسْرِ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «**مَا أَرَدْتُ إِلَى هَذَا، أَلَا جَنَيْتَ لَنَا مِنْ تَمْرِهِ**»، فَقَالَ: يَا نَبِيَّ اللهِ أَحْبَبْتُ أَنْ تَأْكُلَ مِنْ تَمْرِهِ وَرُطَبِهِ وَبُسْرِهِ، وَلَأَذْبَحَنَّ لَكَ مَعَ هَذَا، قَالَ: «**إِنْ ذَبَحْتَ فَلَا تَذْبَحَنَّ ذَاتَ دَرٍّ**[1]»، فَأَخَذَ عَنَاقًا[2] أَوْ جَدْيًا[3] فَذَبَحَهُ، وَقَالَ لِامْرَأَتِهِ: "**اخْبِزِي وَاعْجِنِي لَنَا**، وَأَنْتِ أَعْلَمُ بِالْخُبْزِ"، فَأَخَذَ الْجَدْيَ فَطَبَخَهُ وَشَوَى نِصْفَهُ، فَلَمَّا أَدْرَكَ الطَّعَامُ، وُضِعَ بَيْنَ يَدَيِ النَّبِيِّ ﷺ وَأَصْحَابِهِ، فَأَخَذَ مِنَ الْجَدْيِ فَجَعَلَهُ فِي رَغِيفٍ، فَقَالَ: «**يَا أَبَا أَيُّوبَ أَبْلِغْ بِهَذَا فَاطِمَةَ، فَإِنَّهَا لَمْ تُصِبْ مِثْلَ هَذَا مُنْذُ أَيَّامٍ**»، فَذَهَبَ بِهِ أَبُو أَيُّوبَ إِلَى فَاطِمَةَ، فَلَمَّا أَكَلُوا وَشَبِعُوا، قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «**خُبْزٌ وَلَحْمٌ وَتَمْرٌ وَبُسْرٌ وَرُطَبٌ**»، وَدَمِعَتْ عَيْنَاهُ «**وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، إِنَّ هَذَا لَهُوَ النَّعِيمُ الَّذِي تُسْأَلُونَ عَنْهُ، قَالَ اللهُ جَلَّ وَعَلَا:** ﴿**ثُمَّ لَتُسْـَٔلُنَّ يَوْمَئِذٍ عَنِ ٱلنَّعِيمِ**﴾ [التكاثر:٨]، **فَهَذَا النَّعِيمُ الَّذِي تُسْأَلُونَ عَنْهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ**»، فَكَبُرَ ذَلِكَ عَلَى أَصْحَابِهِ، فَقَالَ: «**بَلْ إِذَا أَصَبْتُمْ مِثْلَ هَذَا، فَضَرَبْتُمْ بِأَيْدِيكُمْ، فَقُولُوا: بِسْمِ اللهِ، وَإِذَا شَبِعْتُمْ فَقُولُوا: الْحَمْدُ للهِ الَّذِي هُوَ أَشْبَعَنَا وَأَنْعَمَ عَلَيْنَا وَأَفْضَلَ، فَإِنَّ هَذَا كَفَافٌ بِهَا**»، فَلَمَّا نَهَضَ قَالَ لِأَبِي أَيُّوبَ: «**ائْتِنَا غَدًا**»، وَكَانَ لَا يَأْتِي إِلَيْهِ أَحَدٌ مَعْرُوفًا إِلَّا أَحَبَّ أَنْ يُجَازِيَهُ، قَالَ: وَإِنَّ أَبَا أَيُّوبَ لَمْ يَسْمَعْ ذَلِكَ، فَقَالَ عُمَرُ: "إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَمَرَكَ أَنْ تَأْتِيَهُ غَدًا"، فَأَتَاهُ مِنَ الْغَدِ، فَأَعْطَاهُ وَلِيدَتَهُ[4]، فَقَالَ: «**يَا أَبَا أَيُّوبَ اسْتَوْصِ بِهَا خَيْرًا، فَإِنَّا لَمْ نَرَ إِلَّا خَيْرًا مَا دَامَتْ عِنْدَنَا**»، فَلَمَّا جَاءَ بِهَا أَبُو أَيُّوبَ مِنْ عِنْدِ رَسُولِ اللهِ ﷺ قَالَ: "لَا أَجِدُ لَوَصِيَّةِ رَسُولِ اللهِ ﷺ خَيْرًا مِنْ أَنْ أَعْتِقَهَا"، فَأَعْتَقَهَا[5].

---

(١) **ذات درٍّ**: هي التي فيها لبن؛ للإبقاء عليه. ينظر: "التنوير شرح الجامع الصغير"، للصنعاني (٩٤/١١).

(٢) **العناق**: الْأُنْثَى من أَوْلَاد الْمعز إِذا أَتَت عَلَيْهَا سنة، وَجَمعهَا: عُنوق، وَهَذَا جمع نَادِر. ينظر: "غريب الحديث"، لابن الجوزي (١٣١/٢).

(٣) **الجدي**: الذكر من أَوْلَاد الْمعز بَعْدَمَا يفطم ابْن سِتَّة أشهر. ينظر: "غريب الحديث"، لابن الجوزي (١٦١/١).

(٤) **الوليدة**: الْجَارِيَة أو الأَمَة، وَإِنْ كَانَتْ كَبِيرَةً. انظر: "النهاية في غريب الحديث والأثر"، لابن الأثير (٢٢٥/٥).

(٥) أخرجه ابن حبان في "صحيحه" (١٦/١٢) ح(٥٢١٦)، قال: أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ بْنِ سَعِيدٍ السَّعْدِيُّ. وأخرجه الطبراني في "المعجم الأوسط" (٣٦٥/٢) ح(٢٢٤٧)، قال: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ مَهْدِيٍّ الْهَرَوِيُّ. كلاهما (محمد بن إسحاق، وأحمد بن محمد)، أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ خَشْرَمٍ، قَالَ: أَخْبَرَنَا الْفَضْلُ بْنُ مُوسَى، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ كَيْسَانَ، قَالَ: حَدَّثَنَا عِكْرِمَةُ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ﷺ، به، واللفظ لابن حبان، **وإسناده حسن**.

ويظهر من هذا الحديث قيام أم أيوب ﵂ بالمهنة المنزلية والمتمثلة في العجن والخبز.

وروى ابن حبان -أيضًا- في "صحيحه"، من حديث أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ﵁ أَنَّ أَبَا طَلْحَةَ ﵁ رَأَى رَسُولَ اللهِ ﷺ طَاوِيًا[(١)]، فَأَتَى أُمَّ سُلَيْمٍ، فَقَالَ: "هَلْ عِنْدَكِ شَيْءٌ؟"، فَقَالَتْ: "مَا عِنْدَنَا إِلَّا نَحْوُ مُدٍّ مِنْ دَقِيقِ شَعِيرٍ"، قَالَ: "**فَاعْجِنِيهِ وَأَصْلِحِيهِ**، عَسَى أَنْ نَدْعُوَ النَّبِيَّ ﷺ فَيَأْكُلَ عِنْدَنَا"، **فَعَجَنَتْهُ وَخَبَزَتْهُ**، فَجَاءَ قُرْصًا، فَقَالَ: "ادْعُ لِيَ النَّبِيَّ ﷺ"، فَأَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ وَمَعَهُ نَاسٌ، فَقُلْتُ: "يَا رَسُولَ اللهِ، أَبُو طَلْحَةَ يَدْعُوكَ"، فَقَالَ لِأَصْحَابِهِ: «**أَجِيبُوا أَبَا طَلْحَةَ**»، فَجِئْتُ مُسْرِعًا حَتَّى أَخْبَرْتُهُ أَنَّهُ قَدْ جَاءَ وَأَصْحَابُهُ، فَقَفَدَنِي[(٢)] قَفْدًا، وَقَالَ: "رَسُولُ اللهِ ﷺ أَعْلَمُ بِمَا فِي بَيْتِي مِنِّي"، فَاسْتَقْبَلَهُ أَبُو طَلْحَةَ، فَقَالَ: "يَا رَسُولَ اللهِ مَا عِنْدَنَا شَيْءٌ إِلَّا قُرْصٌ، رَأَيْتُكَ طَاوِيًا، فَأَمَرْتُ أُمَّ سُلَيْمٍ، فَجَعَلَتْ ذَلِكَ قُرْصًا"، قَالَ: "فَدَعَا بِالْقُرْصِ، وَدَعَا بِجَفْنَةٍ[(٣)] فَوَضَعَهُ فِيهَا"، وَقَالَ: «**هَلْ مِنْ سَمْنٍ؟**»، وَكَانَ فِي الْعُكَّةِ[(٤)] شَيْءٌ، فَجَاءَ بِهَا، فَجَعَلَ النَّبِيُّ ﷺ وَأَبُو طَلْحَةَ يَعْصِرَانِهَا حَتَّى خَرَجَ شَيْءٌ، فَمَسَحَ النَّبِيُّ ﷺ بِهِ سَبَّابَتَهُ، ثُمَّ مَسَحَ الْقُرْصَ فَانْتَفَخَ، وَقَالَ: «**بِسْمِ اللهِ**»، فَانْتَفَخَ الْقُرْصُ، فَلَمْ يَزَلْ يَصْنَعُ ذَلِكَ وَالْقُرْصُ يَنْتَفِخُ حَتَّى رَأَيْتُ الْقُرْصَ فِي الْجَفْنَةِ يَتَمَيَّعُ[(٥)]، فَقَالَ: «**ادْعُ عَشْرَةً مِنْ أَصْحَابِي**»، فَدَعَوْتُ لَهُ عَشْرَةً، فَوَضَعَ النَّبِيُّ ﷺ يَدَهُ فِي وَسَطِ الْقُرْصِ، وَقَالَ: «**كُلُوا بِسْمِ اللهِ**»، فَأَكَلُوا حَوَالَيِ الْقُرْصِ حَتَّى شَبِعُوا، ثُمَّ قَالَ: «**ادْعُ لِي عَشْرَةً**»، فَلَمْ يَزَلْ يَدْعُو عَشْرَةً عَشْرَةً، يَأْكُلُونَ مِنْ ذَلِكَ الْقُرْصِ حَتَّى أَكَلَ مِنْهُ بَضْعَةٌ وَثَمَانُونَ مِنْ حَوَالَيِ الْقُرْصِ حَتَّى شَبِعُوا، وَإِنَّ

---

(١) **طاويًا**: طَوِيَ من الجُوع يَطْوَى طَوًى فَهُوَ طَاوٍ: أَيْ خالِي البَطْن جَائِعٌ لَمْ يَأْكُلْ، وطَوَى يَطْوِي إِذَا تعمَّد ذَلِكَ. ينظر: "النهاية في غريب الحديث والأثر"، لابن الأثير (١٤٦/٣).

(٢) **قفدني**: من القفد، وهو صَفْع الرَّأْسِ بِبسْط الكَفّ مِنْ قِبَل القَفا. ينظر: "النهاية في غريب الحديث والأثر"، لابن الأثير (٨٩/٤).

(٣) **الجفنة**: القصعة العظيمة. ينظر: "مختار الصحاح"، لزين الدين الرازي (ص:١٧٣).

(٤) **العكة**: وِعاء مِنْ جُلود مُسْتَدِير، يَخْتَصُّ بالسمن والعسل، وَهُوَ بالسَّمْن أخصّ. ينظر: "النهاية في غريب الحديث والأثر"، لابن الأثير (٢٨٤/٣).

(٥) **يتميَّع**: من التميع، على وزن تفعل، من ماع الشَّيْء؛ إذا ذاب وسال. ينظر: "الفائق في غريب الحديث"، للزمخشري (٣٩٥/٣).

وَسَطَ الْقُرْصِ حَيْثُ وَضَعَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يَدَهُ كَمَا هُوَ[1].

ففي هذا الحديث: يظهر قيام أم سليم ﵂ بالمهنة المنزلية والمتمثلة في العجن والخبز.

وروى أبو عوانة من حديث أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ﵁ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ خَطَبَ زَيْنَبَ عَلَى زَيْدِ بْنِ حَارِثَةَ، قَالَ: فَكَأَنَّهَا أَبَتْ، فَأَنْزَلَ اللهُ تَعَالَى: ﴿ وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ وَلَا مُؤْمِنَةٍ إِذَا قَضَى ٱللَّهُ وَرَسُولُهُۥٓ أَمْرًا أَن يَكُونَ لَهُمُ ٱلْخِيَرَةُ مِنْ أَمْرِهِمْ ﴾ [الأحزاب:٣٦]، إِلَى آخِرِ الْآيَةِ، ثُمَّ إِنَّهُ كَانَ مِنْهَا شَيْءٌ، فَأَرَادَ أَنْ يُطَلِّقَهَا، فَجَعَلَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يَقُولُ: «**اتَّقِ اللهَ يَا زَيْدُ وَأَمْسِكْ عَلَيْكَ زَوْجَكَ**»، فَلَمَّا قَضَى زَيْدٌ مِنْهَا وَطَرًا[2] طَلَّقَهَا، فَلَمَّا انْقَضَتْ عِدَّتُهَا بَعَثَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يَخْطُبُهَا عَلَى نَفْسِهِ، قَالَ: "فَأَتَاهَا وَهِيَ **تَعْجِنُ عَجِينَتَهَا**، فَجَعَلَ زَيْدٌ يَمْشِي الْقَهْقَرَى[3] كَرَاهِيَةَ أَنْ يَنْظُرَ إِلَيْهَا، وَقَدْ ذَكَرَهَا رَسُولُ اللهِ ﷺ، فَقَالَ: "يَا زَيْنَبُ إِنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَدْ خَطَبَكِ"، فَقَالَتْ: "مَرْحَبًا بِرَسُولِ اللهِ ﷺ وَرَسُولِهِ"، وَنَزَلَ الْقُرْآنُ عَلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ: ﴿ زَوَّجْنَكَهَا﴾ [الأحزاب:٣٧]"[4].

ففي هذا الحديث: يظهر أن أم المؤمنين زينب بنت جحش ﵂ حين أتاها زيد

---

(١) أخرجه ابن حبان في "صحيحه" (٩٢/١٢) ح(٥٢٨٥)، وأبو يعلى الموصلي في "مسنده" (١٧٤/٧) ح(٤١٥١)، قالا: أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ الْمُثَنَّى.

وأخرجه الفريابي في "دلائل النبوة" (ص:٤٢) ح(١١)، وعنه الطبراني في "المعجم الكبير" (١١١/٢٥) ح(٢٨٠)، قال: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللهِ الْحَضْرَمِيُّ، وَجَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْفِرْيَابِيُّ.

كلهم (أحمد بن علي، ومحمد بن عبد الله، وجعفر بن محمد)، حَدَّثَنَا هُدْبَةُ بْنُ خَالِدٍ الْقَيْسِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُبَارَكُ بْنُ فَضَالَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا بَكْرُ بْنُ عَبْدِ اللهِ الْمُزَنِيُّ، وَثَابِتٌ الْبُنَانِيُّ، عَنْ أَنَس، به، واللفظ لابن حبان، وإسناده صحيح.

(٢) **الوطر**: والوَطَر والأَرَبُ بمعنًى واحد، وهو: كل حاجَةٍ يكون لك فيها هِمَّة، فإذا بلغها البالغ قيل: "قد قضى وطره وَأَرَبَه"، أي: بَلَغ مُرادَه مِنها. ينظر: "معاني القرآن"، لأبي إسحاق الزجاج (٢٢٩/٤).

(٣) **القهقرى**: هُوَ الْمَشيُ إِلَى الخَلْف مِنْ غَيْرِ أَنْ يُعيد وجْهَه إِلَى جِهة مَشْيه. انظر: "النهاية في غريب الحديث والأثر"، لابن الأثير (١٢٩/٤).

(٤) أخرجه أبو عوانة في "مستخرجه" (٥٦/٣) ح(٤١٧٦)، من طريق: حماد بن سلمة، قال: أبنا ثابت، عن أنس بن مالك ﵁، به، وإسناده صحيح.

ليخطبها إلى رسول الله ﷺ كانت في المهنة المنزلية تعجن عجينتها.

وروى الإمام مسلم في "صحيحه" من حديث جابر بن عبد الله ﷺ، قال: لما حفر الخندق، رأيت برسول الله ﷺ خمصًا[1]، فانكفأت إلى امرأتي، فقلت لها: هل عندك شيء؟ فإني رأيت برسول الله ﷺ خمصًا شديدًا، فأخرجت لي جرابًا فيه صاع من شعير، ولنا بهيمة داجن، قال: فذبحتها وطحنت، ففرغت إلى فراغي، فقطعتها في برمتها، ثم وليت إلى رسول الله ﷺ، فقالت: "لا تفضحني برسول الله ﷺ ومن معه"، قال: فجئته فسررته، فقلت: يا رسول الله، إنا قد ذبحنا بهيمة لنا، وطحنت صاعًا من شعير كان عندنا، فتعال أنت في نفر معك، فصاح رسول الله ﷺ، وقال: «**يا أهل الخندق، إن جابرًا قد صنع لكم سورًا فحي هلا بكم**»، وقال رسول الله ﷺ: «**لا تنزلن برمتكم، ولا تخبزن عجينتكم حتى أجيء**»، فجئت وجاء رسول الله ﷺ يقدم الناس حتى جئت امرأتي، فقالت: بك وبك، فقلت: قد فعلت الذي قلت لي، فأخرجت له عجينتنا فبصق فيها وبارك، ثم عمد إلى برمتنا فبصق فيها وبارك، ثم قال: «**ادعي خابزة فلتخبز معك، واقدحي من برمتكم ولا تنزلوها**» وهم ألف، فأقسم بالله لأكلوا حتى تركوه وانحرفوا، وإن برمتنا لتغط كما هي، وإن عجينتنا لتخبز كما هي.

٣- الطباخة، والشوي:

الطباخة عالم النساء، وهن الخبيرات فيها، وإن أحسن الرجال في شيء منها؛ فبفضل النساء قد أحسن، وهي من المهن التي مارستها النساء، ومما يدل على ذلك:

ما أخرجه ابن أبي عاصم من حديث جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ ﷺ، قَالَ: "أَمَرَ أَبِي بِخَزِيرَةٍ[2] فَصُنِعَتْ، ثُمَّ حَمَلَتُهَا إِلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ فَإِذَا رَسُولُ اللهِ ﷺ فِي مَنْزِلِهِ، فَقَالَ: «**مَا هَذَا**

(١) **الخمص**: الخمص والخمصة والمخمصة: الجوع والمجاعة، يقال: "رجل خمصان، وخميص"؛ إذا كان ضامر البطن. ينظر: النهاية في غريب الحديث والأثر"، لابن الأثير (٢/٨٠).

(٢) **الخزيرة**: مرقة تصفى من بلالة النخالة ثم تطبخ. وقيل: هي حساء من دقيق فيه دسم. ينظر: "مطالع الأنوار على صحاح الآثار"، لابن قرقول (٢/٢٦٩).

يَا جَابِرُ أَلَحْمٌ هَذَا؟»، فَقُلْتُ: "لَا يَا رَسُولَ اللهِ، **وَلَكِنَّهَا خَزِيرَةٌ أَمْرَ بِهَا أَبِي فَصُنِعَتْ**، ثُمَّ أَمَرَنِي فَحَمَلْتُهَا إِلَيْكَ"، قَالَ: "ثُمَّ رَجَعْتُ إِلَى أَبِي، فَقَالَ: "هَلْ رَأَيْتَ رَسُولَ اللهِ ﷺ؟"، فَقُلْتُ: "نَعَمْ"، فَقَالَ لِي: "مَا قَالَ لَكَ؟"، قُلْتُ: "قَالَ لِي: «**أَلَحْمٌ هَذَا يَا جَابِرُ؟**»، قَالَ:" عَسَى أَنْ يَكُونَ رَسُولُ اللهِ ﷺ اشْتَهَى اللَّحْمَ"، فَقَامَ إِلَى دَاجِنٍ[1] لَهُ فَذَبَحَهَا، ثُمَّ سَلَخَهَا، **ثُمَّ أَمَرَ بِهَا فَشُوِيَتْ**، ثُمَّ أَمَرَنِي فَحَمَلْتُهَا إِلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ وَإِذَا هُوَ فِي مَجْلِسِهِ قَاعِدٌ، فَقَالَ لِي: «**مَا هَذَا يَا جَابِرُ؟**» فَقُلْتُ: "إِنِّي رَجَعْتُ إِلَى أَبِي فَسَأَلَنِي مَا قَالَ لَكَ رَسُولُ اللهِ ﷺ؟ فَقُلْتُ: قَالَ: «**أَلَحْمٌ هَذَا يَا جَابِرُ؟**»، فَقَالَ أَبِي: "عَسَى أَنْ يَكُونَ رَسُولُ اللهِ اشْتَهَى اللَّحْمَ"، فَقَامَ إِلَى دَاجِنٍ لَهُ فَذَبَحَهَا، ثُمَّ أَمَرَ بِهَا فَشُوِيَتْ، ثُمَّ أَمَرَنِي أَنْ أَحْمِلَهَا إِلَيْكَ يَا رَسُولَ اللهِ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**جَزَى اللهُ الْأَنْصَارَ عَنَّا خَيْرًا وَلَا سِيَّمَا عَبْدُ اللهِ بْنُ عَمْرٍو، وَسَعْدُ بْنُ عُبَادَةَ**»[2].

ومن هذا الحديث يظهر أن أم جابر بن عبد الله ﵄ كانت تطبخ وتشوي اللحم.

وروى النسائي في "السنن الكبرى" من حديث عَائِشَةَ ﵂، قالت: "زَارَتْنَا سَوْدَةُ يَوْمًا

---

(١) **الدَّاجن**: يقال لكل ما ألف البيوت من الطير والشاة وغيرها: "دواجن"، وقد دجن في بيته: إذا لزمه، وكلب داجن: ألف البيت. والمداجنة: حُسْن المخالطة. ينظر: "إكمال المعلم بفوائد مسلم"، للقاضي عياض (٢٩١/٨).

(٢) أخرجه ابن أبي عاصم في "الآحاد والمثاني" (٧٠/٤) ح(٢٠٢٠)، قال: حدثنا محمد بن عمر بن علي.

وأخرجه أبو يعلى الموصلي في "مسنده" (٦٠/٤) ح(٢٠٧٩)، وعنه ابن السني في "عمل اليوم والليلة" (ص:٢٤٣) ح(٢٧٦)، قال أبو يعلى: حدثنا ابن أبي سمينة.

وأخرجه أبو يعلى الموصلي في "مسنده" (٦٠/٤) ح(٢٠٨٠)، قال: حدثنا أحمد ابن الدورقي، ومن طريق الدورقي أخرجه ابن حبان في "صحيحه" (٤٨٧/١٥) ح(٧٠٢٠).

وأخرجه الحاكم في "المستدرك على الصحيحين" (١٢٤/٤) ح(٧٠٩٩)، من طريق: أبي عبد الرحمن النسائي، وعبد الله بن محمد بن ناجية.

كلهم (محمد بن عمر، وابن أبي سمينة، والدورقي، وأبو عبد الرحمن النسائي، وعبد الله بن محمد)، نا إِبْرَاهِيمُ بْنُ حَبِيبِ ابْنِ الشَّهِيدِ، ثنا أَبِي، عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرِو بْنِ حَرَامٍ الْأَنْصَارِيِّ ﵄، به، واللفظ لابن أبي عاصم، وقد قال الحاكم: "هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحُ الْإِسْنَادِ وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ"، ووافقه الذهبي.

فَجَلَسَ رَسُولُ اللهِ ﷺ بَيْنِي وَبَيْنَهَا إِحْدَى رِجْلَيْهِ فِي حِجْرِي، وَالْأُخْرَى فِي حِجْرِهَا، **فَعَمِلْتُ لَهَا حَرِيرَةً**[(١)]، -أَوْ قَالَ: «**خَزِيرَةً**»-، فَقُلْتُ: كُلِي، فَأَبَتْ فَقُلْتُ: لَتَأْكُلِي، أَوْ لَأُلَطِّخَنَّ وَجْهَكِ، فَأَبَتْ، فَأَخَذْتُ مِنَ الْقَصْعَةِ شَيْئًا فَلَطَّخْتُ بِهِ وَجْهَهَا، فَرَفَعَ رَسُولُ اللهِ ﷺ رِجْلَهُ مِنْ حِجْرِهَا تَسْتَقِيدُ مِنِّي، فَأَخَذَتْ مِنَ الْقَصْعَةِ شَيْئًا فَلَطَّخَتْ بِهِ وَجْهِي، وَرَسُولُ اللهِ ﷺ يَضْحَكُ، فَإِذَا عُمَرُ يَقُولُ: "يَا عَبْدَ اللهِ بْنَ عُمَرَ، يَا عَبْدَ اللهِ بْنَ عُمَرَ"، فَقَالَ لَنَا رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**قُومَا فَاغْسِلَا وُجُوهَكُمَا، فَلَا أَحْسِبُ عُمَرَ إِلَّا دَاخِلًا**»"[(٢)].

وفي هذا الحديث دلالة على أن أم المؤمنين السيدة عائشة ﵂ قد مارست مهنة الطبخ، وكانت على مهارة منه.

ورُوي أن النبي ﷺ رأى رجل شاة، فقال لأم المؤمنين عائشة ﵂: «**ألا تطبخي لنا هذا اللحم**»، فقالت: "تُصُدِّق به على بريرة، وأهدته لنا"، فقال ﷺ: «**اطبخوه، فهو لها صدقة، ولنا هدية**»[(٣)].

---

(١) **الحريرة**: حَسَاء مَطْبُوخٌ مِنَ دَقِيق ودسَم ومَاء. ينظر: "النهاية في غريب الحديث والأثر"، لابن الأثير (١/٣٦٥).

(٢) هذا الحديث مدار إسناده على محمد بن عمرو، وقد قال عنه الحافظ ابن حجر في "التقريب" (ص:٤٩٩): "صدوق، له أوهام"، وقد وهم في روايته هذا الحديث، فاختلف عنه على وجهين:

الوجه الأول: رواه عن أبي سلمة، عن عائشة ﵂. أخرجه النسائي في "الكبرى" (٨/١٦٢) ح(٨٨٦٨)، من طريق: خالد بن الحارث، عنه، به، واللفظ له.

الوجه الثاني: رواه عن يحيى بن عبد الرحمن بن حاطب، عن عائشة ﵂. أخرجه هشام بن عمار في "حديثه" (ص:٢٤٦) ح(١٢٥)، قال: حدثنا سعيد -وهو سعيد بن يحيى بن صالح-. وأخرجه أبو يعلى الموصلي في "مسنده" (٧/٤٤٩) ح(٤٤٧٦)، من طريق: حماد بن سلمة. وأخرجه ابن أبي الدنيا في "النفقة على العيال" (٢/٧٧٦) ح(٥٦٧)، وفي "مداراة الناس" (ص:١٢٨) ح(١٥٩)، من طريق: إسماعيل بن إبراهيم. ثلاثتهم (سعيد، وحماد، وإسماعيل)، عن محمد بن عمرو، به. وهذا هو الراجح؛ لكثرة رواته، وكلهم ثقات، قال الهيثمي في "مجمع الزوائد" (٤/٣١٦) ح(٧٦٨٣): «رَوَاهُ أَبُو يَعْلَى، وَرِجَالُهُ رِجَالُ الصَّحِيحِ خَلَا مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرِو بْنِ عَلْقَمَةَ، وَحَدِيثُهُ حَسَنٌ».

(٣) أخرجه الطبراني في "المعجم الكبير" (١١/٢٨٣) ح(١١٧٤٤)،والضياء المقدسي في "الأحاديث المختارة" (١٢/٩٠-٩١) ح(١٠٥)، وقال الهيثمي في "مجمع الزوائد ومنبع الفوائد" (٤/٢٤٧) ح(٧٢٨٠): «رواه الطبراني، وفيه تميم بن المنتصر، وقد روى عنه غير واحد، ولم يجرحه أحد، وبقية رجاله رجال الصحيح».

وروى البخاري من حديث سهل بن سعد الساعدي ﷺ قال: «لما عرس أبو أسيد الساعدي دعا النبيَّ ﷺ وأصحابه، فما صنع لهم طعامًا ولا قربه إليهم إلا امرأته أم أسيد، بَلَّت تمرات في تور من حجارة من الليل، فلما فرغ النبي ﷺ من الطعام أماثته[1] له فسقته، تتحفه بذلك»[2].

وفي هذا الحديث ما يدل على أن امرأة أبي أسيد الساعدي ﷺ كانت تمتهن الطباخة.

٤- الخياطة وإصلاح الثياب:

روى البخاري في "الأدب المفرد"، من طريق: سَعِيد بن كَثِيرِ بْنِ عُبَيْدٍ، عن أبيه، قَالَ: دَخَلْتُ عَلَى عَائِشَةَ أم المؤمنين ﷺ، فقالت: أمسك حتى **أخيط نَقْبَتي**[3]، فأمسكت، قُلْتُ: يَا أُمَّ الْمُؤْمِنِينَ، لو خرجت فأخبرتهم؛ لعدُّوه منكِ بُخلًا، قالت: «أبصر شأنك، إنه لَا جَدِيدَ لِمَنْ لَا يلبس الخَلَقَ[4]»[5].

ففي هذا الأثر ما يدل على أن أم المؤمنين عائشة ﷺ كانت تمتهن الخياطة.

وروى الإمام أحمد من حديث جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ ﷺ، قَالَ: قَالَ لِي رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**يَا جَابِرُ، أَلَكَ امْرَأَةٌ؟**»، قُلْتُ: "نَعَمْ،" قَالَ: «**أَثَيِّبًا نَكَحْتَ، أَمْ بِكْرًا؟**»، قُلْتُ لَهُ: "تَزَوَّجْتُهَا، وَهِيَ ثَيِّبٌ"، فَقَالَ لِي: «**فَهَلَّا تَزَوَّجْتَهَا جُوَيْرِيَةً**»، قُلْتُ لَهُ: "قُتِلَ أَبِي مَعَكَ يَوْمَ

---

(١) **أماثته**: مثت الشيء أميثه وأموثه فانماث، إذا دفته في الماء. ينظر: "النهاية في غريب الحديث والأثر"، لابن الأثير (٣٧٨/٤)

(٢) أخرجه البخاري في "صحيحه" كتاب النكاح، باب: قيام المرأة على الرجال في العرس وخدمتهم بالنفس (٢٦/٧) ح(٥١٨٢).

(٣) **نقبة**: من النقب، وهو الخرق. ينظر: "النهاية في غريب الحديث والأثر"، لابن الأثير (١٠١/٥).

(٤) **الخلق**: الثَّوب المقطَّع، وَقَدْ خَلُقَ الثوبُ وأَخْلَقَ. ينظر: "النهاية في غريب الحديث والأثر"، لابن الأثير (٧١/٢).

(٥) أخرجه البخاري في "الأدب المفرد" (ص١٦٦) ح(٤٧١)، من طريق: قال: حدثنا حرمي بن حفص قال: حدثنا عبد الواحد قال: حدثنا سعيد بن كثير بن عبيد قال: حدثني أبي، به، وإسناده حسن.

وأخرجه أبو نعيم في "حلية الأولياء وطبقات الأصفياء" (٤٨/٢)، من طريق: حَمَّادِ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ شُعَيْبِ بْنِ الْحُبْحَابِ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ، وَكَانَ رَضِيعًا لِعَائِشَةَ، ثم ذكره، ورجال إسناده ثقات.

كَذَا وَكَذَا، وَتَرَكَ جَوَارِيَ، فَكَرِهْتُ أَنْ أَضُمَّ إِلَيْهِنَّ جَارِيَةً كَإِحْدَاهُنَّ، فَتَزَوَّجْتُ ثَيِّبًا تَقْصَعُ[١] قَمْلَةَ إِحْدَاهُنَّ، **وَتَخِيطُ دِرْعَ[٢] إِحْدَاهُنَّ إِذَا تَخَرَّقَ**"، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**فَإِنَّكَ نِعْمَ مَا رَأَيْتَ**»[٣].

فمن خلال هذا الحديث يتبين سبب زواجه ﷺ من ثيب؛ لتقوم بالمهنة المنزلية من خدمة أخواته، وتمشيط شعرهن، والاعتناء بهن، وتخيط درع إحداهن إذا تخرّق.

٥- النسج:

وروى البخاري من حديث سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ ﷺ قَالَ: جَاءَتِ امْرَأَةٌ بِبُرْدَةٍ، وقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللهِ **إِنِّي نَسَجْتُ هَذِهِ بِيَدِي أَكْسُوكَهَا**، فَأَخَذَهَا النَّبِيُّ ﷺ مُحْتَاجًا إِلَيْهَا، فَخَرَجَ إِلَيْنَا وَإِنَّهَا إِزَارُهُ، فَقَالَ رَجُلٌ مِنَ القَوْمِ: "يَا رَسُولَ اللهِ، اكْسُنِيهَا"، فَقَالَ: «**نَعَمْ**»، فَجَلَسَ النَّبِيُّ ﷺ فِي الْمَجْلِسِ، ثُمَّ رَجَعَ، فَطَوَاهَا ثُمَّ أَرْسَلَ بِهَا إِلَيْهِ، فَقَالَ لَهُ القَوْمُ: "مَا أَحْسَنْتَ، سَأَلْتَهَا إِيَّاهُ، لَقَدْ عَلِمْتَ أَنَّهُ لَا يَرُدُّ سَائِلًا"، فَقَالَ الرَّجُلُ: "وَاللهِ مَا سَأَلْتُهُ إِلَّا لِتَكُونَ كَفَنِي يَوْمَ أَمُوتُ"، قَالَ سَهْلٌ: "فَكَانَتْ كَفَنَهُ"[٤].

ويدل هذا الحديث على امتهان هذه المرأة للنسج، وأنها كانت تنتج بعض الملبوسات المنسوجة.

٦- الغزل:

روى الطبراني وغيره من حديث أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ عَائِشَةَ ﷺ، قَالَتْ: كَانَ يَوْمٌ مِنَ السَّنَةِ تَجَمَّعَ فِيهِ نِسَاءُ النَّبِيِّ ﷺ عِنْدَهُ يَوْمًا إِلَى اللَّيْلِ، وَفِي ذَلِكَ الْيَوْمِ قَالَ: «**أَسْرَعُكُنَّ لُحُوقًا أَطْوَلُكُنَّ يَدًا**»، فَجَعَلْنَا نَتَذَارَعُ بَيْنَنَا أَيُّنَا أَطْوَلُ يَدَيْنِ، فَكَانَتْ سَوْدَةُ أَطْوَلُهُنَّ يَدًا، فَلَمَّا تُوُفِّيَتْ

(١) **تقصع**: من القصع، وهو الدَّلْك بالظُّفُر. انظر: "النهاية في غريب الحديث والأثر"، لابن الأثير (٧٣/٤).

(٢) **درع إحداهن**: قميص إحداهن. انظر: "النهاية في غريب الحديث والأثر"، لابن الأثير (١١٤/٢).

(٣) أخرجه أحمد في "مسنده" (١٤٧/٢٣) ح(١٤٨٦١)، من طريق: الأسود، عن نبيح العنزي، عن جابر، به، وإسناده صحيح، رجاله موثقون.

(٤) أخرجه البخاري في "صحيحه" في عدة مواضع، منها: كتاب البيوع، باب: ذكر النساج (٦١/٣) ح(٢٠٩٣).

زَيْنَبُ عَلِمْنَا أَنَّهَا كَانَتْ أَطْوَلَهُنَّ يَدًا فِي الْخَيْرِ وَالصَّدَقَةِ، **وَكَانَتْ زَيْنَبُ تَغْزِلُ الْغَزْلَ**، وَتُعْطِيهِ سَرَايَا النَّبِيِّ ﷺ يَخِيطُونَ بِهِ، وَيَسْتَعِينُونُ بِهِ فِي مَغَازِيهِمْ، ... الحديث[1].

وفي هذا الحديث بيان أن أم المؤمنين زينب بنت جحش ﵂ كانت قد امتهنت الغزل، وتتصدق به في مغازي رسول الله ﷺ، وفيه بيان فضل المرأة العاملة التي تتصدق من كسبها.

وروى البيهقي وغيره من حديث أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ عَائِشَةَ ﵂ قَالَتْ: "**كُنْتُ قَاعِدَةً أَغْزِلُ** وَالنَّبِيُّ ﷺ يَخْصِفُ نَعْلَهُ، فَجَعَلَ جَبِينُهُ يَعْرَقُ، وَجَعَلَ عَرَقُهُ يَتَوَلَّدُ نُورًا، فَبُهِتُّ، فَنَظَرَ إِلَيَّ رَسُولُ اللهِ ﷺ، فَقَالَ: «**مَالَكِ يَا عَائِشَةُ بُهِتِّ؟**»، قُلْتُ: جَعَلَ جَبِينُكَ يَعْرَقُ، وَجَعَلَ عَرَقُكَ يَتَوَلَّدُ نُورًا ... الحديث"[2].

وفي هذا الحديث بيان أن السيدة عائشة ﵂ قد امتهنت الغزل.

٧- صناعة الملابس:

روى أبو داود وغيره من حديث أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ عَائِشَةَ ﵂، قالت: «**صَنَعْتُ لِرَسُولِ اللهِ ﷺ بُرْدَةً سَوْدَاءَ**، فَلَبِسَهَا، فَلَمَّا عَرَقَ فِيهَا وَجَدَ رِيحَ الصُّوفِ، فَقَذَفَهَا، وَكَانَ تُعْجِبُهُ

(١) أخرجه الطبراني في "المعجم الأوسط" (٦/٢٣٣) ح(٦٢٧٦)، وقال الهيثمي في "مجمع الزوائد ومنبع الفوائد (٨/٢٨٩) ح(١٤٠٧٠): "رَوَاهُ الطَّبَرَانِيُّ فِي الْأَوْسَطِ وَرِجَالُهُ وُثِّقُوا وَفِي بَعْضِهِمْ ضَعْفٌ"، والحديث أصله في "صحيح البخاري" كتاب الزكاة، باب: فضل صدقة الشحيح الصحيح (٢/١١٠) ح(١٤٢٠)، وعند مسلم في "صحيحه" كتاب الفضائل، باب: مِنْ فَضَائِلِ زَيْنَبَ أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ ﵂ من دون زيادة أنها كانت تغزل ...إلخ، إلا أن في رواية مسلم ما يشير إلى ذلك فقد جاء في آخره: "لِأَنَّهَا كَانَتْ تَعْمَلُ بِيَدِهَا وَتَصَدَّقُ".

(٢) أخرجه البيهقي في "السنن الكبرى" (٧/٦٩٣-٦٩٤) ح(١٥٤٢٧)، من طريق: عبد العزيز المحتسب.

وأخرجه أبو نعيم في "حلية الأولياء وطبقات الأصفياء" (٢/٤٥-٤٦)، من طريق: أَوْسُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ أَوْسٍ.

كلاهما (عبد العزيز المحتسب، وأوس بن أحمد بن أوس)، نا دَاوُدُ بْنُ سُلَيْمَانَ بْنِ خُزَيْمَةَ الْبُخَارِيُّ، نا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ الْبُخَارِيُّ، نا عَمْرُو بْنُ مُحَمَّدٍ، نا أَبُو عُبَيْدَةَ مَعْمَرُ بْنُ الْمُثَنَّى التَّيْمِيُّ نا هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ، به، واللفظ للبيهقي، والحديث ضعفه الألباني في "سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة وأثرها السيء في الأمة" (٩/١٦٦-١٦٧) ح(٤١٤٤)، وقد ذكرته هنا للاستئناس به لا للاحتجاج به.

الرِّيحُ الطَّيِّبَةُ»[١].

وفي هذا الأثر ما يدل على إتقان السيدة عائشة ﵂ لمهنة صناعة الملابس.

٨- الرضاعة:

لا شك من وجود هذه المهنة في عهد النبي ﷺ، والتي قد نصَّ عليها القرآن الكريم في قول الله تعالى: ﴿فَإِنْ أَرْضَعْنَ لَكُمْ فَآتُوهُنَّ أُجُورَهُنَّ وَأْتَمِرُوا بَيْنَكُم بِمَعْرُوفٍ وَإِن تَعَاسَرْتُمْ فَسَتُرْضِعُ لَهُ أُخْرَىٰ﴾ [الطلاق:٦].

والنبي ﷺ كانت له مرضعة، وهي حليمة السعدية، فقد ذكر أصحاب السيرة أن النبي ﷺ استرضع من امرأة من بني سعد بن بكر، يقال لها: حليمة بنت أبي ذؤيب، وذكروا خبر استرضاعها للنبي ﷺ[٢]، وكانت أول من أرضعنه ﷺ: ثويبة، مولاة أبي لهب[٣].

وقد ترجم الحافظ ابن حجر في "الإصابة"[٤] لخولة بنت المنذر، وذكر أنها كانت مرضعة إبراهيم ابن النبي ﷺ، وكنيتها: أم بردة مشهورة بها.

وترجم -أيضًا- لأم سيف ﵂، مرضعة إبراهيم ابن النبي ﷺ، وكانت امرأة أبي سيف القين ﵁[٥].

---

(١) أخرجه أبو داود في "سننه" كتاب اللباس، باب: في السواد، قال: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ.

وأخرجه أحمد في "مسنده" في عدة مواضع، منها: (٤٣/٢٢٠) ح(٢٦١١٧)، قال: حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ.

كلاهما (محمد بن كثير، وعبد الصمد بن عبد الوارث)، أَخْبَرَنَا هَمَّامٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ مُطَرِّفٍ، عَنْ عَائِشَةَ ﵂.

وأخرجه الحاكم في "المستدرك على الصحيحين" (٤/٢٠٩) ح(٧٣٩٣)، من طريق: عبد الصمد بن عبد الوارث، به، بنحوه، وقال: "هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ"، ووافقه الذهبي.

(٢) انظر: "الطبقات الكبرى"، لابن سعد (١/٨٩)، و"الإصابة في تمييز الصحابة"، لابن حجر (٨/٨٧).

(٣) انظر: "الطبقات الكبرى"، لابن سعد (١/٨٧).

(٤) انظر: "الإصابة في تمييز الصحابة"، لابن حجر (٨/١٢٠).

(٥) المصدر السابق (٨/٤١٤)، وينظر -أيضًا- (٧/١٦٦).

٩- الحضانة:

كانت هذه المهنة -أيضًا- من المهن التي مارستها النساء، وكانت أم أيمن بركة حاضنة للنبي ﷺ[(١)].

١٠- دباغة الجلود:

وهذه مهنة كانت تقوم بها النساء -أيضًا-، ومما ورد في تأييد ذلك:

ما رواه الإمام أحمد من حديث أم المؤمنين سودة بنت زمعة ﵂، قالت: يا رسول الله، ماتت فلانة -يعني الشاة-، فقال: «**فلولا أخذتم مَسْكَها**[(٢)]» فقالت: نأخذ مسك شاة قد ماتت؟ فقال لها رسول الله ﷺ: «**إنما قال الله لأ: ﴿قُل لَّآ أَجِدُ فِي مَآ أُوحِيَ إِلَيَّ مُحَرَّمًا عَلَىٰ طَاعِمٍ يَطْعَمُهُۥٓ إِلَّآ أَن يَكُونَ مَيْتَةً أَوْ دَمًا مَّسْفُوحًا أَوْ لَحْمَ خِنزِيرٍ﴾ [الأنعام:١٤٥]، فإنكم لا تطعمونه إن تدبغوه فتنتفعوا به**»، فأرسلت إليها، **فسلخت مسكها، فدبغته**، فأخذت منه قربة حتى تخرقت عندها[(٣)].

ففي هذا الحديث بيان أن أم المؤمنين سودة بنت زمعة ﵂ كانت تقوم بالدباغة، ولهذا أرشدها النبي ﷺ -حين أخبرته بموت الشاة- أن تأخذ جلدها فتقوم بدباغته وتنتفع به، وكانت ﵂ تعمل الأديم الطائفي، كما روي عنها[(٤)].

وكانت أم المؤمنين زينب بنت جحش ﵂ تقوم بالدباغة -أيضًا-، فقد روى الإمام الحاكم وغيره من حديث أم المؤمنين عائشة ﵂ قالت: «قال رسول الله ﷺ لأزواجه: «**أسرعكن لحوقًا بي؛ أطولكن يدًا**»، فكنا إذا اجتمعنا في بيت إحدانا بعد وفاة رسول الله ﷺ نمد أيدينا في الجدار نتطاول، فلم نزل نفعل ذلك حتى توفيت زينب بنت جحش

(١) انظر: "الإصابة في تمييز الصحابة"، لابن حجر (٣٥٨/٨).

(٢) **مسكها**: المَسْكُ: الجلد. ينظر: "النهاية في غريب الحديث والأثر"، لابن الأثير (٣٣١/٤).

(٣) أخرجه أحمد في "مسنده" (١٥٦/٥) ح(٣٠٢٦)، بإسناد صحيح.

(٤) انظر: "معرفة الصحابة"، لأبي نعيم الأصبهاني (٣٣٢٠/٦) رقم (٧٦١٩)، و"أسد الغابة في معرفة الصحابة"، لابن الأثير (٨٨/٧)، و"الإصابة في تمييز الصحابة"، لابن حجر (١٠٧/٨).

زوج النبي ﷺ، وكانت امرأة قصيرة، ولم تكن أطولنا، فعرفنا حينئذ أن النبي ﷺ إنما أراد بطول اليد الصدقة، وكانت زينب امرأة صناعة اليد فكانت **تدبغ وتخرز** وتصدق في سبيل الله لأ»[(١)].

وفي هذا الحديث ما يدل على أن المؤمنين زينب بنت جحش ﵂ كانت تمتهن الدباغة، وتتصدق من كسبها من هذه المهنة.

وكانت أسماء بنت عميس ﵂ تدبغ -أيضًا-، حتى روى ابن سعد في "طبقاته"[(٢)] عنها أنها قالت: أسماء بنت عميس قالت: "أصبحت في اليوم الذي أصيب فيه جعفر وأصحابه، فأتاني رسول الله ﷺ ولقد هنأت-يعني: دبغت- أربعين إهابًا من أدم، وعجنت عجيني، وأخذت بنيَّ فغسلت وجوههم ودهنتهم، فدخل علي رسول الله ﷺ فقال: «**يا أسماء، أين بنو جعفر؟**»، فجئت بهم إليه، فضمهم، وشمهم، ثم ذرفت عيناه فبكى، فقلت: "أي رسول الله، لعله بلغك عن جعفر شيء؟"، قال: «**نعم قتل اليوم**»".

١١- التمشيط:

وهذه مهنة -أيضًا- كانت النساء تمتهنها بعض النساء، بل كان لأمهات المؤمنين نصيبًا منها تفعلنها مع رسول الله ﷺ، فهذه أم المؤمنين عائشة ﵂ تقول: «كُنْتُ أُرَجِّلُ[(٣)] رَأْسَ رَسُولِ اللهِ ﷺ وَأَنَا حَائِضٌ»[(٤)].

وفي الحديث ما يدل على أن أم المؤمنين عائشة ﵂ كانت تحسن التمشيط؛ لأن شعر رسول الله ﷺ كان طويلًا.

---

(١) أخرجه الطحاوي في "شرح مشكل الآثار" (١/٢٠١-٢٠٢) ح(٢١٠)، والحاكم في "المستدرك" (٤/٢٦) ح(٦٧٧٦)، وأبو نعيم في "معرفة الصحابة" (٦/٣٢٢٣) ح(٧٤٢١)، كلهم من طريق: أبي أويس المدني، عن يحيى بن سعيد، عن عمرة، عن عائشة، وقال الحاكم: «صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه»، ووافقه الذهبي.

(٢) ينظر: "الطبقات الكبرى"، لابن سعد (٨/٢٢٠).

(٣) **أُرَجِّل**: التَّرَجُّلُ والتَّرْجِيلُ: تَسريحُ الشَّعَر وتَنْظيفُه وتَحْسينُه. ينظر: "النهاية في غريب الحديث والأثر"، لابن الأثير (٢/٢٠٣).

(٤) أخرجه البخاري في "صحيحه" كتاب الحيض، باب: غسل الحائض رأس زوجها وترجيله (١/٦٧) ح(٢٩٥).

ونستخلص مما سبق:

١- أهمية الحرف والمهن المنزلية بالنسبة للنساء.

٢- أن النساء لم تهمل تعلم الحرف المنزلية.

٣- قيام الكثير من الصحابيات بالحرف والمهن المنزلية.

المطلب الثاني: الحرف والمهن النسائية خارج المنزل:

النساء كن يقمن بالحرف والمهن في خارج بيوتهن، نحو: الطب، وسقيا الماء، وحمل النوى، والزراعة، والرعي، وتحميل النساء، بالإضافة إلى ما يقمن به في منازلهن، مع تربية الأبناء، وحسن تبعلهن لأزواجهن.

ومن الحرف والمهن النسائية التي مارستها النساء خارج المنزل مما ورد في السنة النبوية ما يلي:

١- التجارة (البيع والشراء):

من المعروف أن أم المؤمنين خديجة ﵂ كانت من أصحاب الأموال، وكانت تتجر بهذا المال عن طريق استئجار من يقوم بالتجارة لها، وكان النبي ﷺ من الذين عملوا في التجارة لصالحها قبل أن يتزوجها النبي ﷺ وقبل البعثة النبوية.

هذا وقد مارست النساء في عهد النبي ﷺ أنواعًا من الحرف والمهن خارج المنزل تتعلق بالتجارة، مثل: كالبيع، والشراء، والعطارة، وبيع العطر، وغير ذلك، ومما روي في ذلك:

ما راواه الشيخان من حديث أم المؤمنين عَائِشَةَ ﵂: **أَنَّهَا اشْتَرَتْ نُمْرُقَةً**[(١)] فِيهَا تَصَاوِيرُ، فَلَمَّا رَآهَا رَسُولُ اللهِ ﷺ قَامَ عَلَى البَابِ، فَلَمْ يَدْخُلْهُ، فَعَرَفْتُ فِي وَجْهِهِ الكَرَاهِيَةَ، فَقُلْتُ: "يَا رَسُولَ اللهِ أَتُوبُ إِلَى اللهِ، وَإِلَى رَسُولِهِ ﷺ مَاذَا أَذْنَبْتُ؟"، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**مَا بَالُ هَذِهِ النُّمْرُقَةِ؟**»، قُلْتُ: "**اشْتَرَيْتُهَا لَكَ** لِتَقْعُدَ عَلَيْهَا

(١) **نمرقة**: أَيْ وِسادة، وَهِيَ بِضَمِّ النُّونِ وَالرَّاءِ وَبِكَسْرِهِمَا، وَبِغَيْرِ هاءٍ، وجمعُها: نَمَارِقُ. ينظر: "النهاية في غريب الحديث والأثر"، لابن الأثير (٥/١١٨).

وَتَوَسَّدَهَا[١]"، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**إِنَّ أَصْحَابَ هَذِهِ الصُّوَرِ يَوْمَ القِيَامَةِ يُعَذَّبُونَ، فَيُقَالُ لَهُمْ أَحْيُوا مَا خَلَقْتُمْ**»، وَقَالَ: «**إِنَّ البَيْتَ الَّذِي فِيهِ الصُّوَرُ لاَ تَدْخُلُهُ الْمَلاَئِكَةُ**»[٢].

ويظهر من خلال هذا الحديث قيام أم المؤمنين عائشة ﵂ بالشراء، ولعلها اشترت هذه النمرقة من إحدى النساء ممن يحترفن ويذهبن بما يقمن به من الأعمال الحرفية لبيعها من خلال طرق الأبواب وعرض السلعة على النساء في البيوت.

وروى الشيخان -أيضًا- من حديث أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ عَائِشَةَ ﵂، قَالَتْ: "**اشْتَرَيْتُ بَرِيرَةَ**، فَاشْتَرَطَ أَهْلُهَا وَلاَءَهَا[٣]، فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لِلنَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: «**أَعْتِقِيهَا، فَإِنَّ الوَلاَءَ لِمَنْ أَعْطَى الوَرِقَ**[٤]»، فَأَعْتَقْتُهَا، فَدَعَاهَا النَّبِيُّ ﷺ، فَخَيَّرَهَا مِنْ زَوْجِهَا، فَقَالَتْ: "لَوْ أَعْطَانِي كَذَا وَكَذَا مَا ثَبَتُّ عِنْدَهُ"، فَاخْتَارَتْ نَفْسَهَا"[٥].

ويظهر من هذا الحديث قيام أم المؤمنين عائشة ﵂ بشراء الجارية بريرة، وربما اشترت هذه الجارية من إحدى النساء أو من أهل بيت كانوا يملكونها، فاشترتها منهم وأعتقتها تقربًا إلى الله تعالى.

وأخرج النسائي وغيره من حديث ثَوْبَانَ مَوْلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ: أَنَّ ابْنَةَ هُبَيْرَةَ[٦]

---

(١) **توسدها**: أَيْ تتخذها وِسادة، وَهِيَ: والْوِسَادَةُ: المِخَدَّة، وَالْجَمْعُ: وَسَائِدُ، وَقَدْ وَسَّدْتُهُ الشيءَ فَتَوَسَّدَهُ، إِذَا جَعَلْتَه تحتَ رأسِه. ينظر: "النهاية في غريب الحديث والأثر"، لابن الأثير (١٨٢/٥).

(٢) أخرجه البخاري في "صحيحه" كتاب البيوع، باب: التجارة فيما يكره لبسه للرجال والنساء (٦٣/٣) ح(٢١٠٥)، ومسلم في "صحيحه" كتاب اللباس والزينة، باب: لا تدخل الملائكة بيتًا فيه كلب ولا صورة (١٦٦٩/٢) ح(٢١٠٧).

(٣) **الولاء**: وَلاءَ العِتْق، وهُو إِذَا ماتَ الْمُعْتَقُ وَرِثَهُ مُعْتِقُه، وَكَانَتِ العَرَب تَبِيعُه وتَهَبُه، فنُهِي عَنْهُ؛ لأَنَّ الْوِلَاءَ كالنَّسَب، فَلَا يَزول بالإِزَالَة. ينظر: "النهاية في غريب الحديث والأثر"، لابن الأثير (٢٢٧/٥).

(٤) **الورق**: بكسْر الرَّاء: الفِضَّة، وقَد تُسَكَّن. ينظر: "النهاية في غريب الحديث والأثر"، لابن الأثير (١٧٥/٥).

(٥) أخرجه البخاري في "صحيحه" كتاب العتق، باب: بيع الولاء وهبته (١٤٧/٣) ح(٢٥٣٦)، واللفظ له، ومسلم في "صحيحه" كتاب العتق، باب: الولاء لمن أعتق (١١٤١/٢) ح(١٥٠٤)، بنحوه.

(٦) هي: هند بنت هبيرة. ينظر: "الإصابة في تمييز الصحابة"، لابن حجر (٣٤٨/٨).

دَخَلَتْ عَلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ وَفِي يَدِهَا خَوَاتِيمُ مِنْ ذَهَبٍ، يُقَالُ لَهَا الْفَتَخُ[1]، فَجَعَلَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يَقْرَعُ يَدَهَا بِعُصَيَّةٍ مَعَهُ يَقُولُ لَهَا: «**أَيَسُرُّكِ أَنْ يَجْعَلَ اللَّهُ فِي يَدِكِ خَوَاتِيمَ مِنْ نَارٍ؟**»، فَأَتَتْ فَاطِمَةَ فَشَكَتْ إِلَيْهَا مَا صَنَعَ بِهَا رَسُولُ اللهِ ﷺ، وَانْطَلَقْتُ أَنَا مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ فَقَامَ خَلْفَ الْبَابِ، وَكَانَ إِذَا اسْتَأْذَنَ قَامَ خَلْفَ الْبَابِ، فَقَالَتْ لَهَا فَاطِمَةُ: "انْظُرِي إِلَى هَذِهِ السِّلْسِلَةِ الَّتِي أَهْدَاهَا إِلَيَّ أَبُو حَسَنٍ"، وَفِي يَدِهَا سِلْسِلَةٌ مِنْ ذَهَبٍ، فَدَخَلَ النَّبِيُّ ﷺ فَقَالَ: «**يَا فَاطِمَةُ بِالْعَدْلِ أَنْ يَقُولَ النَّاسُ فَاطِمَةُ بِنْتُ مُحَمَّدٍ، وَفِي يَدِكِ سِلْسِلَةٌ مِنْ نَارٍ؟**»، ثُمَّ عَذَمَهَا[2] عَذْمًا شَدِيدًا، ثُمَّ خَرَجَ وَلَمْ يَقْعُدْ، **فَأَمَرَتْ بِالسِّلْسِلَةِ فَبِيعَتْ، فَاشْتَرَتْ بِثَمَنِهَا عَبْدًا** فَأَعْتَقَتْهُ، فَلَمَّا سَمِعَ بِذَلِكَ النَّبِيُّ ﷺ كَبَّرَ، وَقَالَ: «**الْحَمْدُ للهِ الَّذِي نَجَّى فَاطِمَةَ مِنَ النَّارِ**»[3].

ففي هذا الحديث: بيان أن السيدة فاطمة بنت النبي ﷺ أمرت ببيع السلسلة، وقامت بشراء عبدٍ وإعتاقه.

وروى الطبراني من حديث أبي حميد الساعدي قال: استسلف رسول الله ﷺ من رجل تمر لَوْنٍ[4]، فلما جاء يتقاضاه، قال رسول الله ﷺ: «**ليس عندنا اليوم شيء، فإن شئت أخرت عنا حتى يأتينا شيء فنقضيك**»، فقال الرجل: "واغدراه"، فتذمر عمر ﷺ،

---

(١) **الفَتَخ**: جَمْعُ فَتْخَة، وَهِيَ خَواتِيم كِبارٌ تُلْبس فِي الأيْدِي، وربّما وُضِعَت فِي أَصَابِعِ الأرْجُل، وَقِيلَ: هِيَ خَواتيمُ لَا فُصُوص لَهَا، وتُجْمع أَيْضًا عَلَى: فَتَخَات، وفِتَاخ. ينظر: "النهاية في غريب الحديث والأثر"، لابن الأثير (٤٠٨/٣).

(٢) **عذمها**: أَصْلُ العَذْم: العَضّ، والمعنى: أنه عاتبها بلسانه عتابًا شديدًا. ينظر: "النهاية في غريب الحديث والأثر"، لابن الأثير (٣٠٠/٣).

(٣) أخرجه النسائي في "سننه" كتاب الزينة، باب: الكراهية للنساء في إظهار الزينة (ص:٦٨٨-٦٨٩) ح(٥١٤٠)، وفي "السنن الكبرى" (٣٥٥/٨) ح(٩٣٧٨)، وأبو داود الطيالسي في "مسنده" (٣٣١/٢) ح(١٠٨٣)، كلاهما من طريق: هشام الدستوائي. وأخرجه أحمد في "مسنده" (٨٣/٣٧) ح(٢٢٣٩٨)، من طريق: همام بن يحيى. كلاهما (هشام، وهمام)، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي زَيْدٌ، عَنْ أَبِي سَلَّامٍ، عَنْ أَبِي أَسْمَاءَ الرَّحَبِيِّ، أَنَّ ثَوْبَانَ، به، واللفظ لأحمد، وقال الأرناؤوط: "رجاله ثقات رجال الصحيح".

(٤) **اللَّوْنُ**: نَوع مِنَ النَّخل. وَقِيلَ: هُوَ الدُّقَل. وَقِيلَ: النَّخْلُ كُلُّهُ مَا خلا البرنيّ والعجوة، ويسمّيه أهل المدينة الألوان، واحدته: لينة، وأصله لِونة، وقلبت الواو ياءً. ينظر: "النهاية في غريب الحديث والأثر"، لابن الأثير (٢٧٨/٤-٢٧٩).

فقال له رسول الله ﷺ: «**دعنا يا عمر؛ فإن لصاحب الحق مقالًا، انطلقوا إلى خولة بنت حكيم الأنصارية فالتمسوا لنا عندها تمرًا**»، فانطلقوا، فقالت: "والله ما عندي إلا تمر ذخيرة[(١)]"، فأخبروا رسول الله ﷺ، فقال: «**خذوه فاقضوه**»، فلما قضوه أقبل إلى رسول الله ﷺ فقال له: «**استوفيت؟**»، قال: "نعم، قد أوفيت وأطبت"، فقال رسول الله ﷺ: «**إن خيار عباد الله عند الله الموفون المطيبون**»[(٢)].

ويظهر من خلال هذا الحديث أن خولة بنت حكيم الأنصارية ﵂ كانت تتاجر في التمر بأنواعه المختلفة، ولهذا أرسل إليها النبي ﷺ يستقرضها.

وروى ابن ماجه وغيره من حديث قَيْلَةَ أُمِّ بَنِي أَنْمَارٍ، قَالَتْ: "أَتَيْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ فِي بَعْضِ عُمَرِهِ عِنْدَ الْمَرْوَةِ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللهِ إِنِّي امْرَأَةٌ أَبِيعُ وَأَشْتَرِي، فَإِذَا أَرَدْتُ أَنْ أَبْتَاعَ الشَّيْءَ، سُمْتُ بِهِ أَقَلَّ مِمَّا أُرِيدُ، ثُمَّ زِدْتُ، حَتَّى أَبْلُغَ الَّذِي أُرِيدُ، وَإِذَا أَرَدْتُ أَنْ أَبِيعَ الشَّيْءَ، سُمْتُ بِهِ أَكْثَرَ مِنَ الَّذِي أُرِيدُ، ثُمَّ وَضَعْتُ حَتَّى أَبْلُغَ الَّذِي أُرِيدُ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**لَا تَفْعَلِي يَا قَيْلَةُ، إِذَا أَرَدْتِ أَنْ تَبْتَاعِي شَيْئًا، فَاسْتَامِي بِهِ الَّذِي تُرِيدِينَ، أُعْطِيتِ أَوْ مُنِعْتِ، وَإِذَا أَرَدْتِ أَنْ تَبِيعِي شَيْئًا، فَاسْتَامِي بِهِ الَّذِي تُرِيدِينَ، أَعْطَيْتِ أَوْ مَنَعْتِ**»[(٣)].

ففي هذا الحديث: ذكرت قيلة ﵂ أنها امرأة تشتري وتبيع، وأنها تقوم بمساومة البائع، وتقوم بمساومة المشتري، مما يدل على أنها تخرج من بيتها لتقوم بمزاولة الحرف والمهن والتي منها: البيع والشراء.

وروى الطبراني وغيره من حديث يعلى بن أمية، قال: زوجني رسول الله ﷺ امرأة إما ماشطة، وإما عطارة قال: فأتيت النبي ﷺ وأنا متخلق، فقال: «**ألا تغسل هذا النتن**

---

(١) **تمر ذخيرة**: نَوع مِنَ التَّمر معروف. ينظر: "النهاية في غريب الحديث والأثر"، لابن الأثير (٢/١٥٦).

(٢) أخرجه الطبراني في "المعجم الصغير" (٢/٢١٠) ح(١٠٤٥)، وعنه أبو نعيم في "حلية الأولياء وطبقات الأصفياء" (١٠/٢٨٨-٢٨٩)، من طريق: يزيد بن أبي حبيب، عن الزهري، عن عروة بن الزبير، عن أبي حميد الساعدي، به. وقال الهيثمي في "مجمع الزوائد ومنبع الفوائد" (٤/١٤١) ح(٦٦٨٩): «رواه الطبراني في الكبير، والصغير، ورجاله رجال الصحيح».

(٣) سبق تخريجه (ص:١٥).

عنك؟»، أو قال: «**ألا تغسل هذا الرجس عنك؟**»، قال: فأتيت بئرًا فاغتسلت فيها حتى أدبر الماء، ثم دخلت على النبي ﷺ وعليَّ أثره، فقال: «**اذهب فاغسله**»، فذهبت فغسلته، فلم يذهب حتى دلكته بالتراب[1].

ويظهر من خلال هذا الحديث قيام هذه المرأة بمهنة العطارة، أو التمشيط.

وترجم أبو نعيم في "معرفة الصحابة" لأم السائب بن الأقرع بن جابر بن سفيان الثقفي، واسمها: مليكة، وقال: "كانت تبيع العطر"، وذكر حديث ابنها أن أمه دخلت تبيع من النبي ﷺ عطرًا، فقال لها: «**يا مليكة، ألك حاجة؟**» قالت: "نعم"، قال: «**فتكلمي بها أقضها لك**»، قالت: "لا والله إلا أن تدعو لابني"، فأتاه فمسح برأسه ودعا له[2]. وكذا ترجمها ابن الأثير في "أسد الغابة في معرفة الصحابة"[3]، والحافظ ابن حجر في "الإصابة في تمييز الصحابة"[4].

وكانت أسماء بنت مخرمة رضي الله عنها تبيع العطر بالمدينة [5].

وقد روي عن امرأة تدعى الحولاء أنها كانت عطارة، وكانت تأتي بيت النبي ﷺ يسترون منها العطر، وذكر ابن حبيب المالكي أن هذا مما صح[6].

---

(١) أخرجه ابن الأعرابي في "معجمه" (٣/٨٨٠) ح(١٨٣٤)، قال: ثنا الترقفي.
وأخرجه الطبراني في "المعجم الأوسط" (٧/١٦٢) ح(٧١٦٣)، من طريق: عثمان بن أبي شيبة. كلاهما (الترقفي، وابن أبي شيبة)، نا يحيى بن يعلى المحاربي، نا أبي، نا غيلان، عن عثمان الأعشى أبي المغيرة الثقفي قال: حدثني المغيرة الثقفي قال: حدثتني حكيمة بنت غيلان الثقفية، عن زوجها يعلى بن أمية، به. وقد قال الطبراني: «لم يرو هذا الحديث عن عثمان بن المغيرة إلا غيلان ولا عن غيلان إلا يعلى بن الحارث، تفرد به: ابنه يحيى»، وهو حديث حسن الإسناد، وقد قال الهيثمي في "مجمع الزوائد ومنبع الفوائد" (٥/١٥٦) ح(٥٧٥٠): «رواه الطبراني في الأوسط، وفيه حكيمة بنت غيلان، ولم أعرفهما، وبقية رجاله رجال الصحيح».

(٢) انظر: "معرفة الصحابة"، لأبي نعيم (٦/٣٤٥٠).

(٣) انظر: "أسد الغابة في معرفة الصحابة"، لابن الأثير (٧/٢٦٠).

(٤) انظر: "الإصابة في تمييز الصحابة"، لابن حجر (٨/٣٢١).

(٥) انظر: "الاستيعاب في معرفة الأصحاب"، لابن عبد البر (٤/١٨٣٧)، و"أسد الغابة في معرفة الصحابة"، لابن الأثير (٧/١٠٨).

(٦) انظر: "أدب النساء"، لعبد الملك بن حبيب المالكي (١/٢٨٠) رقم (٢٣٤)، و"أسد الغابة في معرفة الصحابة"، لابن الأثير (٧/٧٧)، و"الإصابة في تمييز الصحابة"، لابن حجر (٨/٩٤)، وقد ذكر الحافظ ابن حجر رحمه الله أن سند هذا الحديث واهٍ جدًّا.

٢- الزراعة:

كانت الزراعة من الحرف والمهن التي مارستها النساء خارج منازلهن، وقد جاء ما يدل على ذلك، ومن ذلك:

ما رواه الإمام مسلم من حديث جَابِر بْن عَبْدِ اللهِ ﷺ قال: "طُلِّقَتْ خَالَتِي، فَأَرَادَتْ أَنْ تَجُدَّ نَخْلَهَا، فَزَجَرَهَا رَجُلٌ أَنْ تَخْرُجَ، فَأَتَتِ النَّبِيَّ ﷺ، فَقَالَ: «**بَلَى فَجُدِّي نَخْلَكِ، فَإِنَّكِ عَسَى أَنْ تَصَدَّقِي، أَوْ تَفْعَلِي مَعْرُوفًا**»"[(١)].

ومن هذا الحديث: يفهم أن خالة جابر بن عبد الله ﷺ كانت تجُد نخلها بنفسها، وإلا ما احتاجت للخروج وهي في العدة، فقد كانت ﷺ تحترف هذه الحرفة لنفسها.

وما رواه الشيخان من حديث أَبِي حُمَيْدٍ السَّاعِدِيِّ ﷺ، قَالَ: غَزَوْنَا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ غَزْوَةَ تَبُوكَ، فَلَمَّا جَاءَ وَادِيَ القُرَى[(٢)] إِذَا امْرَأَةٌ فِي حَدِيقَةٍ لَهَا، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ لِأَصْحَابِهِ: «**اخْرُصُوا**[(٣)]»، وَخَرَصَ رَسُولُ اللهِ ﷺ عَشَرَةَ أَوْسُقٍ، فَقَالَ لَهَا: «**أَحْصِي مَا يَخْرُجُ مِنْهَا**»، ...، فَلَمَّا أَتَى وَادِيَ القُرَى قَالَ لِلْمَرْأَةِ: «**كَمْ جَاءَ حَدِيقَتُكِ**»، قَالَتْ: "عَشَرَةَ أَوْسُقٍ"، ... الحديث[(٤)].

ويفهم من هذا الحديث: أن المرأة كانت تباشر أعمال حديقتها بنفسها.

وما رواه البخاري من حديث سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ ﷺ قَالَ: «كَانَتْ فِينَا امْرَأَةٌ تَجْعَلُ عَلَى أَرْبِعَاءَ[(٥)] فِي مَزْرَعَةٍ لَهَا سِلْقًا[(٦)]، فَكَانَتْ إِذَا كَانَ يَوْمُ جُمُعَةٍ تَنْزِعُ أُصُولَ السِّلْقِ، فَتَجْعَلُهُ فِي

---

(١) سبق تخريجه (ص:١٣).

(٢) **وادي القُرى**: واد بين المدينة والشام من أعمال المدينة كثير القرى، والنسبة إليه واديّ. ينظر: "معجم البلدان"، لياقوت الحموي (٥/٣٤٥).

(٣) **اخرصوا**: تقدم تفسيرها (ص:١١١).

(٤) أخرجه البخاري في "صحيحه" كتاب الزكاة، باب: خرص الثمر (٢/١٢٥) ح(١٤٨١)، واللفظ له، ومسلم في "صحيحه" كتاب الحج، باب: أحد جبل يحبنا ونحبه (٢/١٠١١) ح(١٣٩٢)، مختصرًا على ما في ترجمة الباب.

(٥) **أَرْبِعَاء**: جمع ربيع، والربيع: الجدول، وقيل: الصغير، وقيل: الساقية الصغيرة، وقيل: حافات الأحواض والمزرعة. انظر: "فتح الباري بشرح صحيح البخاري"، لابن حجر (٢/٤٢٧).

(٦) **السِّلق**: نبت لَهُ ورق طوال وَأَصله ذَاهِب فِي الأَرْض، وورقه رَخْصٌ يطْبخ. انظر: "تهذيب اللغة"، لأبي منصور الأزهري (٨/٣١٠).

قِدْرٍ، ثُمَّ تَجْعَلُ عَلَيْهِ قَبْضَةً مِنْ شَعِيرٍ تَطْحَنُهَا، فَتَكُونُ أُصُولُ السِّلْقِ عَرْقَهُ، وَكُنَّا نَنْصَرِفُ مِنْ صَلاَةِ الجُمُعَةِ، فَنُسَلِّمُ عَلَيْهَا، فَتُقَرِّبُ ذَلِكَ الطَّعَامَ إِلَيْنَا، فَنَلْعَقُهُ وَكُنَّا نَتَمَنَّى يَوْمَ الجُمُعَةِ لِطَعَامِهَا ذَلِكَ»[1].

ويفهم من الحديث: أنَّ الامتهان في طلب المعاش للرجال والنساء من فعل الصالحين، وأنه لا عار فيه ولا نقيصة على أهل الفضل[2].

٣- رعي الغنم والإبل:

كانت مهنة الرعي من المهن المعروفة عند المسلمين، وقد كانت بعض النساء يمارسنها، ويتخذن الغنم لرعايتها بمشورة النبي ﷺ، فكانت المرأة تمتهن تلك المهنة لنفسها، أو لغيرها، ومما يدل على ذلك ما يلي:

ما رواه الإمام أحمد وغيره من حديث أم هانئ رضي الله عنها أن النبي ﷺ قال لها: «**اتخذي غنمًا يا أم هانئ؛ فإنها تروح بخير، وتغدو بخير**»[3].

وفي الحديث إشارة من النبي ﷺ لأم هانئ أن تتخذ الغنم لتربيتها ورعايتها، فإن الغنم تكثر وتنمو ويبارك الله تعالى فيها، وإما أنها اتخذتها وقامت برعايتها بنفسها، أو أوكلت أمر الرعاية لامرأة ممن يخدمنها.

وما رواه ابن سعد في "طبقاته"، من حديث ابن عباس رضي الله عنهما، قال: «كانت لرسول الله ﷺ سبع أعنز منائح، ترعاهن أم أيمن»[4].

---

(١) أخرجه البخاري في "صحيحه"، في عدة مواضع، منها: كتاب: الجمعة، باب: قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿فَإِذَا قُضِيَتِ ٱلصَّلَوٰةُ فَٱنتَشِرُواْ فِى ٱلْأَرْضِ وَٱبْتَغُواْ مِن فَضْلِ ٱللَّهِ﴾ (١٣/٢) ح(٩٣٨).

(٢) انظر: "التوضيح لشرح الجامع الصحيح"، لابن الملقن (٣٠٠/١٥).

(٣) أخرجه ابن ماجه في "سننه" كتاب التجارات، باب: اتخاذ الماشية (٧٧٣/٢) ح(٢٣٠٤)، وأحمد في "مسنده" (٤٧٣/٤٤) ح(٢٦٩٠٢)، واللفظ لأحمد، ولفظ ابن ماجة: «**فإن فيها بركة**»، وهو حديث صحيح.

(٤) أخرجه ابن سعد في "الطبقات الكبرى" (٣٨٤/١)، وحماد بن إسحاق في "تركة النبي ﷺ" (ص:١٠٥)، وابن عساكر في "تاريخ دمشق" (٢٤٩/٤-٢٥٠)، كلهم من طريق: محمد بن عمر الواقدي، وهو كما قال الحافظ ابن حجر في "تقريب التهذيب" (ص:٤٩٨) (ت:٦١٧٥): «متروك مع سعة علمه»، إلا أنه كان على علم وحفظ بالسيرة، ولهذا قال مجاهد بن موسى: "«ما كتبت عن أحد أحفظ من الواقدي»، وعلق الذهبي عليه بقوله: «**قلت**: صدق، كان إلى حفظه المنتهى في الأخبار والسير، والمغازي والحوادث وأيام الناس، والفقه، وغير =

وما رواه أبو داود من حديث الْعَالِيَة بِنْتِ سُبَيْعٍ، أَنَّهَا قَالَتْ: "كَانَ لِي غَنَمٌ بِأُحُدٍ، فَوَقَعَ فِيهَا الْمَوْتُ، فَدَخَلْتُ عَلَى مَيْمُونَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لَهَا، فَقَالَتْ لِي مَيْمُونَةُ: "لَوَ أَخَذْتِ جُلُودَهَا فَانْتَفَعْتِ بِهَا"، فَقَالَتْ: "أَوَ يَحِلُّ ذَلِكَ؟"، قَالَتْ: "نَعَمْ، مَرَّ عَلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ رِجَالٌ مِنْ قُرَيْشٍ يَجُرُّونَ شَاةً لَهُمْ مِثْلَ الْحِمَارِ، فَقَالَ لَهُمْ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**لَوْ أَخَذْتُمْ إِهَابَهَا**[1]»، قَالُوا: "إِنَّهَا مَيْتَةٌ!"، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**يُطَهِّرُهَا الْمَاءُ وَالْقَرَظُ**[2]»[3].

فيظهر من خلال هذا الحديث أن العالية بنت سبيع ﵂ كان عندها غنم، ويحتمل رعايتها لغنمها بنفسها، أو ربما أوكلت أمر الرعي إلى إحدى نسائها.

وروى الإمام البخاري: أن رجلًا من بني سلمة أخبر عبد الله بن عمر ﵄: »أَنَّ جَارِيَةً لِكَعْبِ بْنِ مَالِكٍ كَانَتْ تَرْعَى غَنَمًا لَهُ بِالْجُبَيْلِ الَّذِي بِالسُّوقِ وَهُوَ بِسَلْعٍ، فَأُصِيبَتْ شَاةٌ،

=

ذلك». ينظر: "ميزان الاعتدال في نقد الرجال"، للذهبي (٦٦٣/٣)، ومن أجل ذلك قبل بعض العلماء أحاديثه في السيرة، قال الذهبي: «وقد تقرر أن الواقدي ضعيف، يُحتاج إليه في الغزوات والتاريخ، ونورد آثاره من غير احتجاج، ...، مع أن وزنه عندي أنه –مع ضعفه– يكتب حديثه ويروى؛ لأني لا أتهمه بالوضع، وقول من أهدره، فيه مجازفة من بعض الوجوه». ينظر: "سير أعلام النبلاء"، للذهبي (٤٦٩/٩). وقال ابن كثير: «والواقدي عنده زيادات حسنة وتاريخ محرر غالبًا؛ فإنه من أئمة هذا الشأن الكبار وهو صدوق في نفسه مكثار». ينظر: "البداية والنهاية"، لابن كثير (٥٨٠/٤).

(١) **الإهاب**: الْجِلْدُ، وَقِيلَ: إِنَّمَا يُقَالُ لِلْجِلْدِ إِهَابٌ قَبْلَ الدَّبْغِ، فأَما بَعْدُهُ فَلَا. ينظر: "النهاية في غريب الحديث والأثر"، لابن الأثير (٨٣/١).

(٢) **القرظ**: ورق السَّلَم، والسلمة شَجَرَة ذَات شوك، لَهَا زهرَة صفراء، فِيهَا حَبَّة خضراء، طيبَة الرّيح، تُؤْكَل فِي الشتَاء، وتحصر فِي الصَّيف. ينظر: "غريب الحديث"، لابن الجوزي (٢٣٤/٢).

(٣) أخرجه أبو داود في "سننه" كتاب اللباس، باب: في أهب الميتة (٦٦/٤) ح(٤١٢٦)، والنسائي في "سننه" كتاب الفرع والعتيرة، باب: ما يدبغ به جلود الميتة (ص:٥٧٩) ح(٤٢٤٨)، وفي "السنن الكبرى" (٣٨٤/٤) ح(٤٥٦٠)، من طريق: حرملة بن وهب.

وأخرجه أحمد في "مسنده" (٤١٤/٤٤) ح(٢٦٨٣٣)، من طريق: رشدين بن سعد.

كلاهما (حرملة بن وهب، ورشدين بن سعد)، أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ، عَنْ كَثِيرِ بْنِ فَرْقَدٍ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ مَالِكِ بْنِ حُذَافَةَ، حَدَّثَهُ عَنْ أُمِّهِ الْعَالِيَةِ بِنْتِ سُبَيْعٍ، به، واللفظ لأبي داود، وإسناده فيه ضعف، وإنما ذكرته للاستئناس.

فَكَسَرَتْ حَجَرًا فَذَبَحَتْهَا بِهِ، فَذَكَرُوا لِلنَّبِيِّ ﷺ، فَأَمَرَهُمْ بِأَكْلِهَا»[1].

ومن هذا الأثر: يظهر أن جارية كعب بن مالك ﷺ كانت ترعى له الغنم، وكانت على علم بهذه المهنة مكَّنها من سرعة البديهة وحسن التصرف، يدل على ذلك صنيعها وتصرفها عند كسر الحجر ليقوم مقام السكين، وذبح الشاة قبل أن تموت.

ورُوي من حديث سَلَامَةَ ﷺ قَالَتْ: «مَرَّ بِي رَسُولُ الله ﷺ وَأَنَا أَرْعَى غَنَمًا لِأَهْلِي، فَقَالَ: «**بِمَ تَشْهَدِينَ؟**»، فَقُلْتُ: "أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا الله وَأَنْتَ رَسُولُ الله"، فَتَبَسَّمَ ضَاحِكًا»[2].

ففي هذا الأثر: يظهر أن الصحابية سلامة[3] ﷺ كانت ترعى الغنم لأهلها.

وروى ابن قانع وأبو نعيم من حديث جمرة بنت عبد الله اليربوعية، قالت: «ذهب بي أبي إلى النبي ﷺ بعدما رددت الإبل على أبي، فقال: "يا رسول الله، ادع الله لبنتي هذه بالبركة"، «فأجلسني النبي ﷺ في حجره، ثم وضع يده على رأسي، فدعا لي بالبركة»[4].

---

(١) أخرجه البخاري في "صحيحه"، كتاب الذبائح والصيد، باب: ذبيحة المرأة والأمة (٩٢/٧) ح(٥٥٠٥).

(٢) أخرجه ابن أبي عاصم في "الآحاد والمثاني" (٢٤٤/٦) رقم (٣٤٧٥)، والطبراني في "المعجم الكبير" (٣١٠/٢٤) ح(٧٨١)، وفي إسناده أم داود الوابشية مجهولة لا تعرف، قال البوصيري: "هذا إسناد ضعيف، لجهالة التابعية، فلم أقف لها على ترجمة في شيء من الكتب". انظر: "إتحاف الخيرة المهرة بزوائد المسانيد العشرة" (٧٦/١) ح(٢١)، وقد ذكرت الحديث للاستئناس لا للاحتجاج، وصدَّرته بصيغة من صيغ التضعيف: "رُوِي".

(٣) هي: سلامة بنت الحر الأسدية، ويقال: الأزدية، ويقال: الفزارية، أخت خرشة بن الحر، روت عن النبي ﷺ أحاديث. انظر: "الاستيعاب في معرفة الأصحاب"، لابن عبد البر (١٨٦٠/٤)، و"الإصابة في تمييز الصحابة"، لابن حجر (١٨١/٨).

(٤) أخرجه ابن قانع في "معجم الصحابة" (٧٧/٢)، وأبو نعيم في "معرفة الصحابة" (١٨٠٤/٤)، من طريق: يحيى ابن عبد الحميد الحماني.

وأخرجه أبو نعيم في "معرفة الصحابة" (٣٢٨٩/٦)، من طريق: أبي معمر إسماعيل بن إبراهيم.

كلاهما (يحيى بن عبد الحميد، وأبو معمر إسماعيل بن إبراهيم)، قالا: ثنا عطوان بن مشكان، قال: حدثتني جمرة بنت عبد الله اليربوعية، به.

وقال الحافظ ابن حجر في "الإصابة في تمييز الصحابة" (٦٤/٨): «وقال أبو عمر: "مختلف في حديثها، ولا يصح من جهة الإسناد"»، وتعقبه الحافظ ابن حجر قائلًا: «وليس فيه إلا عطوان، وقد قال فيه ابن معين: لا بأس به». ولا أدري أين قال أبو عمر هذا الكلام، فقد بحثت عنه كثيرًا دون جدوى.

ويظهر من هذا الأثر: أن جمرة اليربوعية ﷺ كانت ترعى الإبل لأبيها، وأنها لما ردَّت إليه الإبل بعد مجيئها من الرعي ذهب بها أبوها إلى النبي ﷺ ليدعو لها بالبركة.

وروى النسائي: أنه لما أرادت أم المؤمنين زينب بنت خزيمة ﷺ أن تعتق إحدى جواريها، قال لها النبي ﷺ: «**ألا تفدين بها بنت أخيك أو بنت أختك من رعاية الغنم**»(١).

وفي هذا الحديث: دلالة على أن بنت أخي زينب أو بنت أختها كانتا تعملان في رعاية الغنم، وأراد النبي ﷺ من زينب أن تهدي جاريتها لبنت أخيها أو لبنت أختها؛ لتقوم هذه الجارية نيابة عن المهدية لها برعاية الغنم.

٤- الطب:

الطب وما يلحق به من مداواة الجرحى والقبالة كان موجودًا ضمن الحرف والمهنالتي مارستها النساء، ومن ذلك:

ما رواه الإمام أحمد أن عروة بن الزبير قَالَ لِعَائِشَةَ ﷺ: "يَا أُمَّتَاهُ، لَا أَعْجَبُ مِنْ فَهْمِكِ، أَقُولُ: زَوْجَةُ رَسُولِ اللهِ ﷺ، وَبِنْتُ أَبِي بَكْرٍ، وَلَا أَعْجَبُ مِنْ عِلْمِكِ بِالشِّعْرِ وَأَيَّامِ النَّاسِ، أَقُولُ: ابْنَةُ أَبِي بَكْرٍ، وَكَانَ أَعْلَمَ النَّاسِ -أَوْ مِنْ أَعْلَمِ النَّاسِ-، وَلَكِنْ أَعْجَبُ مِنْ عِلْمِكِ بِالطِّبِّ كَيْفَ هُوَ؟ وَمِنْ أَيْنَ هُوَ؟ فَضَرَبَتْ عَلَى مَنْكِبِهِ، وَقَالَتْ: «أَيْ عُرَيَّةُ(٢)، إِنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ كَانَ يَسْقَمُ عِنْدَ آخِرِ عُمْرِهِ -أَوْ فِي آخِرِ عُمْرِهِ-، فَكَانَتْ تَقْدَمُ عَلَيْهِ وُفُودُ الْعَرَبِ مِنْ كُلِّ وَجْهٍ، فَتَنْعَتُ لَهُ الْأَنْعَاتَ، وَكُنْتُ أُعَالِجُهَا لَهُ، فَمِنْ ثَمَّ»"(٣).

وفي رواية: قال عروة بن الزبير: "مَا رَأَيْتُ أَحَدًا أَعْلَمَ بِالطِّبِ مِنْ عَائِشَةَ، فَقُلْتُ: يَا خَالَةُ، مِمَّنْ تَعَلَّمْتِ الطِّبَّ؟، قَالَتْ: «كُنْتُ أَسْمَعُ النَّاسَ يَنْعَتُ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ فَأَحْفَظُ»"(٤).

---

(١) سبق تخريجه (ص:١٤).

(٢) **عُرَيَّة**: بِضَم الْعين وَفتح الرَّاء وَتَشْديد الْيَاء بعْدهَا، تصغير عروة. انظر: "مشارق الأنوار على صحاح الآثار"، للقاضي عياض (١١١/٢).

(٣) انظر: "المسند"، للإمام أحمد بن حنبل (٤٤١/٤٠) رقم (٢٤٣٨٠).

(٤) انظر: "الطب النبوي"، لأبي نعيم الأصبهاني (٢٠١/١).

وما رواه البخاري من حديث أم المؤمنين عَائِشَةَ ﵂ أَنَّهَا كَانَتْ تَأْمُرُ بِالتَّلْبِينِ[1] لِلْمَرِيضِ وَلِلْمَحْزُونِ عَلَى الهَالِكِ، وَكَانَتْ تَقُولُ: إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ: «**إِنَّ التَّلْبِينَةَ تُجِمُّ فُؤَادَ المَرِيضِ، وَتَذْهَبُ بِبَعْضِ الحُزْنِ**»[2].

وما رواه ابن وهب وغيره، من طريق: بُكَيْرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ، أَنَّ أُمَّهُ حَدَّثَتْهُ أَنَّهَا أَرْسَلَتْ إِلَى عَائِشَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ بِأَخِيهِ مَخْرَمَةَ، وَكَانَ يُدَاوَى مِنْ قُرْحَةٍ تَكُونُ بِالصِّبْيَانِ، فَلَمَّا رَأَتْهُ عَائِشَةُ وَفَرَغَتْ مِنْهُ رَأَتْ فِي رِجْلَيْهِ خُلْخَالَيْ حَدِيدٍ، فَقَالَتْ عَائِشَةُ: «أَظَنَنْتُمْ أَنَّ هَذَيْنِ الْخُلْخَالَيْنِ يَدْفَعَانِ عَنْهُ شَيْئًا كَتَبَهُ اللهُ عَلَيْهِ، لَوْ رَأَيْتُهُمَا مَا تَدَاوَى عِنْدِي -أَوْ: مَا مَسَّ عِنْدِي- ، لَعَمْرِي لَخُلْخَالَيْنِ مِنْ فِضَّةٍ أَطْهَرُ مِنْ هَذَيْنِ»[3].

وكانت أسماء بنت عميس ﵂ ترقي، وتعالج، فقد روى الإمام مسلم من حديث جابر بن عبد الله ﵄ قال: "رَخَّصَ النَّبِيُّ ﷺ لِآلِ حَزْمٍ فِي رُقْيَةِ الْحَيَّةِ، وَقَالَ لِأَسْمَاءَ بِنْتِ عُمَيْسٍ: «**مَا لِي أَرَى أَجْسَامَ بَنِي أَخِي ضَارِعَةً تُصِيبُهُمُ الْحَاجَةُ**»، قَالَتْ: "لَا، وَلَكِنِ الْعَيْنُ تُسْرِعُ إِلَيْهِمْ"، قَالَ: «**ارْقِيهِمْ**» قَالَتْ: فَعَرَضْتُ عَلَيْهِ، فَقَالَ: «**ارْقِيهِمْ**»[4].

وروى الإمام الترمذي وغيره من حديث أَسْمَاءَ بِنْتِ عُمَيْسٍ ﵂، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ سألها: «**بِمَ تَسْتَمْشِينَ؟**»، قَالَتْ: "بِالشُّبْرُمِ"، قَالَ: «**حَارٌّ، جَارٌّ**»، قَالَتْ: "ثُمَّ اسْتَمْشَيْتُ بِالسَّنَا"، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «**لَوْ أَنَّ شَيْئًا كَانَ فِيهِ شِفَاءٌ مِنَ الْمَوْتِ لَكَانَ فِي السَّنَا**»[5].

وروى الإمام أحمد وغيره من حديث أَسْمَاءَ بِنْتِ عُمَيْسٍ ﵂، قَالَتْ: "أَوَّلُ مَا اشْتَكَى رَسُولُ اللهِ ﷺ فِي بَيْتِ مَيْمُونَةَ، فَاشْتَدَّ مَرَضُهُ حَتَّى أُغْمِيَ عَلَيْهِ، فَتَشَاوَرَ نِسَاؤُهُ فِي لَدِّهِ،

---

(١) **التلبين والتلبينة**: حساء يعْمل من دَقِيق أَو نخالة وَيجْعَل فِيهِ الْعَسَل، وسميت تلبينة: لبياضها ورقتها. انظر: "النهاية في غريب الحديث والأثر"، لابن الأثير (٢٨٣/٤).

(٢) أخرجه البخاري في "صحيحه" كتاب الطب، باب: الدواء بالعسل (١٢٤/٧) ح(٥٦٨٩).

(٣) أخرجه ابن وهب في "الجامع" (ص:٧٥٣) ح(٦٦٨)، ومن طريقه الحاكم في "المستدرك على الصحيحين" (٢٤٢/٤) ح(٧٥٠٨)، وقال: "هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحُ الْإِسْنَادِ وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ".

(٤) سبق تخريجه (ص:١٧).

(٥) سبق تخريجه (ص:١٦).

فَلَدُّوهُ، فَلَمَّا أَفَاقَ قَالَ: «**مَا هَذَا؟**»، فَقُلْنَا: "هَذَا فِعْلُ نِسَاءٍ جِئْنَ مِنْ هَاهُنَا"، وَأَشَارَ إِلَى أَرْضِ الْحَبَشَةِ، وَكَانَتْ أَسْمَاءُ بِنْتُ عُمَيْسٍ فِيهِنَّ، قَالُوا: "كُنَّا نَتَّهِمُ فِيكَ ذَاتَ الْجَنْبِ يَا رَسُولَ اللهِ"، قَالَ: «**إِنَّ ذَلِكَ لَدَاءٌ مَا كَانَ اللهُ ﷻ لَيَقْرَفُنِي**[1] **بِهِ، لَا يَبْقَيَنَّ فِي هَذَا الْبَيْتِ أَحَدٌ إِلَّا الْتَدَّ إِلَّا عَمُّ رَسُولِ اللهِ ﷺ**»، يَعْنِي: الْعَبَّاسَ، فَلَقَدِ الْتَدَّتْ مَيْمُونَةُ يَوْمَئِذٍ وَإِنَّهَا لَصَائِمَةٌ؛ لِعَزْمَةِ رَسُولِ اللهِ ﷺ "[2].

وكانت رفيدة الأسليمية ﵂ لها خَيْمَةٌ فِي الْمَسْجِدِ تُدَاوِي الْمَرْضَى وَالْجُرْحَى، وَكَانَ سَعْدُ بْنُ مُعَاذٍ ﵁ حِينَ رُمِيَ يَوْمَ الْخَنْدَقِ عِنْدَهَا تُدَاوِي جُرْحَهُ حَتَّى مَاتَ ﵁، فعن محمود بن لبيد ﵁ قال: "لَمَّا أُصِيبَ أَكْحَلُ سَعْدٍ يَوْمَ الْخَنْدَقِ فَثَقُلَ، حَوَّلُوهُ عِنْدَ امْرَأَةٍ يُقَالُ لَهَا: رُفَيْدَةُ، وَكَانَتْ تُدَاوِي الْجَرْحَى، فَكَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا مَرَّ بِهِ يَقُولُ: «**كَيْفَ أَمْسَيْتَ؟**»، وَإِذَا أَصْبَحَ: «**كَيْفَ أَصْبَحْتَ؟**»، فَيُخْبِرُهُ"[3].

وكانت فاطمة بنت النبي ﷺ على علم بشيء من الطب، ومما يدل على ذلك ما رواه الطبراني وغيره من حديث سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ ﵁ قَالَ: «كَانَتْ فَاطِمَةُ ﵂ يَوْمَ أُصِيبَ وَجْهُ رَسُولِ اللهِ ﷺ تَحْرِقُ الْحَصِيرَ، تُدَاوِي بِهِ جُرْحَهُ، تُلْصِقُهُ عَلَيْهِ»[4].

---

(١) **ليقرفُني به**: بقاف وراء وفاء، أي: ليرميني به، والمراد: ليبتليني به، فإن المبتلى ببلية يُرمى بها، فكأن الذي ابتلاه رماه به. انظر: "حاشية السندي على مسند الإمام أحمد بن حنبل"، لأبي الحسن السندي (٦٤٢/٥)، باختصار.

(٢) أخرجه عبد الرزاق في "مصنفه" (٤٢٨/٥-٤٢٩) ح(٩٧٥٤)، وأحمد في "مسنده" (٤٦٠/٤٥-٤٦١) ح(٢٧٤٦٩)، والطبراني في "المعجم الكبير" (١٤٠/٢٤) ح(٣٧٢)، والحاكم في "المستدرك" (٢٢٥/٤) ح(٧٤٤٦)، كلهم من طريق: معمر، عن الزهري قال: أخبرني أبو بكر بن عبد الرحمن بن الحارث بن هشام، عن أسماء بنت عميس، به، واللفظ لأحمد، وقال الحاكم: "هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ"، ووافقه الذهبي.

(٣) أخرجه البخاري في "الأدب المفرد"، باب: كيف أصبحت؟ (ص:٣٨٥) ح(١١٢٩)، وقد صحح إسناده الشيخ الألباني كما في "صحيح الأدب المفرد" (ص:٤٣٤) ح(٨٦٣/١١٢٩).

(٤) أخرجه الطبراني في "المعجم الكبير" (١٣٤/٦) ح(٥٧٥٥)، وأبو عوانة في "مستخرجه على صحيح مسلم" (٣٢٨/٤-٣٢٩) ح(٦٨٦٥)، كلاهما من طريق: ابْنِ وَهْبٍ، أَخْبَرَنِي هِشَامُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ، به، وإسناده صحيح.

وفي رواية غير الطبراني: «لَمَّا كَانَ يَوْمُ أُحُدٍ وَانْصَرَفَ الْمُشْرِكُونَ عَنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ، خَرَجَ النِّسَاءُ إِلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ وَأَصْحَابِهِ يَتْبَعُونَهُمْ بِالْمَاءِ، فَكَانَتْ فَاطِمَةُ فِيمَنْ خَرَجَ، فَلَمَّا لَقِيَتْ رَسُولَ اللهِ ﷺ اعْتَنَقَتْهُ، وَجَعَلَتْ تَغْسِلُ جُرْحَهُ بِالْمَاءِ فَيَزْدَادُ الدَّمُ، فَلَمَّا رَأَتْ ذَلِكَ أَخَذَتْ شَيْئًا مِنْ حَصِيرٍ، فَأَحْرَقَتْهُ بِالنَّارِ فَكَمَدَتْهُ حَتَّى لَصَقَ بِالْجُرْحِ، وَاسْتَمْسَكَ الدَّمُ»[(١)].

وكانت أم عطية نسيبة بنت كعب ﷺ -ويقال: بنت الحارث- تغزو كثيرًا مع رسول الله ﷺ تمرِّض المرضى، وتداوي الجرحى[(٢)].

٥- خدمة الغزاة، ونقل الجرحى والقتلى، والخرازة:

روى البخاري من حديث الرُّبَيِّعِ بِنْتِ مُعَوِّذِ ابْنِ عَفْرَاءَ، قَالَتْ: "كُنَّا نَغْزُو مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ؛ نَسْقِي القَوْمَ، وَنَخْدُمُهُمْ، وَنَرُدُّ القَتْلَى وَالجَرْحَى إِلَى الْمَدِينَةِ"[(٣)].

ولا شك أن هذا عمل جليل من النساء حال الغزو، إذ الرجال في انشغال بالحرب والتدريب، فتقوم النساء بتجهيز الطعام والسقاء، ويقمن بنقل القتلى والجرحى إلى المدينة.

وروى الشيخان من حديث أَنَسٍ ﷺ، قَالَ: "لَمَّا كَانَ يَوْمُ أُحُدٍ، انْهَزَمَ النَّاسُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، وَلَقَدْ رَأَيْتُ عَائِشَةَ بِنْتَ أَبِي بَكْرٍ وَأُمَّ سُلَيْمٍ وَإِنَّهُمَا لَمُشَمِّرَتَانِ، أَرَى خَدَمَ سُوقِهِمَا[(٤)] تَنْقُزَانِ القِرَبَ[(٥)]، ثُمَّ تُفْرِغَانِهِ فِي أَفْوَاهِ القَوْمِ، ثُمَّ تَرْجِعَانِ فَتَمْلَآَنِهَا، ثُمَّ تَجِيئَانِ فَتُفْرِغَانِهَا فِي أَفْوَاهِ القَوْمِ"[(٦)].

---

(١) انظر: "السنن الكبرى"، للنسائي (٨/٢٩٠) ح(٩١٩١).

(٢) انظر: "الاستيعاب في معرفة الأصحاب"، لابن عبد البر (٤/١٩٤٧).

(٣) أخرجه البخاري في "صحيحه" كتاب الطب، باب: هل يداوي الرجلُ المرأةَ، والمرأةُ الرجلَ (٧/١٢٢) ح(٥٦٧٩).

(٤) **خدم سوقهما**: الخدَم: جَمْعُ خَدَمَةٍ، يَعْنِي: الخَلْخَالَ، ويُجمع عَلَى خِدَامٍ أَيْضًا. ينظر: "النهاية في غريب الحديث والأثر"، لابن الأثير (٢/١٥).

(٥) **تنقزان القرب**: أَيْ تَحْمِلانها، وتَقْفزَان بِهَا وَثْبًا. ينظر: "النهاية في غريب الحديث والأثر"، لابن الأثير (٥/١٠٦).

(٦) أخرجه البخاري في "صحيحه" في عدة مواضع، منها: كتاب الجهاد والسير، باب: غزو النساء وقتالهن مع الرجال (٤/٣٣) ح(٢٨٨٠)، واللفظ له، ومسلم في "صحيحه" كتاب الجهاد والسير، باب: غزوة النساء مع الرجال (٣/١٤٤٣) ح(١٨١١).

ففي هذا الحديث: كانت أم المؤمنين عائشة وأم سليم ﵄ تقومان بحمل القرب مملوءة ماء تسقيان الغزاة تقربًا إلى الله تعالى، وَهَذِهِ كَانَتْ قَبْلَ الْحِجَابِ، أو يُحْتَمَلُ ظهور خلاخيلهن عَنْ غَيْرِ قَصْدٍ(١)؛ لهول الموقف، والانشغال بالأهم عن المهم.

وروى ابن سعد في "طبقاته" عن أُمِّ سِنَانٍ الأَسْلَمِيَّةِ قَالَتْ: "لَمَّا أَرَادَ رَسُولُ اللهِ ﷺ الْخُرُوجَ إِلَى خَيْبَرَ جِئْتُهُ فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللهِ أَخْرُجُ مَعَكَ فِي وَجْهِكَ هَذَا، أَحْرُزُ السِّقَاءَ، وَأُدَاوِي الْمَرِيضَ وَالْجَرِيحَ إِنْ كَانَتْ جِرَاحٌ -وَلا تَكُونُ-، وَأَبْصُرُ الرَّحْلَ. فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: "**اخْرُجِي عَلَى بَرَكَةِ اللهِ، فَإِنَّ لَكِ صَوَاحِبَ قَدْ كَلَّمْنَنِي وَأَذِنْتُ لَهُنَّ مِنْ قَوْمَكِ وَمِنْ غَيْرِهِمْ، فَإِنْ شِئْتِ فَمَعَ قَوْمِكِ، وَإِنْ شِئْتِ فَمَعَنَا**". قُلْتُ: "مَعَكَ". قَالَ: "**فَكُونِي مَعَ أُمِّ سَلَمَةَ زَوْجَتِي**". قَالَتْ: "فَكُنْتُ مَعَهَا"(٢).

ففي هذا الحديث بيان أن هذه المرأة كانت تحترف الخرازة، وكانت تستأذن النبي ﷺ في الخروج معه في الغزو لتمارس هذه الحرفة تقربًا إلى الله تعالى في الغزو.

وروى الإمام البخاري أَنَّ عُمَرَ بْنَ الخَطَّابِ ﵁ قَسَمَ مُرُوطًا(٣) بَيْنَ نِسَاءٍ مِنْ نِسَاءِ الْمَدِينَةِ، فَبَقِيَ مِرْطٌ جَيِّدٌ، فَقَالَ لَهُ بَعْضُ مَنْ عِنْدَهُ: "يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ، أَعْطِ هَذَا ابْنَةَ رَسُولِ اللهِ ﷺ الَّتِي عِنْدَكَ"، يُرِيدُونَ أُمَّ كُلْثُومٍ بِنْتَ عَلِيٍّ، فَقَالَ عُمَرُ: "أُمُّ سَلِيطٍ(٤) أَحَقُّ"، وَأُمُّ سَلِيطٍ مِنْ نِسَاءِ الأَنْصَارِ مِمَّنْ بَايَعَ رَسُولَ اللهِ ﷺ، قَالَ عُمَرُ: "فَإِنَّهَا كَانَتْ تَزْفِرُ(٥) لَنَا

---

(١) انظر: "فتح الباري شرح صحيح البخاري"، لابن حجر (٦/٧٨).

(٢) أخرجه ابن سعد في "الطبقات الكبرى" (٨/٢٢٧ ط العلمية).

(٣) **المروط**: جمع مِرْط، وهو كساء المرأة، وتكون مِنْ صُوفٍ، ورُبما كَانَت مِنْ خَزٍّ أَوْ غَيْرِه. ينظر: "النهاية في غريب الحديث والأثر"، لابن الأثير (٤/٣١٩).

(٤) **أم سليط**: من المبايعات، حضرت مع النبي ﷺ يوم أحد، وتزوجت بعد أبي سليط مالكَ بن سنان، والد أبي سعيد الخدري، فولدت أبا سعيد، فهو أخو سليط ابن أبي سليط لأمه. انظر: "الاستيعاب في معرفة الأصحاب"، لابن عبد البر (٤/١٩٤٠)، و"الإصابة في تمييز الصحابة"، لابن حجر (٨/٤٠٤).

(٥) **تزفر**: فسرها البخاري بالخياطة. ينظر: "صحيح البخاري" (٤/٣٣) ح(٢٨٨١). وَتُعُقِّبَ بِأَنَّ ذَلِكَ لَا يُعْرَفُ فِي اللُّغَةِ، وَإِنَّمَا الزَّفْرُ: الْحَمْلُ، وَهُوَ بِوَزْنِهِ وَمَعْنَاهُ، قَالَ الْخَلِيلُ: "زَفَرَ بِالْحَمْلِ زَفْرًا؛ نَهَضَ بِهِ"، وَالزَّفْرُ -أَيْضًا-: الْقِرْبَةُ نَفْسُهَا، وَقِيلَ: "إِذَا كَانَتْ مُمْلُوءَةً مَاءً"، وَيُقَالُ لِلْإِمَاءِ إِذَا حَمَلْنَ الْقِرَبَ: "زَوَافِرُ"، وَالزَّفْرُ -أَيْضًا-: الْبَحْرُ الْفَيَّاضُ، وَقِيلَ: "الزَّافِرُ: الَّذِي يُعِينُ فِي حَمْلِ الْقِرْبَةِ". ينظر: "فتح الباري شرح صحيح البخاري"، لابن حجر (٦/٨٠).

القِرَبَ يَوْمَ أُحُدٍ"[1].

وقد فسَّر كَاتِبُ اللَّيْثِ قوله: "تَزْفِرُ": بالخرازة[2]، والخرازة: خياطة الجلود وتفصيلها[3].

٦- تنظيف المسجد:

تنظيف المسجد من المهن التي قامت بها النساء في عهد النبي ﷺ، فقد روى الشيخان من حديث أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ: أَنَّ امْرَأَةً -أَوْ رَجُلًا- كَانَتْ تَقُمُّ[4] الْمَسْجِدَ -وَلاَ أُرَاهُ إِلَّا امْرَأَةً- فَذَكَرَ حَدِيثَ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ صَلَّى عَلَى قَبْرِهَا[5]. وفي إحدى الروايات: أَنَّ رَجُلًا أَسْوَدَ أَوِ امْرَأَةً سَوْدَاءَ كَانَ يَقُمُّ الْمَسْجِدَ فَمَاتَ، فَسَأَلَ النَّبِيُّ ﷺ عَنْهُ، فَقَالُوا: "مَاتَ"، قَالَ: «**أَفَلاَ كُنْتُمْ آذَنْتُمُونِي بِهِ دُلُّونِي عَلَى قَبْرِهِ -أَوْ قَالَ: "قَبْرِهَا"- فَأَتَى قَبْرَهَا فَصَلَّى عَلَيْهَا**»[6].

ففي هذا الحديث: بيان أن هذه المرأة كانت تقوم بتنظيف المسجد، وإخراج القمامة منه[7]، وَفِيه: فَضْلُ تَنْظِيفِ الْمَسْجِدِ، وَالسُّؤَالِ عَنِ الْخَادِمِ وَالصَّدِيقِ إِذَا غَابَ[8].

٧- القابلة:

القابلة هي التي تستقبل المولود عند ولادته، وبمعنىً معاصر هي التي تتولى توليد النساء، وقد كانت هذه المهنة على عهد النبي ﷺ، وقام بها عدد من النساء، ومن ذلك ما يلي:

ما رواه الإمام أحمد وغيره من طريق: صفية بنت شيبة أم منصور، قالت: أخبرتني امرأة

---

(١) أخرجه البخاري في "صحيحه" كتاب الجهاد والسير، باب: حَمْلِ النِّسَاءِ القِرَبَ إِلَى النَّاسِ فِي الغَزْوِ (٣٣/٤) ح(٢٨٨١)، واللفظ له، وفي كتاب المغازي، باب: ذكر أم سليط (١٠٠/٥) ح(٤٠٧١).

(٢) ينظر: "فتح الباري شرح صحيح البخاري"، لابن حجر (٨٠/٦).

(٣) ينظر: "النهاية في غريب الحديث والأثر"، لابن الأثير (٣٤٩/٣).

(٤) **تقم**: أَيْ تكنُس. ينظر: "النهاية في غريب الحديث والأثر"، لابن الأثير (١١٠/٤).

(٥) أخرجه البخاري في "صحيحه" كتاب الصلاة، باب: الخدم للمسجد (٩٩/١) ح(٤٦٠).

(٦) أخرجه البخاري في "صحيحه" كتاب الصلاة، باب: كنس المسجد والتقاط الخرق والقذى والعيدان (٩٩/١) ح(٤٥٨)، واللفظ له، ومسلم في "صحيحه" كتاب الجنائز، باب: الصلاة على القبر (٦٥٩/٢) ح(٩٥٦).

(٧) انظر: "فتح الباري شرح صحيح البخاري"، لابن رجب الحنبلي (٣٦٠/٣).

(٨) انظر: "فتح الباري شرح صحيح البخاري"، لابن حجر (٥٥٣/١).

من بني سليم ولَّدَت عامة أهل دارنا، أرسل رسول الله ﷺ إلى عثمان بن طلحة. وفي رواية: إنها سألت عثمان بن طلحة: "لم دعاك النبي ﷺ؟"، قال: «**إني كنت رأيت قرني الكبش حين دخلت البيت، فنسيت أن آمرك أن تخمِّرهما، فخَمِّرهُما؛ فإنه لا ينبغي أن يكون في البيت شيء يشغل المصلي**»(١).

ومن هذا الحديث نفهم أن هذه المرأة من بني سليم كانت من القوابل.

وروى الطبراني عن سودة بنت مسرح، قالت: كنت فيمن حضر فاطمة حين ضربها المخاض في نسوة، فجاء رسول الله ﷺ فقال: «**كيف هي؟**» قلنا: إنها لتجهد، قال: «**إذا هي وضعت فلا تسبقيني فيه بشيء**»، فوضعت، فلففته في خرقة صفراء وحنكته، فجاء رسول الله ﷺ فقال: «**كيف هي؟**»، قلت: قد وضعت يا رسول الله، ولففته في خرقة، وحنكته، فقال: «**قد عصيتيني**»، قلت: أعوذ بالله من معصية الله، ومعصية رسوله حنكته، ولففته، ولم أجد من ذلك بدًا، قال: «**ائتيني به**»، فألقى عنه الخرقة الصفراء، ولفه في خرقة بيضاء، وتفل في فيه، وألباه بريقه، فجاء عليٌّ، فقال: «**ما سميته يا علي؟**»، قال: أسميته جعفرًا يا رسول الله، قال: «**لا، ولكنه حسن، وبعده حسين، وأنت أبو حسن الخير**»(٢).

وكانت سلمى مولاة صفية بنت عبد المطلب ﵂ قابلة أم المؤمنين خديجة ﵂ عند ولادتها أولادها من النبي ﷺ(٣).

(١) أخرجه أحمد في "مسنده" (١٩٦/٢٧) ح(١٦٦٣٧)، و(٢٦٣/٣٨) ح(٢٣٢٢١)، والبيهقي في "السنن الكبرى" (٦١٥/٢) ح(٤٢٩٧)، وإسناده صحيح.

(٢) أخرجه الطبراني في "المعجم الكبير" (٣١١/٢٤) ح(٧٨٦)، وبنحوه أبو نعيم في "معرفة الصحابة" (٦٥٦/٢)، وقال صاحب "كنز العمال في سنن الأقوال والأفعال" (٦٥٢/١٣) ح(٣٧٦٥٥): «رجاله ثقات».

(٣) انظر: "الطبقات الكبرى"، لابن سعد (١٠٧/١).

٨- تزيين النساء:

لا شك أن هذه المهنة أو الحرفة كانت موجودة على عهد النبي ﷺ، ولا شك من أن النساء هنَّ من كُنَّ يقمن بهذه المهنة، وكانت بعض النساء يمتهنَّها يتكسبن منها، وكان ﷺ يحذرهن من أنواع التزيين المحرم، كالوشم، والنمص، ووصل الشعر، فعن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما قال: «لَعَنَ النَّبِيُّ ﷺ الوَاصِلَةَ وَالمسْتَوْصِلَةَ[١]، وَالوَاشِمَةَ وَالمسْتَوْشِمَةَ[٢]»[٣].

حتى أن النبي ﷺ لم يجيز للمرأة التي سألته عن ابنتها التي أصيبت بالحصبة وتساقط شعرها إثر ذلك، فقالت: يا رسول الله، إن ابنتي أصابتها الحصبة، فامَّرَق[٤] شعرها، وإني زوَّجتها، أَفأَصِلُ فيه؟ فقال: «**لعن الله الواصلة والموصولة**»[٥].

ومن الأحاديث والآثار الدالة على قيام بعض النساء بهذه المهنة ما يلي:

ما رواه الشيخان من حديث أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رضي الله عنه: أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ غَزَا خَيْبَرَ، فَصَلَّيْنَا عِنْدَهَا صَلاَةَ الغَدَاةِ بِغَلَسٍ[٦]، فَرَكِبَ نَبِيُّ اللهِ ﷺ وَرَكِبَ أَبُو طَلْحَةَ، وَأَنَا رَدِيفُ أَبِي

---

(١) **الواصلة**: التي تصل شعرها بشعر آخر زور، **والمستوصلة**: التي تأمر من يفعل بها ذلك. انظر: "النهاية في غريب الحديث والأثر"، لابن الأثير (١٩٢/٥).

(٢) **الواشمة والمستوشمة**: الواشمة من تقوم بالوشم، وهو: غرز الجلد بإبرة، ثم يحشى بكحل أو نيل، فيزرق أثره أو يخضر. والمستوشمة والموتشمة: التي يفعل بها ذلك. انظر: "النهاية في غريب الحديث والأثر"، لابن الأثير (١٨٩/٥).

(٣) أخرجه البخاري في "صحيحه" في عدة مواضع، منها: كتاب اللباس، باب: الموصولة (١٦٦/٧) ح(٥٩٤٠)، ومسلم في "صحيحه" كتاب اللباس والزينة، باب: باب تحريم فعل الواصلة والمستوصلة والواشمة والمستوشمة والنامصة والمتنمصة والمتفلجات والمغيرات خلق الله (١٦٧٧/٣) ح(٢١٢٤).

(٤) **فامَّرق**: يقال: مرق شعره، وتمرق وامرق، إذا انتثر وتساقط من مرض أو غيره. انظر: "النهاية في غريب الحديث والأثر"، لابن الأثير (٣٢٠/٤-٣٢١).

(٥) أخرجه البخاري في "صحيحه" كتاب اللباس، باب: الموصولة (١٦٦/٧) ح(٥٩٤١)، ومسلم في "صحيحه" كتاب اللباس والزينة، باب: تحريم فعل الواصلة والمستوصلة والواشمة والمستوشمة والنامصة والمتنمصة والمتفلجات والمغيرات خلق الله (١٦٧٦/٣) ح(٢١٢٢).

(٦) **الغلس**: اختلاط ظُلْمَةِ آخِرِ اللَّيْلِ بِضَوْءِ الصَّبَاحِ. ينظر: "النهاية غريب الحديث والأثر"، لابن الأثير (٣٧٧/٣).

طَلْحَةَ، فَأَجْرَى نَبِيُّ اللهِ ﷺ فِي زُقَاقِ[١] خَيْبَرَ، وَإِنَّ رُكْبَتِي لَتَمَسُّ فَخِذَ نَبِيِّ اللهِ ﷺ، ثُمَّ حَسَرَ الإِزَارَ عَنْ فَخِذِهِ[٢] حَتَّى إِنِّي أَنْظُرُ إِلَى بَيَاضِ فَخِذِ نَبِيِّ اللهِ ﷺ، فَلَمَّا دَخَلَ القَرْيَةَ قَالَ: «**اللهُ أَكْبَرُ، خَرِبَتْ خَيْبَرُ، إِنَّا إِذَا نَزَلْنَا بِسَاحَةِ قَوْمٍ فَسَاءَ صَبَاحُ الْمُنْذَرِينَ**»، قَالَهَا ثَلَاثًا، وَخَرَجَ القَوْمُ إِلَى أَعْمَالِهِمْ، فَقَالُوا: "مُحَمَّدٌ، وَالخَمِيسُ[٣]" -يَعْنِي: الجَيْشَ-، فَأَصَبْنَاهَا عَنْوَةً[٤]، فَجُمِعَ السَّبْيُ، فَجَاءَ دِحْيَةُ الكَلْبِيُّ ﷺ فَقَالَ: "يَا نَبِيَّ اللهِ أَعْطِنِي جَارِيَةً مِنَ السَّبْيِ"، قَالَ: «**اذْهَبْ فَخُذْ جَارِيَةً**»، فَأَخَذَ صَفِيَّةَ بِنْتَ حُيَيٍّ، فَجَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: "يَا نَبِيَّ اللهِ، أَعْطَيْتَ دِحْيَةَ صَفِيَّةَ بِنْتَ حُيَيٍّ، سَيِّدَةَ قُرَيْظَةَ وَالنَّضِيرِ، لاَ تَصْلُحُ إِلَّا لَكَ"، قَالَ: «**ادْعُوهُ بِهَا**»، فَجَاءَ بِهَا، فَلَمَّا نَظَرَ إِلَيْهَا النَّبِيُّ ﷺ قَالَ: «**خُذْ جَارِيَةً مِنَ السَّبْيِ غَيْرَهَا**»، فَأَعْتَقَهَا النَّبِيُّ ﷺ وَتَزَوَّجَهَا، ...، حَتَّى إِذَا كَانَ بِالطَّرِيقِ، جَهَّزَتْهَا لَهُ[٥] أُمُّ سُلَيْمٍ، فَأَهْدَتْهَا لَهُ مِنَ اللَّيْلِ، فَأَصْبَحَ النَّبِيُّ ﷺ عَرُوسًا، فَقَالَ: «**مَنْ كَانَ عِنْدَهُ شَيْءٌ فَلْيَجِئْ بِهِ**»، وَبَسَطَ نِطَعًا[٦]، فَجَعَلَ الرَّجُلُ يَجِيءُ بِالتَّمْرِ، وَجَعَلَ الرَّجُلُ يَجِيءُ بِالسَّمْنِ، ...، فَحَاسُوا حَيْسًا[٧]، فَكَانَتْ وَلِيمَةَ رَسُولِ اللهِ ﷺ[٨].

---

(١) **الزقاق**: الطريق. ينظر: "النهاية غريب الحديث والأثر"، لابن الأثير (٣٠٦/٢).

(٢) **حسر الإزار عن فخذه**: كشَفَه، يُقَالُ: حَسَرْتُ الْعِمَامَةَ عَنْ رَأْسِي، والثَّوب عَنْ بدَني: أَيْ كَشفْتُهما. ينظر: "النهاية غريب الحديث والأثر"، لابن الأثير (٣٨٣/١).

(٣) **الخميس**: الْجَيْشُ، سُمِّي بِهِ لِأَنَّهُ مَقْسوم بخَمْسة أَقْسَامٍ: الْمُقَدّمة، والسَّاقة، والمَيْمنَة، والْمَيْسرة، والقَلْب. وَقِيلَ: لأَنَّه تُخَمَّسُ فِيهِ الْغَنَائِمُ. ينظر: "النهاية غريب الحديث والأثر"، لابن الأثير (٧٩/٢).

(٤) **عنوة**: قَهْرًا وغَلَبة، مِنْ عَنَا يَعْنُو إِذَا ذَلَّ وخَضَع. ينظر: "النهاية غريب الحديث والأثر"، لابن الأثير (٣١٥/٣).

(٥) **جهزتها له**: زينتها وجملتها على عادة العروس بما ليس بمنهي عنه من وشم ووصل وغير ذلك من المنهي عنه. ينظر: "المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج"، للنووي (٢٢٢/٩).

(٦) **النطع**: بساط يُتخذ من الأديم. ينظر: "مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح"، للملا علي القاري (٢١٠٥/٥).

(٧) **الحيس**: الطَّعام المتَّخَذ مِنَ التَّمر والأقِط والسَّمْن، وَقَدْ يُجْعل عِوَض الأقِط: الدَّقِيق، أَوِ الفَتِيتُ. ينظر: "النهاية في غريب الحديث والأثر"، لابن الأثير (٤٦٧/١).

(٨) أخرجه البخاري في "صحيحه" كتاب الصلاة، باب: ما يذكر في الفخذ (٨٣/١) ح(٣٧١)، ومسلم في "صحيحه" كتاب النكاح، باب: فضيلته إعتاقه أمته، ثم يتزوجها (١٠٤٣/٢) ح(١٣٦٥).

ففي هذا الحديث: قامت أم سليم ﵂ -أم أنس بن مالك ﵁- بتجهيز أم المؤمنين صفية ﵂، مما يدل على أن تجهيز العروس لزوجها من المهن النسائية المشهورة التي كانت تمتهنها بعض الصحابيات.

ما رواه الإمام البخاري من طريق: عبد الواحد بن أيمن قال: حدثني أبي قال: دخلت على عائشة ﵂ وعليها درع قطر ثمن خمسة دراهم، فقالت: «ارفع بصرك إلى جاريتي، انظر إليها؛ فإنها تزهى أن تلبسه في البيت، وقد كان لي منهن درع على عهد رسول الله ﷺ، فما كانت امرأة تُقَيَّنُ[1] بالمدينة إلا أرسلت إلي تستعيره»[2].

وفي هذا الحديث: دلالة صريحة على أن النساء كانت تُقَيَّن، وطالما أنهن يقمن بالزينة فلابد من وجود المزَيِّنة، والتي تسمى بالمُقَيِّنَة.

وروى البخاري -أيضًا- من حديث أم المؤمنين عائشة ﵂، قالت: «تزوجني النبي ﷺ وأنا بنت ست سنين، فقدمنا المدينة، فنزلنا في بني الحارث بن خزرج، فوعكت فتمرَّق شعري، فوفى جميمة[3]، فأتتني أمي أم رومان وإني لفي أرجوحة، ومعي صواحب لي، فصرخت بي فأتيتها، لا أدري ما تريد بي، فأخذت بيدي حتى أوقفتني على باب الدار، وإني لأنهج[4] حتى سكن بعض نفسي، ثم أخذت شيئًا من ماء فمسحت به وجهي ورأسي، ثم أدخلتني الدار، فإذا نسوة من الأنصار في البيت، فقلن: "على الخير والبركة، وعلى خير طائر"، فأسلمتني إليهن، فأصلحن من شأني، فلم يرعني[5] إلا رسول الله ﷺ ضحى، فأسلمتني

---

(١) **تُقَيَّن**: أي تزين لزفافها. والتقيين: التزيين. انظر: "النهاية في غريب الحديث والأثر"، لابن الأثير (١٣٥/٤).

(٢) أخرجه البخاري في "صحيحه" كتاب الهبة وفضلها والتحريض عليها (١٦٥/٣) ح(٢٦٢٨).

(٣) **جميمة**: تصغير الجمة، وهي: مَا سَقَط عَلَى الْمَنْكِبين من شعر الرأس. ينظر: "النهاية في غريب الحديث والأثر"، لابن الأثير (٣٠٠/١).

(٤) **لأنهج**: النهج بالتحريك، والنهيج: الربو وتواتر النفس من شدة الحركة أو فعل متعب. ينظر: "النهاية في غريب الحديث والأثر"، لابن الأثير (١٣٤/٥).

(٥) **فلم يرعني**: لم أشعر، كَأَنَّها فوجِئت به بَغْتَة مِنْ غَيْرِ مَوْعِدٍ وَلَا مَعرفة. ينظر: "النهاية في غريب الحديث والأثر"، لابن الأثير (٢٧٨/٢).

إليه، وأنا يومئذ بنت تسع سنين»[(١)].

ففي هذا الحديث: بيان أن نسوة من الأنصار قاموا بتزيين أم المؤمنين عائشة ﵂ للنبي ﷺ، وفيه: استحباب تنظيف العروس وتزيينها لزوجها، واستحباب اجتماع النساء لذلك، ولأنه يتضمن إعلان النكاح، ولأنهن يؤانسنها ويؤدبنها ويعلمنها آدابها حال الزفاف وحال لقائها الزوج[(٢)].

بل قد رُوي من حديث أسماء بنت عميس، قالت: "كنت صاحبة عائشة التي هيأتها وأدخلتها على رسول الله ﷺ ومعي نسوة، فوالله ما وجدنا عنده قرى إلا قدحًا من لبن، فشرب منه ثم ناوله عائشة، فاستحيت الجارية فقلنا: لا تردي يد رسول الله ﷺ خذي منه، فأخذته على حياء فشربت منه، ثم قال: «**ناولي صواحبك**»، فقلنا: لا نشتهيه، فقال: «**لا تجمعن جوعًا وكذبًا**»، فقلت يا رسول الله: إن قالت إحدانا لشيء تشتهيه لا أشتهيه يعد ذلك كذبً؟!ا قال: «**إن الكذب يكتب كذبًا حتى تكتب الكُذَيبة كذيبة**»[(٣)].

---

(١) أخرجه البخاري في "صحيحه" كتاب مناقب الأنصار، باب: تزويج النبي ﷺ عائشة، وقدومها المدينة، وبنائه بها (٥/٥٥-٥٦) ح(٣٨٩٤).

(٢) انظر: "المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج"، للإمام النووي (٩/٢٠٨).

(٣) أخرجه أحمد في "مسنده" (٤٥/٤٦٤-٤٦٥) ح(٢٧٤٧١)، وإسناده ضعيف، وقد ذكرته للاستئناس به، ولعل المرأة لم تكن أسماء بنت عميس بل أسماء بنت يزيد بن السكن، وقد أخرج الإمام أحمد حديثها -أيضًا- (٤٥/٥٧٠-٥٧١) ح(٢٧٥٩١)، وفيه قالت أسماء بنت يزيد بن السكن: "إني قيَّنت عائشة لرسول الله ﷺ ثم جئته، فدعوته لجلوتها، فجاء، فجلس إلى جنبها، فأتي بعس لبن، فشرب ثم ناولها النبي ﷺ، فخفضت رأسها واستحيت، فانتهرتها، وقلت لها: خذي من يد النبي ﷺ، فأخذت، فشربت شيئًا، ثم قال لها النبي ﷺ: «أعطي تربك»، فقلت: يا رسول الله، بل خذه، فاشرب منه، ثم ناولنيه من يدك، فأخذه، فشرب منه، ثم ناولنيه، فجلست، ثم وضعته على ركبتي، ثم طفقت أديره، وأتبعه بشفتي لأصيب منه مشرب النبي ﷺ، ثم قال لنسوة عندي: «ناوليهن»، فقلن: "لا نشتهيه"، فقال النبي ﷺ: «لا تجمعن جوعًا وكذبًا»"، وهو ضعيف الإسناد -أيضًا-، وذكر الشيخ الألباني أن الإسنادين يقوّي أحدهما الآخر، وذكر أن المنذري قد أشار إلى تقويته. ينظر: "آداب الزفاف في السنة المطهرة"، للشيخ/ محمد ناصر الدين الألباني (ص:٩٢)، وينظر في إشارة المنذري لتقويته: "الترغيب والترهيب" (٣/٣٦٩-٣٧٠) ح(٤٤٦٥).

وقد ترجم الحافظ ابن حجر في "الإصابة في تمييز الصحابة"[1] لبسرة بنت صفوان بن نوفل الأسدية، وذكر أنها كانت ماشطة تقين النساء بمكة، وقد روى ابن أبي عاصم من طريق: أم كلثوم بنت عقبة، قالت: حدثتني بسرة بنت صفوان، قالت: "دخل عليَّ رسول الله ﷺ وأنا أمشط عائشة، فقال: «**يا بسرة من يخطب أم كلثوم؟**»، قلت: فلان وفلان وعبد الرحمن بن عوف، فقال: «**فأين أنتم عن عبد الرحمن فإنه من خيار المسلمين ، وساداتهم أمثاله**»، قلت: تكره أن تنكح على ضرة، وتكره أن تسأل طلاق بنت عمتها بنت شيبة بن ربيعة، فعاد لقوله، فعدت لقولي كما قلت أول مرة، قال: «**فأين أنتم عن عبد الرحمن بن عوف فإنه من خيار المسلمين ، وساداتهم أمثاله وإنها إن تنكحه ترض وتحظ**»، فذهبت أرده قولي فقالت عائشة: "أما تسمعين ما يقول؟!"، فمسحت يدي من علقتها، وذهبت إلى أم كلثوم، فأخبرتها، فأرسلت إلى عبد الرحمن، وإلى خالد بن سعيد بن العاص، وإلى عثمان بن عفان، فزوَّجاها من عبد الرحمن"[2].

٩- الاحتطاب:

الاحتطاب هو جمع الحطب لإشعال النار للطبخ والخبز وما إلى ذلك، وكانت بعض النساء تمتهن تلك المهن لنفسها، أو لغيرها، ومما جاء في ذلك:

ما رواه السِّلفي من حديث عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ ﷺ قَالَ: "كُنَّا بغَدِير خُمّ[3] مَعَ النَّبِيّ ﷺ إِذْ أَقْبَلَتِ امْرأَةٌ تَحْتطِب بِنُورٍ لَهَا، فقالَتْ: "أَفِيكُمْ رسولُ اللهِ ﷺ؟"، قُلْنا: هَذَا رسولُ اللهِ، فَقَالَتْ: "بِأَبِي أنتَ وأُمِّي يَا رسولَ الله، أَيُّمَا أرحمُ؛ الله بعبدِه، أو الوالدةُ بولدِها؟"، قَالَ: «**بَلِ اللهُ ﷻ أرحَمُ بعبدِه مِنَ الْوَالِدَةِ بولدِها**»، قَالَتْ: "فإِنَّ الأُمَّ لا تُلْقِي ولدَها فِي

(١) انظر: "الإصابة في تمييز الصحابة"، لابن حجر (٥١/٨).

(٢) أخرجه ابن أبي عاصم في "الآحاد والمثاني" (٤٤/٦) ح(٣٢٣٧)، وأبو نعيم الأصبهاني في "معرفة الصحابة" (٣٢٧٢/٦-٣٢٧٣)، وهو حديث ضعيف ذكرته للاستئناس.

(٣) **غَدِير خم**: الغدير: بفتح أوله، وكسر ثانيه، وأصله من: غادرت الشيء؛ إذا تركته، وغدير خم: بين مكة والمدينة، بينه وبين الجحفة ميلان. ينظر: "معجم البلدان"، لياقوت الحموي (١٨٨/٤).

النَّار"، فبَكَى رسولُ اللهِ ﷺ حتَّى اخْضَلَّتْ[١] لِحْيَتُه بالدُّموع، ثُمَّ قَالَ ﷺ: «**إِنَّ اللهَ لا يُعذِّب مِنْ عِبادِه إلَّا الماردَ الشَّاردَ الَّذِي يَشْرُد عَنْ ربِّه ﷻ فَأَبَى أَنْ يَقُولَ: لَا إِلهَ إِلَّا اللهُ**»"[٢].

ففي هذا الحديث: بيان خروج هذه المرأة لمهنة الاحتطاب، ولم ينكر عليها رسول الله ﷺ، ولا أحد ممن معه.

وقد ترجم الحافظ ابن حجر في "الإصابة في تمييز الصحابة" لفضة النوبية، وذكر أن النبي ﷺ أخدمها فاطمة ابنته، فكانت تشاطرها الخدمة، فعلَّمها رسول الله ﷺ دعاء تدعو به، فقالت لها فاطمة: "أتعجنين أو تخبزين؟" فقالت: "بل أعجن يا سيِّدتي، وأحتطب"، فذهبت واحتطبت وبيدها حزمة، وأرادت حملها فعجزت، فدعت بالدِّعاء الذي علَّمها، وهو: "يا واحد ليس كمثله أحد، تميت كلَّ أحد، وتفني كل أحد، وأنت على عرشك واحد، ولا تأخذه سنة ولا نوم"، فجاء أعرابيٌّ كأنَّه من أزد شنوءة، فحمل الحزمة إلى باب فاطمة[٣].

١٠- الغناء في الأفراح والأعياد، والضرب بالدف:

لا شك أن هذه المهنة كانت موجودة على عهد رسول الله ﷺ، وقد مارستها بعض النساء، ومما يدل على ما يلي:

ما رواه الشيخان من حديث أم المؤمنين عائشة ﵂ قالت: «دخل علي رسول الله

(١) **اخضلت**: يقال: خَضِلَ، واخْضَلَّ؛ إِذَا نَدِي، وأَخْضَلْتُهُ أَنَا، والمعنى: ابتلت لحيته. ينظر: "النهاية في غريب الحديث والأثر"، لابن الأثير (٢/٤٣).

(٢) أخرجه السلفي في "الطيوريات" (٢/٤٧٢) ح(٤٠٩)، وفي إسناده: أبو الحسن أحمد بن محمد بن عبيد الله التمار، وهو ليس بثقة. انظر: "ميزان الاعتدال في نقد الرجال"، للذهبي (١/١٤٢)، وإنما ذكرته للاستئناس به.

(٣) انظر: "الإصابة في تمييز الصحابة"، لابن حجر (٨/٢٨٢)، وقد رواه ابن بشكوال في "المستغيثين بالله تعالى عند المهمات والحاجات" (ص:١٤٨-١٥٠) ح(١٤٠)، وفيه: أن الأعرابي قال لها: قال لها: «يا جارية، أعيدي هذا الدعاء علي»، فأعادت عليه، فقال لها: «ممن سمعت هذا الدعاء؟»، قالت: «أخذته من في رسول الله ﷺ». قال: «أفتحبين أن يسبقك الحطب أم تسبقين الحطب؟ قالت: «بل أحب أن يسبقني الحطب»، فجاءت والحطب على باب فاطمة ﵂.

ﷺ وعندي جاريتان تغنيان بغناء بعاث، فاضطجع على الفراش، وحول وجهه، ودخل أبو بكر، فانتهرني، وقال: "مزمارة الشيطان عند النبي ﷺ"، فأقبل عليه رسول الله ﷺ فقال: «**دعهما**»، فلما غفل غمزتهما فخرجتا»[(١)]. وفي رواية أخرى: قالت: "وليستا بمغنيتين"[(٢)].

وفي نفيها ﷺ أنهما لم تكونا مغنيتين ما يُشعر بوجود المغنيات المشتهرات بأنهن يمتهن هذه المهنة ويتكسبن منها.

وما رواه البخاري من حديث الربيع بنت معوذ، قالت: "دخل علي النبي ﷺ غداة بُنِيَ عليَّ، فجلس على فراشي كمجلسك مني، وجويريات يضربن بالدف، يندبن من قتل من آبائهن يوم بدر، حتى قالت جارية: "وفينا نبي يعلم ما في غد". فقال النبي ﷺ: «**لا تقولي هكذا، وقولي ما كنت تقولين**»"[(٣)].

ففي هذا الحديث ما يدل على أن هؤلاء الجواري كُنَّ يضربن بالدف ويُغنين بين يدي

---

(١) أخرجه البخاري في "صحيحه" أبواب العيدين، باب: الحراب والدرق يوم العيد (١٦/٢) ح(٩٤٩)، وفي كتاب الجهاد والسير، باب: الدرق (٣٩/٤) ح(٢٩٠٦)، ومسلم في "صحيحه" كتاب صلاة العيدين، باب: الرخصة في اللعب الذي لا معصية فيه في يوم العيد (٦٠٩/٢) ح(٨٩٢).

(٢) أخرجه البخاري في "صحيحه" أبواب العيدين، باب: سنة العيدين لأهل الإسلام (١٧/٢) ح(٩٥٢)، ومسلم في "صحيحه" كتاب صلاة العيدين، باب: الرخصة في اللعب الذي لا معصية فيه في يوم العيد (٦٠٧/٢) ح(٨٩٢).

وقولها ﷺ: "وليستا بمغنيتين": أي: أي ليستا ممن يتغنى بعادة المغنيات من التشويق والهوى والتعريض بالفواحش والتشبيب بأهل الجمال وما يحرك النفوس ويبعث الهوى والغزل، كما قيل: "الغناء رقية الزنى"، وليستا -أيضًا- ممن اشتُهر وعُرف بإحسان الغناء الذي فيه تمطيط وتكسير وعمل يحرك الساكن ويبعث الكامن، ولا ممن اتخذ ذلك صنعة وكسبًا، والعرب تسمي الإنشاد غناء وليس هو من الغناء المختلف فيه، بل هو مباح، وقد استجازت الصحابة غناء العرب الذي هو مجرد الإنشاد والترنم، وأجازوا الحداء، وفعلوه بحضرة النبي ﷺ، وفي هذا كله إباحة مثل هذا وما في معناه، وهذا ومثله ليس بحرام. ينظر: "المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج"، للإمام النووي (١٨٣/٦).

(٣) أخرجه البخاري في "صحيحه" كتاب النكاح، باب (١٩/٧-٢٠) ح(٥١٤٧)، وفي كتاب المغازي، باب (٨٢/٥) ح(٤٠٠١).

رسول الله ﷺ، قال المهلب: «في هذا الحديث: إعلان النكاح بالدف وبالغناء المباح، وإقبال الإمام إلى العرس وإن كان فيه لهو ما لم يخرج عن حد المباح، وجواز مدح الرجل في وجهه ما لم يخرج إلى ما ليس فيه»(١).

وروى البخاري من حديث عائشة رضي الله عنها، أنها زفت امرأةً إلى رجل من الأنصار، فقال نبي الله ﷺ: «**يا عائشة، ما كان معكم لهو؟! فإن الأنصار يعجبهم اللهو**»(٢).

والمقصود باللهو هنا: الضرب بالدف مع الغناء الذي ليس فيه ما يثير الغرائز ويحرك الساكن، من نحو قولهم: "أتيناكم .. أتيناكم .. فحيُّونا .. نحييكم".

وأخرج الفاكهي من حديث أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها قالت: «بينا أنا ورسول الله ﷺ جالسان في البيت استأذنت علينا امرأة كانت تغني، فلم تزل بها عائشة رضي الله عنها حتى غَنَّت، فلما غنت، استأذن عمر بن الخطاب رضي الله عنه، فلما استأذن عمر، ألقت المغنية ما كان في يدها، وخرجت، واستأخرت عائشة رضي الله عنها عن مجلسها، فأذن له رسول الله ﷺ، فضحك، فقال: بأبي وأمي مم تضحك؟ فأخبره ما صنعت القينة وعائشة رضي الله عنها، فقال عمر رضي الله عنه: "وأما والله لا، الله ورسوله ﷺ أحق أن يخشى يا عائشة"»(٣).

قد ترجم الحافظ ابن حجر لامرأة كانت تغني بالمدينة اسمها أرنب(٤)، وذكرها مرة باسم زينب الأنصارية(٥)، وذكر حديثًا من طريق: ابن جريج، أخبرني أبو الأصبع أن جميلة المغنية أخبرته أنها سألت جابر بن عبد الله رضي الله عنه عن الغناء، فقال: "نكح بعض الأنصار بعض أهل عائشة فأهدتها إلى قباء، فقال لها النبي ﷺ: «**أهديت عروسك؟**» قالت: نعم. قال: «**فأرسلت معها بغناء، فإن الأنصار يحبونه؟**»، قالت: لا. قال: «**فأدركيها بأرنب**». وفي

(١) انظر: "فتح الباري بشرح صحيح البخاري"، لابن حجر (٢٠٣/٩).

(٢) أخرجه البخاري في "صحيحه" كتاب النكاح، باب: النسوة اللاتي يهدين المرأة إلى زوجها ودعائهن بالبركة (٢٢/٧) ح(٥١٦٢).

(٣) أخرجه الفاكهي في "أخبار مكة" (١٠/٣) ح(١٧٤٠)، وإسناده حسن.

(٤) انظر: "الإصابة في تمييز الصحابة"، لابن حجر (٦/٨).

(٥) المصدر السابق (١٦٥/٨).

رواية: «**أدركيها يا زينب**». امرأة كانت تغنِّي بالمدينة"[1].

١١- التوسط للخِطَابة:

وتسمى في زماننا الخطَّابة، أو الخاطبة، وقد روي ما يدل على أن بعض النساء قد امتهن هذه المهنة، ومن ذلك ما يلي:

ما رواه الشيخان من حديث أم المؤمنين أم حبيبة بنت أبي سفيان ﵂ قالت: "قلت: يا رسول الله، هل لك في بنت أبي سفيان؟"، قال: «**فأفعل ماذا؟**»، قلت: "تنكِحُ"، قال: «**أتحبين؟**»، قلت: "لست لك بمخلية[2]، وأحب من شركني فيك أختي"، قال: «**إنها لا تحل لي**»، قلت: "بلغني أنك تخطب"، قال: «**ابنة أم سلمة؟!**»، قلت: "نعم"، قال: «**لو لم تكن ربيبتي ما حلت لي، أرضعتني وأباها ثويبة، فلا تعرضن علي بناتكن ولا أخواتكن**»[3].

ففي هذا الحديث ما يدل على أن أم المؤمنين حبيبة بنت أبي سفيان ﵂ امتهنت هذه المهنة لرسول الله ﷺ؛ لتخطب إليه أختها لما سمعت أنه أراد خطبة بنت أم سلمة -وهو ما لم يحدث-، لأنها تحب أن تشاركها أختها في رسول الله ﷺ.

وما رواه الطبراني وغيره، من حديث: عَائِشَةَ ﵂ قَالَتْ: «لَمَّا تُوُفِّيَتْ خَدِيجَةُ قَالَتْ خَوْلَةُ بِنْتُ حَكِيمِ بْنِ أُمَيَّةَ بْنِ الْأَوْقَصِ -امْرَأَةُ عُثْمَانَ بْنِ مَظْعُونٍ-، وَذَلِكَ بِمَكَّةَ: "يَا رَسُولَ اللهِ أَلَا تَزَوَّجُ؟"، قَالَ: «**مَنْ؟**»، قَالَتْ: "إِنْ شِئْتَ بِكْرًا، وَإِنْ شِئْتَ ثَيِّبًا"، قَالَ: «**فَمَنِ الْبِكْرُ؟**»، قَالَتْ: "ابْنَةُ أَحَبِّ خَلْقِ اللهِ إِلَيْكَ، عَائِشَةُ بِنْتُ أَبِي بَكْرٍ"، قَالَ: «**وَمَنِ الثَّيِّبُ؟**»،

---

(١) انظر: "الإصابة في تمييز الصحابة"، لابن حجر (٨/٦-٧)، و(٨/١٦٥).

(٢) قولها: "لست بمخلية": أي لست أخلى لك بغير ضرة قولها. ينظر: "المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج"، للإمام النووي (١٠/٢٥).

(٣) أخرجه البخاري في "صحيحه"، كتاب: النكاح، باب: ﴿وَرَبَٰٓئِبُكُمُ ٱلَّٰتِي فِي حُجُورِكُم مِّن نِّسَآئِكُمُ ٱلَّٰتِي دَخَلْتُم بِهِنَّ﴾ (٧/١١) ح(٥١٠٦)، واللفظ له، ومسلم في "صحيحه" كتاب الرضاع، باب: تحريم الربيبة وأخت المرأة (٢/١٠٧٢) ح(١٤٤٩).

قَالَتْ: "سَوْدَةُ بِنْتُ زَمْعَةَ، آمَنَتْ بِكَ، وَاتَّبَعَتْكَ عَلَى مَا أَنْتَ عَلَيْهِ"، قَالَ: «**فَاذْهَبِي فَاذْكُرِيهِمَا عَلَيَّ**»، فَجَاءَتْ فَدَخَلَتْ بَيْتَ أَبِي بَكْرٍ فَوَجَدَتْ أُمَّ رُومَانَ -أُمَّ عَائِشَةَ-، فَقَالَتْ: "يَا أُمَّ رُومَانَ، مَاذَا أَدْخَلَ اللهُ عَلَيْكُمْ مِنَ الْخَيْرِ وَالْبَرَكَةِ؟ أَرْسَلَنِي رَسُولُ اللهِ ﷺ أَخْطِبُ عَلَيْهِ عَائِشَةَ"، قَالَتْ: "وَدِدْتُ انْتَظِرِي أَبَا بَكْرٍ، فَإِنَّهُ آتٍ"، فَجَاءَ أَبُو بَكْرٍ، فَقَالَتْ: "يَا أَبَا بَكْرٍ مَاذَا أَدْخَلَ اللهُ عَلَيْكُمْ مِنَ الْخَيْرِ وَالْبَرَكَةِ؟ أَرْسَلَنِي رَسُولُ اللهِ ﷺ أَخْطِبُ عَلَيْهِ عَائِشَةَ"، قَالَ: "هَلْ تَصْلُحُ لَهُ، وَإِنَّمَا هِيَ بِنْتُ أَخِيهِ؟!"، فَرَجَّعَنِي إِلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ، فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لَهُ، فَقَالَ: «**ارْجِعِي إِلَيْهِ فَقُولِي لَهُ: أَنْتَ أَخِي فِي الْإِسْلَامِ، وَأَنَا أُخُوكَ، وَابْنَتُكَ تَصْلُحُ لِي**»، فَأَتَتْ أَبَا بَكْرٍ فَقَالَ لِخَوْلَةَ: "ادْعِي لِي رَسُولَ اللهِ ﷺ، فَجَاءَ فَأَنْكَحَهُ، وَأَنَا يَوْمَئِذٍ ابْنَةُ سِتِّ سِنِينَ»[1].

فهذا الحديث فيه ما يدل على أن خولة بنت حكيم ﵂ كانت تتوسط للخِطابة بين الرجال والنساء.

(١) أخرجه ابن أبي عاصم في "الآحاد والمثاني" (٣٨٩/٥) ح(٣٠٠٦)، و(٤١٣/٥) ح(٣٠٦١)، والطبراني في "المعجم الكبير" (٢٣/٢٣) ح(٥٧)، واللفظ له، و(٣٠/٢٤) ح(٨٠)، والحاكم في "المستدرك على الصحيحين" (١٨١/٢) ح(٢٧٠٤)، وأبو نعيم في "معرفة الصحابة" (١٨٩٦/٤-١٨٩٧) ح(٤٧٧٣)، كلهم من طريق: يحيى بن سعيد الأموي، عن محمد بن عمرو، عن يحيى بن عبد الرحمن بن حاطب، عن عائشة، به. وقال الحاكم: «صحيح على شرط مسلم، ولم يخرجاه»، ووافقه الذهبي.

وأخرجه الحاكم -أيضًا- (٧٧/٣) ح(٤٤٤)، والبيهقي في "السنن الكبرى" (٢١٠/٧) ح(١٣٧٤٨)، من طريق: عبد الله بن إدريس، عن محمد بن عمرو، عن يحيى بن عبد الرحمن بن حاطب، عن عائشة، بنحوه، وقد اختصره الحاكم وأخرجه بتمامه البيهقي.

وأخرجه أبو نعيم في "معرفة الصحابة" (٣٢٢٧/٦) ح(٧٤٣٣)، من طريق: ابن أبي زائدة، عن محمد بن عمرو، عن يحيى بن عبد الرحمن بن حاطب، عن عائشة، بنحوه، مختصرًا. والحديث صحيح بمجموع طرقه.

١٢- تعليم القراءة والكتابة والرقية:

من المهن التي مارستها النساء في عهد النبي ﷺ تعليم القراءة والكتابة والرقية، ومما يدل على ذلك: ما رواه الإمام أبو داود وغيره، من حديث الشِّفَاءِ بِنْتِ عَبْدِ اللهِ قَالَتْ: "دَخَلَ عَلَيْنَا النَّبِيُّ ﷺ وَأَنَا عِنْدَ حَفْصَةَ، فَقَالَ لِي: «**أَلَا تُعَلِّمِينَ هَذِهِ رُقْيَةَ النَّمْلَةِ**[(١)] **كَمَا عَلَّمْتِيهَا الْكِتَابَةَ؟**»"[(٢)].

ومن هذا الحديث: يُعرف أن الشفاء رضي الله عنها قد علمت أم المؤمنين حفصة رضي الله عنها الكتابة، كما لا يستبعد أنها علمت غيرها من النساء، ويؤخذ من هذا الحديث: ندب تعليم النساء القراءة والكتابة[(٣)].

١٣- تغسيل الموتى من النساء:

وهذه من المهن التي كانت تمتهنها النساء -بلا شك-، وممن كن يقمن بها: أم عطية الأنصارية رضي الله عنها، وقد قامت بتغسيل أم كلثوم بنت النبي ﷺ[(٤)]، وعند البخاري قالت أم عطية رضي الله عنها: "دخل علينا رسول الله ﷺ ونحن نغسل ابنته، فقال: «**اغسلنها ثلاثًا، أو**

---

(١) **النَّمْلة:** قُروح تَخْرُج فِي الجَنْب، ورُقْيَة النَّمْلَةِ الَّتِي كَانَتْ تُعْرَف بَيْنَهُنّ أَنْ يُقَالَ: "العَرُوس تَخْتَفِل، وتَخْتَضِب، وتَكْتَحِل، وكلّ شَيْءٍ تَفْتَعِل، غيرَ أَلَّا تَعْصِيَ الرجُل"، ويُرْوى عِوض تَخْتَفِل: "تَنْتَعِل"، وعِوَض تَخْتَضِب: "تَقْتال"، ورُقْيَة النَّمْلَةِ شَيْءٌ كَانَتْ تَسْتَعمله النِّسَاءُ يَعلَم كلُّ مَن سَمِعه أَنَّهُ كلامٌ لَا يَضُرُّ وَلَا يَنْفَع، فَأَرَادَ ﷺ بِهَذَا الْمَقال تَأنيبَ حَفْصة رضي الله عنها؛ لِأَنَّهُ أَلْقَى إِلَيْهَا سِرًّا فأَفْشَتْه. انظر: "النهاية في غريب الحديث والأثر"، لابن الأثير (١٢٠/٥).

(٢) أخرجه أبو داود في "سننه"، كتاب الطب، باب: ما جاء في الرقى (١١/٤) ح(٣٨٨٧)، وأحمد في "مسنده" (٤٦/٤٥) ح(٢٧٠٩٥)، كلاهما من طريق: علي بن مسهر.

وأخرجه النسائي في "الكبرى"، كتاب الطب، باب: رقية النملة (٧٥/٧) ح(٧٥٠١)، من طريق: محمد بن بشر.

كلاهما (علي بن مسهر، ومحمد بن بشر)، عن عبد العزيز بن عمر بن عبد العزيز، عن صالح بن كيسان، عن أبي بكر ابن سليمان بن أبي حثمة، عن الشفاء بنت عبد الله، به، وهو حديث رجاله ثقات رجال الشيخين.

(٣) انظر: "الحرف والصناعات في الحجاز في عصر الرسول ﷺ"، للدكتور/ عبد العزيز العمري (ص: ٢٤٠).

(٤) انظر: "المستدرك على الصحيحين"، لأبي عبد الله الحاكم (٥٣/٤) رقم (٦٨٥٧).

خمسًا، أو أكثر من ذلك، بماء وسدر، واجعلن في الآخرة كافورًا، فإذا فرغتن فآذنني»، فلما فرغنا آذناه، فألقى إلينا حقوه[(١)]، فقال: «**أشعرنها**[(٢)] **إياه**»"[(٣)]. وقد جاء في بعض الروايات أن التي كانت تُغسِّل زينب بنت النبي ﷺ[(٤)].

ففي هذا الحديث ما يدل على أن أم عطية الأنصارية ومعها بعض النسوة قد قمن بتغسيل أم كلثوم بنت النبي ﷺ، وأنهن قد امتهن هذه المهنة لحاجة الناس لها في تغسيل وتكفين موتى النساء.

ونستخلص مما سبق:

١- أهمية الحرف والمهن النسائية التي كانت النساء تمارسها خارج المنزل.

٢- أن المرأة لم تهمل تعلم الحرف والمهن التي تحتاج إليها، كما فعلت خالة جابر بن عبد الله رضي الله عنهما؛ إذ كانت تجُدُّ نخلها بنفسها.

٣- قيام الكثير من الصحابيات بالحرف والمهن خارج المنزل إما ابتغاء مرضات الله تعالى، أو لحاجتهن للحرف والمهن لإصلاح أموالهن، أو لحاجة الناس لحرفهن ومهنهن.

---

(١) **حقوه**: أَيْ إزارَه. وَالْأَصْلُ فِي الحَقْوِ مَعْقِد الإزَار، وجَمْعه أَحْقٍ وأَحْقَاء، ثُمَّ سُمِّي بِهِ الْإِزَارُ للمُجاورة. ينظر: "النهاية في غريب الحديث والأثر"، لابن الأثير (١/٤١٧).

(٢) أشعرنها: أَيِ: اجْعَلْنَه شِعَارَهَا. والشِّعَارُ: الثوبُ الَّذِي يَلِي الجَسَد لِأَنَّهُ يَلِي شَعره. ينظر: "النهاية في غريب الحديث والأثر"، لابن الأثير (٢/٤٨٠).

(٣) أخرجه البخاري في "صحيحه"، كتاب الجنائز، باب: ما يستحب أن يغسل وترًا (٢/٧٤) ح(١٢٥٤)، واللفظ له، ومسلم في "صحيحه" كتاب الجنائز، باب: في غسل الميت (٢/٦٤٨) ح(٩٣٩).

(٤) أخرجه مسلم في "صحيحه" كتاب الجنائز، باب: في غسل الميت (٢/٦٤٨) ح(٩٣٩).

الخاتمة

الحمد لله وحده، والصلاة والسلام على من لا نبي بعده، وعلى آله، وأصحابه، ومن استنَّ بسنته، واقتفى أثره إلى يوم الدين، وبعد:

فقد تجولت بين مراجع السنة النبوية لألتقط منها نماذج من الحرف والمهن التي كانت تمارسها النساء في عهد النبي ﷺ؛ لأبيِّن أن السنة النبوية قد نقلت إلينا الكثير من الأمور حتى أنها لم تترك مثل هذا الموضوع -الذي هو من الأهمية بمكان-، وأن السنة النبوية قد حثت على القيام بالحرف والمهن ولم تستثن النساء من ذلك، وقد استنتجت من خلال دراستي بعض النتائج، وظهر لي بعض التوصيات، فمن النتائج:

١- حثت السنة النبوية على العمل والاحتراف والتكسب، ولم يقتصر هذا الحث على الرجال فقط، بل تعدى للنساء -أيضًا-؛ لأنهن مخاطبات غالبًا بما يخاطب به الرجال.

٢- كانت الصحابيات رضي الله عنهن يعملن بأيديهن ويتكسبن، ولم يمنعهن رسول الله ﷺ.

٣- بين الحرفة والمهنة عدة فروق، من أهمها:

أ- أن الحرفة لا تحصل إلا بالتعلم والخبرة والممارسة المستمرة حتى الإتقان، بينما المهنة لا تحتاج إلى الخبرة والتدرب.

ب- أن صاحب الحرفة يكون مبدعًا مجددًا مبتكرًا، بخلاف صاحب المهنة؛ فإنه يؤديها على أي نحو كان.

جـ- الحرفة تقوم أساسًا على العمل اليدوي والكسب المادي، بينما تكون المهنة دون قصد النفع المادي بصورة أساسية.

٤- بين الحرفة والمهنة أوجه تشابه، وهي:

أ- الحرفة أعم من المهنة، فالحرفة يعبر بها عن كل وجه يتقلب فيه الإنسان طلبًا للكسب المادي، والمهنة تكون خدمة للنفس أو للغير، بقصد الكسب المادي أو المعنوي.

ب- الحرفة في الغالب أسمى من المهنة؛ لأن المهنة فيها ابتذال، وقد يكون في الحرفة ابتذال في بعض الأحيان.

٥- كانت النساء في عهد النبي ﷺ يعملن في أراضيهن، ويعملن في بيوتهن، وخارج بيوتهن، دون نكير من النبي ﷺ.

٦- كان النبي ﷺ يوجه النساء ويعلمهن ما يُصلح من أمر حرفهن ومهنهن، وكُنَّ يسألنه عن أمور تخص حرفهن ومهنهن.

٧- أمهات المؤمنين رضي الله عنهن لم يكن عاطلات اليد، بل كن رضي الله عنهن صاحبات حرف ومهن.

٨- قامت النساء المسلمات في صدر الإسلام بأنواع من الحرف والمهن في المنزل وخارج المنزل، فبعن واشترين من المنزل ومن خارجه، وعملن في بيوتهن ما تتطلبه الحياة، وفي خارج بيوتهن -أيضًا-.

٩- تنوعت الحرف والمهن النسائية التي كانت النساء يقمن بها داخل المنزل، ومنها: علف الفرس، وخياطة الجلود، والطحن، والعجن، والخبز، والطباخة، والشوي، والخياطة، وإصلاح الثياب، والنسج، والغزل، وصناعة الملابس، والرضاعة، والحضانة، ودباغة الجلود، والتمشيط.

١٠- كما تنوعت الحرف والمهن النسائية التي كانت تقوم بها النساء خارج المنزل، ومنها: التجارة، والزراعة، والرعي، والطب، وخدمة الغزاة، ونقل الجرحى والقتلى في الحرب، والخرازة، وتنظيف المسجد، وتوليد النساء، وتزيين النساء، والاحتطاب، وخفض الإناث، والغناء في الأفراح والأعياد، والضرب بالدفوف، والتوسط للخِطْبة، وتعليم القراءة والكتابة والرقية، وتغسيل الموتى من النساء.

١١- استغلال أصحاب الحرف والمهن من النساء لمواهبهم وإمكاناتهم في الحصول على الكسب الطيب الذي أمر الإسلام به وحث عليه، للإنفاق على النفس، والعيال، والتصدق.

هذا كما لا يفوتني أن أوصي بتشجيع النساء على ممارسة الحرف والمهن الخاصة بالنساء، وذلك من خلال المدارس حيث يقام ببعض الأنشطة التي يتعلمون فيها الحرف والمهن النسائية، وعبر الأمهات في البيوت من خلال تشجيعهن على ذلك.

هذا، وما كان من توفيق؛ فمن الله وحده، وما كان من سهو أو تقصير أو نسيان؛ فمني ومن الشيطان، وأستغفر الله منه، وأسأل الله تعالى أن يتقبل هذا العمل، وأن يجعله في ميزان حسناتي وحسنات والديَّ وأساتذتي.

وصلى الله وسلم وبارك على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين

ثبت المصادر والمراجع

١. الآحاد والمثاني، لابن عاصم، تحقيق: الدكتور/ باسم فيصل أحمد الجوابرة، ط دار الراية – الرياض، الطبعة الأولى، سنة: ١٤١١هـ – ١٩٩١م.

٢. آداب الزفاف في السنة المطهرة، للشيخ/ محمد ناصر الدين الألباني، ط دار السلام، الطبعة الشرعية الوحيدة، سنة: ١٤٢٣هـ – ٢٠٠٢م.

٣. إتحاف الخيرة المهرة بزوائد المسانيد العشرة، للبوصيري، تحقيق: دار المشكاة، بإشراف: ياسر بن إبراهيم، ط دار الوطن – الرياض، الطبعة الأولى، سنة: ١٤٢٠هـ – ١٩٩٩م.

٤. أخبار مكة، للفاكهي، تحقيق: الدكتور/ عبد الملك عبد الله دهيش، ط دار خضر – بيروت، الطبعة الثانية، سنة: ١٤١٤هـ.

٥. الأدب المفرد، للبخاري، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، ط دار البشائر الإسلامية – بيروت، الطبعة الثالثة، سنة: ١٤٠٩هـ – ١٩٨٩م.

٦. أدب النساء، لعبد الملك بن حبيب المالكي، تحقيق: عبد المجيد تركي، ط دار الغرب الإسلامي، الطبعة الأولى، سنة: ١٤١٢هـ – ١٩٩٢م.

٧. إرشاد الساري لشرح صحيح البخاري، لشهاب الدين القسطلاني، ط المطبعة الكبرى الأميرية – مصر، الطبعة السابعة، سنة: ١٣٢٣هـ.

٨. الاستيعاب في معرفة الأصحاب، لابن عبد البر، تحقيق: علي محمد البجاوي، ط دار الجيل – بيروت، الطبعة الأولى، سنة: ١٤١٢هـ – ١٩٩٢م.

٩. أسد الغابة في معرفة الصحابة، لابن الأثير، تحقيق: علي محمد معوض، وعادل أحمد عبد الموجود، ط دار الكتب العلمية، الطبعة الأولى، سنة: ١٤١٥هـ – ١٩٩٤م.

١٠. الإشراف في منازل الأشراف، لأبي بكر ابن أبي الدنيا، ط مكتبة الرشد – الرياض، تحقيق: الدكتور/ نجم عبد الرحمن خلف، الطبعة الأولى، سنة: ١٤١١هـ – ١٩٩٠م.

١١. الإصابة في تمييز الصحابة، لابن حجر، تحقيق: عادل عبد الموجود، وعلي معوض، ط دار الكتب العلمية – بيروت، الطبعة الأولى، سنة: ١٤١٥هـ.

١٢. إكمال المعلم بفوائد مسلم، للقاضي عياض، تحقيق: الدكتور يحيى إسماعيل، ط دار الوفاء – مصر، الطبعة الأولى، سنة: ١٤١٩هـ – ١٩٩٨م.

١٣. البحر الرائق شرح كنز الدقائق، لابن نجيم المصري، ط دار الكتاب الإسلامي، الطبعة الثانية، بدون تاريخ.
١٤. البداية والنهاية، لابن كثير، تحقيق: عبد الله بن عبد المحسن التركي، ط دار هجر للطباعة والنشر والتوزيع والإعلان، الطبعة الأولى، سنة: ١٤١٨هـ - ١٩٩٧م.
١٥. تاريخ دمشق، لابن عساكر، تحقيق: عمرو بن غرامة العمروي، ط دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع، سنة: ١٤١٥هـ - ١٩٩٥م.
١٦. تحفة المحتاج في شرح المنهاج، لابن حجر الهيتمي، ط المكتبة التجارية الكبرى - مصر، بدون رقم الطبعة، سنة: ١٣٥٧هـ - ١٩٨٣م.
١٧. الترغيب والترهيب، لقوام السنة الأصبهاني، تحقيق: أيمن بن صالح بن شعبان، ط دار الحديث - القاهرة، الطبعة الأولى، سنة: ١٤١٤هـ - ١٩٩٣م.
١٨. الترغيب والترهيب، للمنذري، تحقيق: إبراهيم شمس الدين، ط دار الكتب العلمية - بيروت، الطبعة الأولى، سنة: ١٤١٧هـ.
١٩. تركة النبي ﷺ، لحماد بن إسحاق، تحقيق: د. أكرم ضياء العمري، الطبعة الأولى، سنة: ١٤٠٤هـ.
٢٠. تقريب التهذيب، للحافظ ابن حجر، تحقيق: محمد عوامة، ط دار الرشيد - سوريا، الطبعة الأولى، سنة: ١٤٠٦هـ - ١٩٨٦م.
٢١. التلخيص في معرفة أسماء الأشياء، لأبي هلال العسكري، ط دار طلاس للدراسات والترجمة والنشر - دمشق، تحقيق: الدكتور/ عزة حسن، الطبعة الثانية، سنة: ١٩٩٦م.
٢٢. التنوير شرح الجامع الصغير، لمحمد بن إسماعيل الصنعاني، ط دار السلام - الرياض، تحقيق: الدكتور/ محمد إسحاق محمد إبراهيم، الطبعة الأولى، سنة: ١٤٣٢هـ - ٢٠١١م.
٢٣. تهذيب اللغة، لأبي منصور الأزهري، ط دار إحياء التراث العربي - بيروت، تحقيق: محمد عوض مرعب، الطبعة الأولى، سنة: ٢٠٠١م.

٢٤. التوضيح لشرح الجامع الصحيح، لابن الملقن، تحقيق: دار الفلاح للبحث العلمي وتحقيق التراث، ط دار النوادر، دمشق – سوريا، الطبعة الأولى، سنة: ١٤٢٩هـ – ٢٠٠٨م.

٢٥. الجامع، لابن وهب، تحقيق: د. مصطفى حسن حسين محمد أبو الخير، ط دار ابن الجوزي – الرياض، الطبعة الأولى، سنة: ١٤١٦هـ – ١٩٩٥م.

٢٦. الجامع، للإمام الترمذي، تحقيق وتعليق: أحمد محمد شاكر، وآخرون، ط شركة مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي – مصر، الطبعة الثانية، سنة: ١٣٩٥هـ – ١٩٧٥م.

٢٧. جمهرة اللغة، لأبي بكر الأزدي، ط دار العلم للملايين – بيروت، الطبعة الأولى، سنة: ١٩٨٧م.

٢٨. حاشية السندي على مسند الإمام أحمد بن حنبل، لأبي الحسن السندي، تحقيق: طارق بن عوض الله، ط دار المأثور للنشر والتوزيع – الرياض، سنة: ١٤٣١هـ.

٢٩. حاشية العطار على شرح الجلال المحلي على جمع الجوامع، للشيخ/ حسن بن محمد العطار، ط دار الكتب العلمية، بدون طبعة وبدون تاريخ.

٣٠. حاشيتا قليوبي وعميرة، لأحمد سلامة القليوبي، وأحمد البرلسي عميرة، ، ط دار الفكر – بيروت، بدون رقم الطبعة، سنة: ١٤١٥هـ – ١٩٩٥م.

٣١. حديث هشام بن عمار، تحقيق: د. عبد الله بن وكيل الشيخ، ط دار إشبيليا – السعودية، الطبعة الأولى، سنة: ١٤١٩هـ – ١٩٩٩م.

٣٢. الحرف والصناعات في الحجاز في عصر الرسول ﷺ، للدكتور/ عبد العزيز العمري، ط دار إشبيليا – الرياض، الطبعة الثالثة، سنة: ١٤٢٠هـ – ٢٠٠٠م.

٣٣. حلية الأولياء وطبقات الأصفياء، لأبي نعيم الأصبهاني، ط السعادة – مصر، بدون رقم طبعة، سنة: ١٣٩٤هـ – ١٩٧٤م.

٣٤. دلائل النبوة، لجعفر بن محمد الفريابي، تحقيق: عامر حسن صبري، ط دار حراء – مكة المكرمة، الطبعة الأولى، سنة: ١٤٠٦هـ.

٣٥. رد المحتار على الدر المختار، لابن عابدين الحنفي، ط: دار الفكر– بيروت، الطبعة الثانية، سنة: ١٤١٢هـ – ١٩٩٢م.

٣٦. الزهد، لنعيم بن حماد، تحقيق: حبيب الرحمن الأعظمي، ط دار الكتب العلمية – بيروت، بدون رقم الطبعة وتاريخ النشر.
٣٧. سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة وأثرها السيء في الأمة، للشيخ/ محمد ناصر الدين الألباني، ط دار المعارف – الرياض، الطبعة الأولى، سنة: ١٤١٢هـ – ١٩٩٢م.
٣٨. السنن الكبرى، لأبي عبد الرحمن النسائي، تحقيق: حسن عبد المنعم شلبي، بإشراف: شعيب الأرناؤوط، ط مؤسسة الرسالة – بيروت، الطبعة الأولى، سنة: ١٤٢١هـ – ٢٠٠١م.
٣٩. السنن الكبرى، لأبي بكر البيهقي، تحقيق: محمد عبد القادر عطا، ط دار الكتب العلمية – بيروت، الطبعة الثالثة، سنة: ١٤٢٤هـ – ٢٠٠٣م.
٤٠. السنن، لابن ماجه القزويني، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، ط دار إحياء الكتب العربية، بدون رقم الطبعة وتاريخ النشر.
٤١. السنن، لأبي داود السجستاني، تحقيق: محمد محيي الدين عبد الحميد، ط المكتبة العصرية – بيروت، بدون رقم الطبعة وتاريخ النشر.
٤٢. سير أعلام النبلاء، للإمام الذهبي، تحقيق: مجموعة من المحققين بإشراف الشيخ شعيب الأرناؤوط، ط مؤسسة الرسالة – بيروت، الطبعة الثالثة، سنة: ١٤٠٥هـ – ١٩٨٥م.
٤٣. شعب الإيمان، لأبي بكر البيهقي، ط مكتبة الرشد – الرياض، والدار السلفية –الهند، تحقيق: الدكتور عبد العلي عبد الحميد حامد، الطبعة الأولى، سنة: ١٤٢٣هـ – ٢٠٠٣م.
٤٤. صحيح ابن حبان بترتيب الأمير علاء الدين علي بن بلبان الفارسي، تحقيق: شعيب الأرناؤوط، ط مؤسسة الرسالة – بيروت، الطبعة الأولى، سنة: ١٤٠٨هـ – ١٩٨٨م
٤٥. صحيح أبي داود، للشيخ/ محمد ناصر الدين الألباني، ط مكتبة المعارف للنشر والتوزيع – الرياض، الطبعة الأولى، سنة: ١٤١٩هـ – ١٩٩٨م.
٤٦. صحيح الأدب المفرد، للشيخ/ محمد ناصر الدين الألباني، ط دار الصديق للنشر والتوزيع، الطبعة الرابعة، سنة: ١٤١٨هـ – ١٩٩٧م.

٤٧. صحيح البخاري، ط دار طوق النجاة، تحقيق: محمد زهير بن ناصر الناصر، الطبعة الأولى، سنة: ١٤٢٢هـ.
٤٨. صحيح مسلم، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، ط دار إحياء التراث – بيروت، بدون رقم الطبعة وتاريخ النشر.
٤٩. الطب النبوي، لأبي نعيم الأصبهاني، تحقيق: مصطفى خضر دونمز التركي، ط دار ابن حزم – بيروت، الطبعة الأولى، سنة: ٢٠٠٦م.
٥٠. الطبقات الكبرى، لابن سعد، تحقيق: محمد عبد القادر عطا، ط دار الكتب العلمية – بيروت، الطبعة الأولى، سنة: ١٤١٠هـ – ١٩٩٠م.
٥١. الطيوريات، لأبي الطاهر السلفي، دراسة وتحقيق: دسمان يحيى معالي، وعباس صخر الحسن، ط مكتبة أضواء السلف – الرياض، الطبعة الأولى، سنة: ١٤٢٥هـ – ٢٠٠٤م.
٥٢. عمل اليوم والليلة، لابن السني، تحقيق: كوثر البرني، ط دار القبلة للثقافة الإسلامية – جدة، ومؤسسة علوم القرآن – بيروت، بدون رقم الطبعة وتاريخ النشر.
٥٣. عون المعبود شرح سنن أبي داود، لشمس الحق العظيم آبادي، ط دار الكتب العلمية – بيروت، الطبعة الثانية، سنة: ١٤١٥هـ.
٥٤. غريب الحديث، لأبي الفرج ابن الجوزي، تحقيق: د. عبد المعطي أمين القلعجي، ط دار الكتب العلمية – بيروت، الطبعة الأولى، سنة: ١٤٠٥هـ – ١٩٨٥م.
٥٥. غريب الحديث، لأبي عبيد القاسم بن سلام، تحقيق: د. محمد عبد المعيد خان، ط دائرة المعارف العثمانية – حيدر آباد، الطبعة الأولى، سنة: ١٣٨٤هـ – ١٩٦٤م.
٥٦. الفائق في غريب الحديث، لأبي القاسم الزمخشري، تحقيق: علي محمد البجاوي، ومحمد أبو الفضل إبراهيم، ط دار المعرفة – لبنان، الطبعة الثانية، بدون تاريخ النشر.
٥٧. فتح الباري بشرح صحيح البخاري، للحافظ ابن حجر، تحقيق: محب الدين الخطيب، ط دار المعرفة – بيروت، سنة: ١٣٧٩هـ.
٥٨. فتح الباري شرح صحيح البخاري، لابن رجب الحنبلي، ط مكتبة الغرباء الأثرية – المدينة النبوية، الطبعة الأولى، سنة: ١٤١٧هـ – ١٩٩٦م.

٥٩. كشف المشكل من حديث الصحيحين، لأبي الفرج ابن الجوزي، تحقيق: علي حسين البواب، ط دار الوطن – الرياض، الطبعة الأولى، سنة: ١٤١٨هـ – ١٩٩٧م.
٦٠. كنز العمال في سنن الأقوال والأفعال، للمتقي الهندي، تحقيق: بكري حياني، وصفوة السقا، ط مؤسسة الرسالة، الطبعة الخامسة، سنة: ١٤٠١هـ – ١٩٨١م.
٦١. سنن النسائي، لأبي عبد الرحمن النسائي، تحقيق: رائد بن صبري ابن أبي علفة، ط دار الحضارة للنشر والتوزيع، الطبعة الثانية، سنة: ١٤٣٦هـ – ٢٠١٥م.
٦٢. مجمع الزوائد ومنبع الفوائد، للهيثمي، تحقيق: حسام الدين القدسي، ط مكتبة القدسي – القاهرة، بدون رقم طبعة، سنة: ١٤١٤هـ – ١٩٩٤م.
٦٣. مختار الصحاح، لزين الدين الرازي، تحقيق: يوسف الشيخ محمد، ط المكتبة العصرية – صيدا، والدار النموذجية – بيروت، الطبعة الخامسة، سنة: ١٤٢٠هـ – ١٩٩٩م.
٦٤. المخصص، لأبي الحسن ابن سيده، تحقيق: خليل إبراهيم جفال، ط دار إحياء التراث العربي – بيروت، الطبعة الأولى، سنة: ١٤١٧هـ – ١٩٩٦م.
٦٥. مداراة الناس، لابن أبي الدنيا، تحقيق: محمد خير رمضان يوسف، ط دار ابن حزم – بيروت، الطبعة الأولى، سنة: ١٤١٨هـ – ١٩٩٨م.
٦٦. مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح، للملا علي القاري، ط دار الفكر – بيروت، الطبعة الأولى، سنة: ١٤٢٢هـ – ٢٠٠٢م.
٦٧. مستخرج أبي عوانة الإسفراييني على صحيح مسلم، تحقيق: أيمن بن عارف الدمشقي، ط دار المعرفة – بيروت، الطبعة الأولى، سنة: ١٤١٩هـ – ١٩٩٨م.
٦٨. المستدرك على الصحيحين، لأبي عبد الله الحاكم، تحقيق: مصطفى عبد القادر عطا، ط دار الكتب العلمية – بيروت، الطبعة الأولى، سنة: ١٤١١هـ – ١٩٩٠م.
٦٩. المستغيثين بالله تعالى عند المهمات والحاجات، لابن بشكوال، تحقيق: مانويلا مارين، ط المجلس الأعلى للأبحاث العلمية بمعهد التعاون مع العالم العربي، سنة ١٩٩١م.
٧٠. المسند، لأبي داود الطيالسي، تحقيق: د. محمد بن عبد المحسن التركي، ط دار هجر – مصر، الطبعة الأولى، سنة: ١٤١٩هـ – ١٩٩٩م.

٧١. المسند، لأبي يعلى الموصلي، تحقيق: حسين سليم أسد، ط دار المأمون للتراث – دمشق، الطبعة الأولى، سنة: ١٤٠٤هـ – ١٩٨٤م.
٧٢. المسند، لأحمد بن حنبل، تحقيق: شعيب الأرناؤوط، وآخرون، ط مؤسسة الرسالة – بيروت، الطبعة الأولى، سنة: ١٤٢١هـ – ٢٠٠١م.
٧٣. المسند، لأبي بكر الحميدي، تحقيق: حسن سليم أسد الداراني، ط دار السقا – دمشق، الطبعة الأولى، سنة: ١٩٩٦م.
٧٤. مشارق الأنوار على صحاح الآثار، للقاضي عياض، ط المكتبة العتيقة، ودار التراث، بدون رقم الطبعة، وتاريخ النشر.
٧٥. مصباح الزجاجة في زوائد ابن ماجه، لأبي العباس البوصيري، تحقيق: محمد المنتقى الكشناوي، ط دار العربية – بيروت، الطبعة الثانية، سنة ١٤٠٣هـ.
٧٦. المصنف، لعبد الرزاق الصنعاني، تحقيق: حبيب الرحمن الأعظمي، ط المجلس العلمي – الهند، الطبعة الثانية، سنة: ١٤٠٣هـ.
٧٧. مطالع الأنوار على صحاح الآثار، لأبي إسحاق ابن قرقول، ط وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية – قطر، الطبعة الأولى، سنة: ١٤٣٣هـ – ٢٠١٢م.
٧٨. معاني القرآن، لأبي إسحاق الزجاج، تحقيق: عبد الجليل عبده شلبي، ط عالم الكتب – بيروت، الطبعة الأولى، سنة: ١٤٠٨هـ – ١٩٨٨م.
٧٩. المعجم الأوسط، للطبراني، تحقيق: طارق بن عوض الله بن محمد، وعبد المحسن بن إبراهيم الحسيني، ط دار الحرمين – القاهرة، بدون رقم طبعة وتاريخ.
٨٠. معجم البلدان، لياقوت الحموي، ط دار صادر – بيروت، الطبعة الثانية، سنة: ١٩٩٥م.
٨١. معجم الصحابة، لابن قانع، تحقيق: صلاح بن سالم المصراتي، ط مكتبة الغرباء الأثرية – المدينة المنورة، الطبعة الأولى، سنة: ١٤١٨هـ.
٨٢. المعجم الصغير، للطبراني، تحقيق: محمد شكور محمود الحاج أمرير، ط المكتب الإسلامي – بيروت، ودار عمار – عمان، الطبعة الأولى، سنة: ١٤٠٥هـ – ١٩٨٥م.

٨٣. المعجم الكبير، للطبراني، تحقيق: حمدي بن عبد المجيد السلفي، ط مكتبة ابن تيمية – القاهرة، الطبعة الثانية، بدون تاريخ النشر.
٨٤. المعجم، لابن الأعرابي، تحقيق وتخريج: عبد المحسن بن إبراهيم بن أحمد الحسيني، ط دار ابن الجوزي – المملكة العربية السعودية، الطبعة الأولى، سنة: ١٤١٨هـ – ١٩٩٧م.
٨٥. معرفة الصحابة، لأبي نعيم الأصبهاني، تحقيق: عادل بن يوسف العزازي، ط دار الوطن للنشر – الرياض، الطبعة الأولى، سنة: ١٤١٩هـ – ١٩٩٨م.
٨٦. المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج، للإمام النووي، ط دار إحياء التراث العربي – بيروت، الطبعة الثانية، سنة: ١٣٩٢هـ.
٨٧. ميزان الاعتدال في نقد الرجال، للإمام الذهبي، تحقيق: علي محمد البجاوي، ط دار المعرفة للطباعة والنشر – بيروت، الطبعة الأولى، سنة: ١٣٨٢هـ – ١٩٦٣م.
٨٨. النفقة على العيال، لابن أبي الدنيا، تحقيق: الدكتور/ نجم عبد الرحمن خلف، ط دار ابن القيم – السعودية، الطبعة الأولى، سنة: ١٤١٠ هـ – ١٩٩٠م.
٨٩. نهاية المحتاج إلى شرح المنهاج، لشمس الدين الرملي، ط دار الفكر – بيروت، سنة ١٤٠٤هـ – ١٩٨٤م.
٩٠. النهاية في غريب الحديث والأثر، لابن الأثير، ط المكتبة العلمية – بيروت، تحقيق: طاهر أحمد الزاوي، ومحمود محمد الطناحي، بدون رقم الطبعة، سنة: ١٣٩٩هـ – ١٩٧٩م.
٩١. الهادي إلى لغة العرب، لحسن سعيد الكرمي، ط دار لبنان للطباعة والنشر، الطبعة الأولى، سنة: ١٤١٢هـ – ١٩٩٢م.

فهرس المحتويات

مُقَدِّمَة ٧٢٥
– أهمية البحث:..... ٧٢٦
– أهداف البحث: ٧٢٦
– منهج البحث:..... ٧٢٧
– الدراسات السابقة:..... ٧٢٨
تَمْهِيد ٧٣١
أولًا: تعريف الحرفة والمهنة، والفرق بينهما: ٧٣١
أ– تعريف الحرفة لغة واصطلاحًا:..... ٧٣١
– الحرفة في اللغة:..... ٧٣١
– الحرفة في الاصطلاح: ٧٣١
ب– تعريف المهنة لغة واصطلاحًا:..... ٧٣٢
– المهنة في اللغة:..... ٧٣٢
– المهنة في الاصطلاح:..... ٧٣٢
ثانيًا: الفرق بين الحرفة والمهنة:..... ٧٣٢
ثالثًا: وجه التشابه بين الحرفة المهنة:..... ٧٣٣
المبحث الأول: حث السنة النبوية على الحرف والمهن النسائية ٧٣٤
المبحث الثاني: الحرف والمهن النسائية الواردة في السنة النبوية..... ٧٣٩
المطلب الأول: الحرف والمهن النسائية بالمنزل:..... ٧٣٩
١– علف الفرس، وخياطة الجلود، والعجن، والخبز: ٧٣٩
٢– الطحن والعجن والخبز:..... ٧٤٠
٣– الطباخة، والشوي: ٧٤٦
٤– الخياطة وإصلاح الثياب:..... ٧٤٩
٥– النسج:..... ٧٥٠
٦– الغزل:..... ٧٥١

٧- صناعة الملابس: ٧٥٢
٨- الرضاعة:..... ٧٥٢
٩- الحضانة: ٧٥٣
١٠- دباغة الجلود:..... ٧٥٣
١١- التمشيط: ٧٥٤
المطلب الثاني: الحرف والمهن النسائية خارج المنزل:.....٧٥٥
١- التجارة (البيع والشراء): ٧٥٥
٢- الزراعة:..... ٧٦٠
٣- رعي الغنم والإبل: ٧٦١
٤- الطب: ٧٦٤
٥- خدمة الغزاة، ونقل الجرحى والقتلى، والخرازة:..... ٧٦٧
٦- تنظيف المسجد:..... ٧٦٩
٧- القابلة: ٧٧٠
٨- تزيين النساء: ٧٧٢
٩- الاحتطاب:..... ٧٧٦
١٠- الغناء في الأفراح والأعياد، والضرب بالدف:..... ٧٧٧
١١- التوسط للخِطَابة: ٧٨٠
١٢- تعليم القراءة والكتابة والرقية:..... ٧٨٢
١٣- تغسيل الموتى من النساء:..... ٧٨٢
الخاتمة ٧٨٤
ثبت المصادر والمراجع ٧٨٦
فهرس المحتويات ٧٩٤